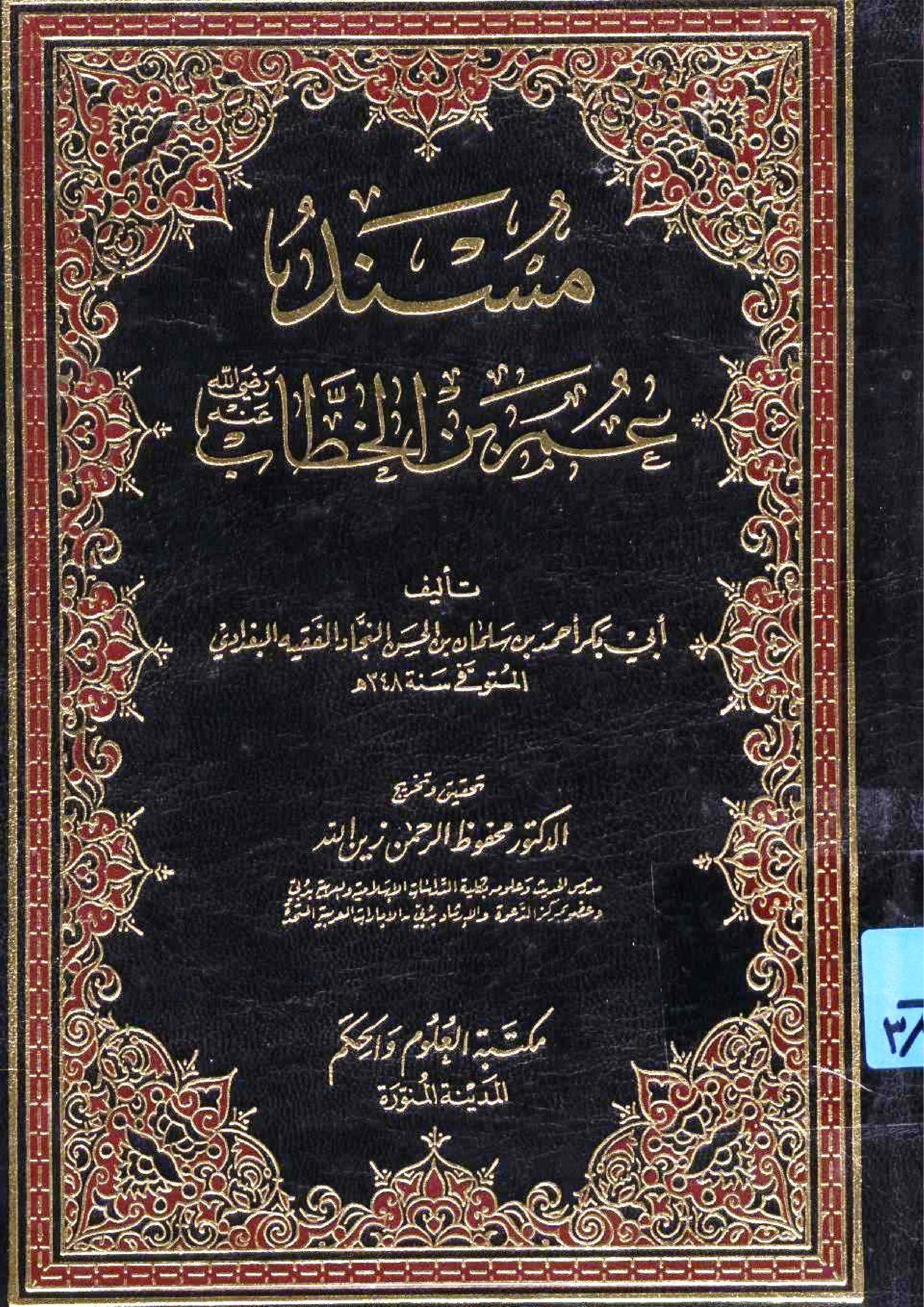

مسند
عمر بن الخطاب رضي الله عنه
تأليف
أبي بكر أحمد بن سلمان بن الحسن النجاد الفقيه البغدادي
المتوفى سنة ٣٤٨هـ
تحقيق وتخريج
الدكتور محفوظ الرحمن زين الله
مدرس الحديث وعلومه بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي
وعضو بمركز الدعوة والإرشاد بدبي بالإمارات العربية المتحدة
مكتبة العلوم والحكم
المدينة المنورة
٣/٦



تأليف

أبي بكر أحمد بن سلمان بن الحسن النجاد الفقيه البغدادي
المتوفى سنة ٣٤٨هـ

تحقيق وتخريج

الدكتور محفوظ الرحمن زين الله
مدرس الحديث وعلومه بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي
وعضو بمركز الدعوة والإرشاد بدبي ـ الإمارات العربية المتحدة

مكتبة العلوم والحكم
المدينة المنورة

الطبعة الأولى
١٤١٥هـ - ١٩٩٤م
مكتبة العلوم والحكم
المملكة العربية السعودية
المدينة المنورة
ص.ب (٦٨٨)
تلفون ٨٤٧٣١٤٨
٨٣٦١٠٦٥

بسم الله الرّحمٰن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، مَن يهده الله فلا مُضل له، ومَن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمّداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾(١).

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِيْ تَسَاءَلُوْنَ بِهِ والأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُم رَقِيْباً﴾(٢).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيْداً يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِر لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ، وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيْماً﴾(٣).

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدى هدى محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

---

(١) سورة آل عمران: ١٠٢.
(٢) سورة النساء: ١.
(٣) سورة الأحزاب: ٧٠ - ٧١.

لقد قيَّض الله تعالى من القرون الأُولى مَن يقوم بحفظ السُّنَّة المُطهرة وتدوينها وتمييز ما كان منها مما لم يكن، وبالدفاع عنها، فأسلافنا قد بذلوا كل ما كانوا يملكون من جهد في خدمة السُّنَّة وظهرت بجهودهم مؤلفات كثيرة، كالصحاح والسُّنن والجوامع والمسانيد والمعاجم والمُصنفات والموطآت، والمُستدركات والمُستخرجات، والأَمالي والأَجزاء، والإفراد والغرائب، والأَطراف والزوائد وغير ذلك.

ومن هؤلاء الجهابذة الذين بذلوا كل رخيص وثمين وتحملوا الصعاب وتجشموا المشاق في خدمة السُّنَّة المُطهرة التي هي من أجل ما يقوم به العبد، الإمام أبو بكر النَجّاد الفقيه، فقد ألف مؤلفات عديدة كما ذكرت بعض المصادر التي تناولت ترجمته، منها المسند، وكتاب كبير في السُّنن، وكتاب الفقه والاختلاف.

ولكن مع الأَسف الشديد لم تحفظها لنا الأَيام من عوادي الدهر، ولما نعثر على مؤلفاته إلّا على بعض الأجزاء فقط، منها الجزء السابع من مسند عمر بن الخطّاب ـ رضي الله عنه ـ الذي أقوم بتحقيقه ونشره مساهمة في خدمة السُّنَّة المُطهرة وإحياء التُراث الإسلامي، راجياً من الله ـ سبحانه وتعالى ـ التوفيق والسداد ثم القبول والغفران، وما توفيقي إلّا بالله العلي القدير.

د: محفوظ الرّحمن زين الله

توثيق النسبة إليه

تقدّم أن أبا بكر النَجّاد قد جمع مسنداً، أود أن أذكر بعض القرائن التي تدل على أنِ الكتاب الذي بين أيدينا هو جزء من مسنده.

فمن القرائن:

١ ـ إن الأَحاديث الموجودة في هذا الجزء كلها تبدأ أسانيدها من مشايخ أبي بكر النَجّاد كالحسَن بن علي ومحمد بن عبد الله المطين، وإبراهيم بن عبد الله الكجّي، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، ويعقوب بن يوسف المطوعي ومحمد بن شاذان، والحارث بن محمد بن أبي أسامة وإبراهيم بن إسحاق وبشر بن موسى الأَسدي، ومعاذ بن المثنى أبي المثنى، وجعفر بن محمد بن شاكر الصائغ وغيرهم.

٢ ـ السند المذكور على طرة الكتاب:

«الجزء السابع من مسند أمير المؤمنين عمر بن الخطّاب ـ رضي الله عنه ـ

تأليف: أبي بكر أحمد بن سلمان بن الحسن النجاد الفقيه ـ رحمه الله ـ.

روايــة: أبي علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن الحسَن بن شاذان بن حرب بن مهران عنه.

روايــة: أبي غالب محمد بن الحسن بن أحمد بن الحسَن الباقلاني عنه.

رواية: الشيخين أبي المعالي عمر، وأبي العباس أحمد ابني بُنَيمان بن عمر المُستعمل عنه.

سمع منها عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي نفعنا الله بالعلم».

٣ ـ السند المذكور في بداية الجزء:

«قُرىء على الشيخين الأَجلَّين أبي المعالي عمر، وأبي العباس أحمد ابني بُنيمان. . . إلخ[(١)].

٤ ـ صورة السماع على الأَصل في آخر الكتاب.

موضوع الكتاب ومنهج المؤلف

يبدو لي أن هذا الكتاب جزء من مسنده الكبير، والمسند معناه ـ على الغالب ـ: الكتاب الذي يُرتب أحاديثه على مسانيد الصحابة فيذكر أحاديث كل صحابي على حدة، دون ترتيبها على الأَبواب أو الأَطراف، فموضوع عذا الكتاب واضح من اسمه والمؤلف ذكر في هذا الجزء الأَحاديث التي وصلت إليه من طريق عمر بن الخطَّاب ـ رضي الله عنه ـ.

ومنهجه فيه كما يلي:

١ ـ جمع المؤلف أحاديث عمر بن الخطَّاب ـ رضي الله عنه ـ مُرتباً على الرواة، فالجزء الموجود بين أيدينا أحاديثه كلها من طريق نافع عن ابن عمر.

٢ ـ اكتفى بسرد الحديث بإسناده فقط، ولم يتكلم في الإسناد ولا في المتن إلاّ قليلاً وهو عندما يجد الخلاف في بعض الروايات في ذكر الراوي، وعدم ذكره، فمثلاً يقول: «لَم يذكر ابن عمر، أو لم يذكر عمر بن الخطَّاب»[(٢)].

٣ ـ لم يلتزم بذكر الأَحاديث الصحيحة والحسنة فقط، بل ذكر من كل نوع.

---

(١) انظر ص ٣٩.

(٢) راجع الأَحاديث بأرقام: ١٤، ٢٧، ٣٠، ٣٤، ٥٨، ٧٤، ٧٥.

٤ ـ أحياناً بعدما يسرد المتن بسند يتبعه بسند آخر، فيقول: مثله أو نحوه[١].
٥ ـ أحياناً يأخذ نَفَساً طويلاً في رواية الحديث، من طرق كثيرة، كما فعل في الحديث الأول، وهو في طلاق ابن عمر زوجته في الحيض[٢].
٦ ـ يحذو حذو المُحدِّثين الآخرين في تحويل الإسناد[٣]، وذكره أن اللفظ لفلان إذا رواه أكثر من واحد ويوجد الخلاف في ألفاظهم[٤].

إسناد الكتاب

روى عنه أبو علي الحسَن بن أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن شاذان بن حرب بن مهران.

وعنه: أبو غالب محمد بن الحسَن بن أحمد بن الحسَن الباقلاني.

وعنه: الشيخان: أبو المعالي عمر وأبو العباس أحمد ابنا بُنَيمان بن عمر المُستعمل.

وسمع منهما: عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي.

(١) انظر مثلا الأحاديث بأرقام: ١٠، ١٤، ٢٢، ٤٧، ٥٢، ٥٣، ٥٥، ٦٤.
(٢) انظر الأحاديث بأرقام: ١ ـ ١٦.
(٣) انظر الأحاديث بأرقام: ٣، ٢٣، ٨١.
(٤) انظر الأحاديث بأرقام: ٢٨، ٣٢، ٥٩.

تراجم لكل من:

١ ـ أبي بكر النجّاد الفقيه مؤلف الكتاب.
٢ ـ أبي علي ابن شاذان راوي الكتاب عن المؤلف.
٣ ـ أبي غالب الباقلاني الراوي عن ابن شاذان.
٤ ـ أبي المعالي عمر بن بُنَيمان الراوي عن الباقلاني.
٥ ـ أبي العباس أحمد بن بُنَيمان، الراوي عن الباقلاني.
٦ ـ الحافظ عبد الغني المقدسي الراويَ عن ابني بُنَيمان.

رحمهم الله.

١ ـ ترجمة أبي بكر النجاد[١]

اسمه ونسبه وكنيته:

هو: أحمد بن سلمان[٢] بن الحسن بن إسرائيل بن يونس، أبو بكر النجاد[٣] الفقيه البغدادي الحنبلي[٤].

مولـده:

وُلد سنة ثلاث وخمسين ومائتين[٥].

نشأتـه:

إن المصادر التي بين أيدينا تغفل عن نشأة أبي بكر النَجّاد العلمية ولكن العصر الذي وُلد فيه النَجّاد وترعرع هو عصر ذهبي بالنسبة لتدوين الحديث وعلومه وتنقيحها.

---

(١) مراجع ترجمته: تاريخ بغداد: ٤/١٨٩ ـ ١٩٢، طبقات الحنابلة: ٢/٧ ـ ١٢، الأنساب للسمعاني: ١٣/٣٠ ـ ٣١، المنتظم: ٦/٣٩٠، مناقب الإمام أحمد: ص ٥١٢، الكامل لابن الأثير: ٨/٥٢٧، مرآة الجنان: ٢/١٤٢، سير أعلام النبلاء: ١٥/٥٠٢ ـ ٥٠٤، تذكرة الحفاظ: ٣/٨٦٨، ميزان الاعتدال: ١/١٠١، العبر في خبر من غبر: ٢/٧٨ ـ ٧٩، البداية والنهاية: ١١/٢٣٤، المنهج الأحمد: ٢/٥٠ ـ ٥٣، لسان الميزان: ١/١٨٠ ـ ١٨١، طبقات الحفاظ: ص ٣٥٥، شذرات الذهب: ٢/٣٧٦ ـ ٣٧٨، معجم المؤلفين: ١/٢٣٥، الأعلام: ١/١٣١ ـ ١٣٢، تاريخ التراث: ١/٣/٢٣٦ ـ ٢٣٧.

(٢) في بعض المراجع (سليمان).

(٣) النَجّاد: بفتح النون، والجيم المشددة وفي آخر الدال المهملة. الأنساب: ١٣/٣٠.

(٤) راجع المصادر المذكورة.

(٥) المصادر السابقة.

والنَجّاد نشأ في بيئة علمية، وفي أكبر مركز من مراكز العلم ألا وهي بغداد التي كانت زاخرة بالعلم وفطاحل العلماء في ذاك الوقت.

ولا شك أنه بدأ بطلب العلم منذ نعومة أظفاره، وكان يتردد على مجالس العلماء ليستقي من مناهلهم الصافية، فإنه قد ارتحل إلى الإمام أبي داود السجستاني (ت: ٢٧٥ هـ) وأكثر عنه، ومن المعروف أن المُحدِّث لا يخرج من بلده في طلب العلم إلاّ بعد أن يجمع علوم المُحدِّثين في بلده وأتم الاستفادة منهم.

ودأب النَجّاد في طلب الحديث والفقه، واعتنى بهما عناية تامة حتى برع فيهما وصار إماماً ورأساً في الفقه ورأساً في الرواية[١]، وصار أوحد وقته في كثرة الحديث حتى قال أبو الحسن ابن رزقويه: أبو بكر النَجّاد ابن صاعدنا[٢]، يعني في كثرة حديثه واتساع طُرُقه وعظم رواياته وأصناف فوائده لِمَن سمع منه بيحيى بن صاعد لأصحابه إذ كل واحد من الرجلين كان واحد وقته في كثرة الحديث[٣].

كان أبو بكر النَجّاد متواضعاً فكان يجيء إلى المُحدِّثين، ونعله في يده فقيل له: لِمَ لا تلبس نعلك؟ قال: «أحب أن أمشي في طلب حديث رسول الله ـ ﷺ ـ وأنا حافٍ»[٤].

كما كان زاهداً عابداً، كان يصوم الدهر ويفطر كل ليلة على رغيف فيترك منه لقمة فإذا كان ليلة الجمعة تصدَّق برغيفه واكتفى بتلك اللقم التي استفضلها[٥].

---

(١) الميزان: ١/١٠١.

(٢) تاريخ بغداد: ٤/١٩٠، سير أعلام النبلاء: ١٥/٥٠٣، الميزان: ١/١٠١، التذكرة: ٣/٨٦٨، اللسان: ١/١٨٠، وغير ذلك من المصادر.

(٣) قاله الخطيب في تاريخه: ٤/١٩٠.

(٤) تاريخ بغداد: ٤/١٩١، طبقات الحنابلة: ٢/٧ ـ ٨، اللسان: ١/١٨٠، شذرات الذهب: ٢/٣٧٧.

(٥) تاريخ بغداد: ٤/١٩١، طبقات الحنابلة: ٢/٨، المنتظم: ٦/٣٩٠، سير أعلام =

والإمام أبو بكر قد وقف حياته في طلب علوم الحديث والفقه ثم في نشرها، فكان له في جامع المنصور يوم الجمعة حلقتان قبل الصلاة وبعدها، إحداهما للفتوى في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل والأخرى لإملاء الحديث[1].

وكان إذا أملى الحديث في جامع المنصور يكثر الناس في حلقته حتى يغلق البابان من أبواب الجامع مما يليان حلقته، وكان يملي في حلقة عبد الله بن أحمد بن حنبل[2].

كما أنه ألّف مسنداً وكتاباً كبيراً في السُّنن وكتباً أخرى[3].

رحلاتـه:

لا شك أن الإمام أبا بكر النَّجّاد قد ارتحل إلى بلدان أخرى لطلب الحديث وسماعه من الشيوخ أُسوة بالصحابة والتابعين وغيرهم من المُحدِّثين، فإنه ارتحل إلى الإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني صاحب السُّنن، وأكثر عنه وهو خاتمة أصحابه[4]، كما ارتحل إلى هلال بن العلاء الرقي[5].

شيوخـه:

قد سمع النَّجّاد من مشايخ كثيرين لا يمكن حصرهم أذكر بعضاً منهم

= النبلاء: ١٥/٥٠٣، التذكرة: ٣/٨٦٨، اللسان: ١/١٨٠ ـ ١٨١، شذرات الذهب: ٢/٣٧٦ ـ ٣٧٧.

(١) تاريخ بغداد: ٤/١٩٠، طبقات الحنابلة: ٢/٧، الانساب: ٣/٣١، المنتظم: ٦/٣٨٠، شذرات الذهب: ٢/٣٧٦ ـ ٣٧٧.

(٢) طبقات الحنابلة: ٢/٨، المنهج الأحمد: ٢/٥٢.

(٣) سيأتي ذكر بعض مؤلفاته.

(٤) سير أعلام النبلاء: ١٥/٥٠٢، الميزان: ١/١٠١، اللسان: ١/١٨٠.

(٥) سير أعلام النبلاء: ١٥/٥٠٣.

مُرتبين على حروف المعجم.

١ - إبراهيم بن إسحاق بن الحسن الحربي. (ت: ٢٨٥ هـ)
٢ - إبراهيم بن عبد الله، أبو مسلم الكجي. (ت: ٢٩٢ هـ)
٣ - أحمد بن أبي خيثمة، زهير بن حرب. (ت: ٢٧٩ هـ)
٤ - أحمد بن محمد بن عيسى البرتي. (ت: ٢٨٠ هـ)
٥ - أحمد بن ملاعب المخرمي. (ت: ٢٧٥ هـ)
٦ - إسماعيل بن إسحاق القاضي. (ت: ٢٨٢ هـ)
٧ - بشر بن موسى أبو علي الأسدي. (ت: ٢٨٨ هـ)
٨ - جعفر بن أبي عثمان الطيالسي. (ت: ٢٨٢ هـ)
٩ - جعفر بن محمد بن شاكر الصائغ. (ت: ٢٧٩ هـ)
١٠ - الحارث بن محمد بن أبي أسامة. (ت: ٢٨٢ هـ)
١١ - الحسَن بن علي بن شبيب المعمري. (ت: ٢٩٥ هـ)
١٢ - الحسن بن مكرم البزار. (ت: ٢٧٤ هـ)
١٣ - الحسين بن الهيثم بن ماهان أبو الربيع الكسائي الرازي.
١٤ - سليمان بن الأشعث، أبو داود السجستاني (ت: ٢٧٥ هـ)
١٥ - عبد الله بن أحمد بن حنبل. (ت: ٢٩٠ هـ)
١٦ - عبد الله بن محمد بن عبيد الله، أبو بكر ابن أبي الدنيا. (ت: ٢٨١ هـ)
١٧ - عبد الملك بن محمد، أبو قلابة الرقاشي. (ت: ٢٧٦ هـ)
١٨ - محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمي، أبو إسماعيل الترمذي. (ت: ٢٨٠ هـ)
١٩ - محمد بن سليمان الباغندي. (ت: ٢٨٣ هـ)
٢٠ - محمد بن شاذان بن يزيد. (ت: ٢٨٦ هـ)
٢١ - محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي المعروف بمطين. (ت: ٢٩٧ هـ)
٢٢ - محمد بن عبدوس السراج. (ت: ٢٩٣ هـ)

٢٣ ـ محمد بن عثمان بن أبي شيبة. (ت: ٢٩٧ هـ)
٢٤ ـ محمد بن غالب التمتام. (ت: ٢٨٣ هـ)
٢٥ ـ محمد بن الهيثم، أبو الأحوص العكبري. (ت: ٢٧٩ هـ)
٢٦ ـ محمد بن يونس الكديمي. (ت: ٢٨٦ هـ)
٢٧ ـ معاذ بن المثنى بن معاذ، أبو المثنى العنبري. (ت: ٢٨٨ هـ)
٢٨ ـ هارون الهاشمي. (ت: ٢٧٥ هـ)
٢٩ ـ هلال بن العلاء الرقي. (ت: ٢٨٠ هـ)
٣٠ ـ يحيى بن أبي طالب جعفر بن الزبرقان. (ت: ٢٧٥ هـ)
٣١ ـ يزيد بن جَهْور.
٣٢ ـ يعقوب بن يوسف المطوعي (ت: ٢٨٧ هـ)
٣٣ ـ أبو يحيى الناقد. وغيرهم[1].

من روى عنه:

قد أخذ عنه كثيرون أذكر بعضهم مُرتبين على حروف المعجم.

١ ـ أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك أبو بكر القطيعي. (ت: ٣٦٨ هـ)
٢ ـ أحمد بن عبد الله بن الحسين بن إسماعيل الضبي المحاملي. (ت: ٤٢٩ هـ)
٣ ـ أحمد بن موسى بن مردويه أبو بكر الأصبهاني. (ت: ٤١٠ هـ)
٤ ـ الحسن بن أحمد بن إبراهيم أبو علي ابن شاذان البزاز. (ت: ٤٢٥).
٥ ـ الحسن بن حامد بن علي بن مروان، أبو عبد الله الوراق. (ت: ٤٠٣)
٦ ـ الحسن بن الحسن بن علي بن المنذر أبو القاسم القاضي. (ت: ٤١١)

---

(١) ذكرت أسماء الشيوخ مستمداً من الجزء السابع من المسند ومن المراجع التالية: تاريخ بغداد: ١٩٠/٤، طبقات الحنابلة: ٧/٢، الأنساب: ٣١/١٣، المنتظم: ٣٩٠/٦، سير أعلام النبلاء: ٥٠٢/١٥ ـ ٥٠٣، الميزان: ١٠١/١، التذكرة: ٨٦٨/٣، اللسان: ١٨٠/١، المنهج الأحمد: ٥١/٢، شذرات الذهب: ٣٧٦/٢.

٧ ـ الحسين بن عمر بن برهان، أبو عبد الله الغزّال. (ت: ٤١٢ هـ)
٨ ـ حمد بن محمد بن إبراهيم أبو سليمان الخطابي البستي. (ت: ٣٨٨ هـ)
٩ ـ عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله، أبو القاسم الحُرْفي (ت: ٤٢٣ هـ)
١٠ ـ عبد العزيز بن جعفر بن أحمد، أبو بكر الفقيه المعروف بغلام الخليل. (ت: ٣٦٣ هـ)
١١ ـ عبد الله بن محمد بن عقيل، أبو محمد البارودي. (ت: ٤١٠)
١٢ ـ عبد الملك بن محمد بن عبد الله، أبو القاسم ابن بشران. (ت: ٤٣٠ هـ)
١٣ ـ عبد الواحد بن عبد العزيز بن الحارث أبو الفضل التميمي. (ت: ٤١٠ هـ)
١٤ ـ عبيد الله بن محمد، أبو عبدالله ابن بطة. (ت: ٣٨٧ هـ)
١٥ ـ علي بن عمر بن أحمد أبو الحسن الدارقطني. (ت: ٣٨٥ هـ)
١٦ ـ علي بن محمد بن عبد الله أبو الحسين ابن بشران. (ت: ٤١٥ هـ)
١٧ ـ عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين. (ت: ٣٨٥ هـ)
١٨ ـ محمد بن أحمد بن محمد، أبو الحسن ابن رزقويه. (ت: ٤١٢ هـ)
١٩ ـ محمد بن إسحاق، أبو عبدالله ابن مندة. (ت: ٣٩٥ هـ)
٢٠ ـ محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل، أبو الحسين القطان. (ت: ٤١٥ هـ)
٢١ ـ محمد بن العباس بن أحمد، أبو الحسن ابن الفرات. (ت: ٣٨٤ هـ)
٢٢ ـ محمد بن عبد الله بن محمد، أبو عبدالله الحاكم. (ت: ٤٠٥ هـ)
٢٣ ـ محمد بن فارس بن محمد، أبو الفرج ابن الغوري. (ت: ٤٠٩ هـ)
٢٤ ـ محمد بن يوسف بن يعقوب أبو بكر الرقي. (ت: ٣٨٢ هـ).

وغيرهم[1].

---

(١) راجع: تاريخ بغداد: ١٩٠/٤، طبقات الحنابلة: ٧/٢، المنتظم: ٣٩٠/٦، سير أعلام =

ثناء العلماء عليه:

كان الإمام أبو بكر النَجّاد الفقيه رأساً في الفقه والحديث، وكان صدوقاً عارفاً كما قال الأئمة، أذكر بعض ما وقفت عليه في هذا الشأن:

قال أبو الحسن ابن رزقويه: أبو بكر النَجّاد ابن صاعدنا [١].

قال الخطيب: عني بذلك أن النَجّاد في كثرة حديثه واتساع طرقه وعظم رواياته وأصناف فوائده لمن سمع منه كيحيى بن صاعد لأصحابه إذ كل واحد من الرجلين كان واحد وقته في كثرة الحديث[٢].

وقال الخطيب: كان النجّاد صدوقاً عارفاً[٣].

وأيضاً: وهو ممن اتسعت رواياته وانتشرت أحاديثه[٤].

قال أبو إسحاق الطبري: كان النَجّاد يصوم الدهر ويفطر كل ليلة على رغيف فيترك منه لقمة، فإذا كان ليلة الجمعة تصدّق برغيفه واكتفى بتلك اللقم التي استفضلها[٥].

قال الذهبي: «الإمام المُحدث الحافظ الفقيه المفتي شيخ العراق[٦].

وقال أيضاً: كان رأساً في الفقه رأساً في الرواية»[٧].

وقال أيضاً: صدوق[٨].

= النبلاء: ١٥/٥٠٣، ١٧/٥٣٨، التذكرة: ٣/٨٦٨، الميزان: ١/١٠١، اللسان: ١/١٨٠، المنهج الأحمد: ١/٥١، شذرات الذهب: ٢/٣٧٦.

(١) تاريخ بغداد: ٤/١٩٠، وغيره من المراجع.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر المذكور.

(٥) تاريخ بغداد: ٤/١٩١، طبقات الحنابلة: ٢/٨، المنتظم: ٦/٣٩٠، سير أعلام النبلاء: ١٥/٥٠٣، التذكرة: ٣/٨٦٨، اللسان: ١/١٨٠ - ١٨١.

(٦) سير أعلام النبلاء: ١٥/٥٠٢، التذكرة: ٣/٨٦٨.

(٧) الميزان: ١/١٠١، اللسان: ١/١٨٠.

(٨) الميزان: ١/١٠١.

بعض ما أُخذ عليه:

قال الدارقطني: حدَّث النَّجّاد من كتاب غيره بما لم يكن في أصوله[1].

علَّق الخطيب على قول الدارقطني فقال: «كان قد كفَّ بصره فلعلَّ بعض طلبة الحديث قرأ عليه ما ذكره الدارقطني» والله أعلم[2].

مؤلفاتـه:

إن الإمام أبا بكر النجاد من المُحدِّثين الـذين لم يكتفوا بـالتدريس والرواية فقط، بل تحملوا المشاق في تدوين الحديث، فذكرت المصادر: أنه جمع المسند وصنف في السُّنن كتـاباً كبيـراً[3]، كما صنَّف كتـاباً في الفقـه والاختلاف[4].

وفيما يلي بعض آثاره:

١ ـ الأمالي[5].
٢ ـ جزء التراجم[6].
٣ ـ حديثه[7].

---

(١) تاريخ بغداد: ١٩١/٤، سير أعلام النبلاء: ٥٠٤/١٥، اللسان: ١٨٠/١.
(٢) المصادر السابقة.
(٣) المصادر المذكورة.
(٤) التذكرة: ٨٦٨/٣.
(٥) يوجد منه بعض المجالس في دار الكتب الظاهرية.
١ ـ مجلس برقم ٩٤ م (١٢٥/٢ ـ ١٢٧/١).
٢ ـ مجلس برقم ١٠٦ م (١٣ ـ ١٦).
٣ ـ خمسة مجالس برقم ٦١(٤٤ ـ ٥٢) انظر فهرسة منتخب المخطوطات الظاهرية للشيخ الألباني حفظه الله ص ١٤٠.
(٦) ذكره ابن حجر، انظر فهرسة مرويات ابـن حجر (ق ١١٩/٢).
(٧) يوجد في الظاهرية بعض الأجزاء منه: الجزء الأول من الثـاني برقم ٣١ م (ق ١٠٨ ـ ١١٤)، وجزء منه برقم ٢٤٨، حديث(ق ٦ ـ ٢٨)، وجزء منه وهو المنتقى من حديثه انتقاء عمر البصري برقم ١١٥ م (ق ٨٨ ـ ١٠٢). انظر فهرست الألباني ص ١٤٠.

٤ ـ ذكر من كانت له الآيات من هذه الأمة، ومن تكلم بعد الموت من أهل اليقين[١].

٥ ـ الرد على مَن يقول القرآن مخلوق[٢].

٦ ـ السُّنن[٣].

٧ ـ الفوائد[٤].

٨ ـ الفوائد الحسان المُنتقاة عن شيوخ الثقات[٥] .

٩ ـ كتاب الخلاف[٦] .

١٠ ـ مسند عمر بن الخطاب[٧] .

١١ ـ المسند[٨] .

١٢ ـ مسند المقلين من الصحابة[٩] .

وفاتـه:

قد كفَّ بصره في آخر عمره، وتوفي يوم الثلاثاء أو ليلة الثلاثاء لعشر بقين من ذي الحجة سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة.

---

(١) منه نسخة في الظاهرية برقم ٨٦ م (ق ٢١٤ ـ ٢١٨).

(٢) مطبوع بتحقيق أخينا الفاضل د/رضاء الله محمد إدريس.

(٣) ذكرت المصادر أنه صنف كتاباً كبيراً في السُنن ولم نعثر عليه.

(٤) يوجد بعض الأجزاء منها في دار الكتب الظاهرية برقم ١١١ م (ص ١٨٢ ـ ١٨٨) وبرقم: ٢٣٤، حديث (ق ١١ ـ ١٩).

(٥) توجد نسخة منه في الظاهرية برقم ٢٣٤ حديث (ق ١١ ـ ١٩).

(٦) ذكره ابن الجوزي فقال: وصنف كتاب الخلاف نحو مائتي جزء.
مناقب الإمام أحمد ص ٥١٢.
وأيضاً ذكره النابلسي والعليمي والذهبي فقالوا: وقد صنَّف كتاباً في الفقه والاختلاف.
مختصر طبقات الحنابلة: ص ٢٩٥، المنهج الأحمد: ٢/٥٣، التذكرة: ٣/٨٦٨.

(٧) هو هذا الكتاب الذي أقوم بتحقيقه.

(٨) ذكرت المصادر أنه جمع مسنداً، ولم نعرف هل مسند عمر جزء منه أم هو كتاب مستقل.

(٩) ذكره ابن حجر، انظر فهرسه مرويات ابن حجر. ق١٢٦/٢.

ودُفن في مقبرة باب حرب صبيحة تلك الليلة عند قبر بشر بن الحارث[1]، وعاش خمساً وتسعين سنة[2].

رحمه الله رحمة واسعة.

(١) راجع: تاريخ بغداد: ١٩٣/٤، وطبقات الحنابلة: ١٢/٢، الأنساب: ٣١/١٣، المنتظم: ٣٩٠/٦، سير أعلام النبلاء: ٥٠٤/١٥، التذكرة: ٨٦٩/٣، اللسان: ١٨١/١، شذرات الذهب: ٣٧٦/٢.
وفي البداية والنهاية: توفي ليلة الجمعة ٢٣٤/١١.

(٢) في المطبوعة من تاريخ بغداد (خمساً وسبعين سنة).

٢ ـ أبو علي ابن شاذان[١]

اسمه ونسبه وكنيته:

هو: الحسن بن أبي بكر أحمد[٢] بن إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان بن حرب بن مهران، أبو علي البغدادي، البزاز الأصولي.

مولـده:

وُلد في ليلة الخميس لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة.

مكانته العلمية:

قال الذهبي: بكر به والده إلى الغاية فأسمعه وله خمس سنين أو نحوها من أبي عمرو بن السماك، وأبي بكر أحمد بن سليمان العباداني... وغيرهما[٣].

فمنذ نعومة أظفاره بدأ يحضر مجالس العلماء ويستقي من مناهلهم

(١) مصادر ترجمته:
تاريخ بغداد: ٧/٢٧٩ ـ ٢٨٠، تبيين كذب المفتري: ٢٤٥ ـ ٢٤٦، المنتظم: ٨/٨٦ ـ ٨٧، الكامل في التاريخ: ٩/٤٤٥، سير أعلام النبلاء: ١٧/٤١٥ ـ ٤١٨، العبر: ٣/١٥٧، دول الإسلام: ١/٢٥٣، تذكرة الحفاظ: ٣/١٠٧٥، البداية والنهاية: ١٢/٣٩، الجواهر المضيئة: ٢/٣٨ ـ ٣٩، النجوم الزاهرة: ٤/٢٨٠، الطبقات السنية: برقم (٦٤٧)، شذرات الذهب: ٣/٢٢٨ ـ ٢٢٩.

(٢) في تاريخ بغداد (الحسن بن إبراهيم بن أحمد).

(٣) راجع سير أعلام النبلاء، ١٧/٤١٥.

الصافية، واستمر في طلب علم الحديث حتى لُقِّب بمسند العراق، وهو ثقة قد أثنى عليه العلماء فقال أبو الحسن بن رزقويه: أبو علي بن شاذان ثقة[١]، وقال أبو القاسم الأزهري: أبو علي بن شاذان من أوثق من برأ الله في الحديث، وسماعي منه أحب إليّ من السماع من غيره أو كما قال[٢].

وقال الخطيب: كتبنا عنه، وكان صدوقاً صحيح الكتاب، وكان يفهم الكلام على مذهب الأشعري، وكان مشتهراً بشرب النبيذ إلى أن تركه بآخره[٣].

وقال الذهبي: الإمام الفاضل الصدوق، مسند العراق[٤].

شيوخه:

قد سمع من مشايخ كثيرين أذكر بعضاً منهم مرتبين على حروف المعجم[٥].

١ ـ أحمد بن سلمان بن الحسن، أبو بكر النَجّاد. (ت: ٣٤٨ هـ)
٢ ـ أحمد بن سلمان بن أيوب، أبو بكر العباداني. (ت بعد ٣٤٤ هـ).
٣ ـ أحمد بن عثمان بن يحيى بن عمر العطشي الأدمي. (ت: ٣٤٩ هـ)
٤ ـ أحمد بن كامل بن خلف بن شجرة أبو بكر القاضي. (ت: ٣٥١ هـ)
٥ ـ أحمد بن محمد بن عبد الله، أبو سهل القطان. (ت: ٣٥١ هـ)
٦ ـ إسماعيل بن علي بن إسماعيل، أبو محمد الخطبي. (ت: ٣٥٠ هـ)
٧ ـ جعفر بن محمد بن نصير أبو محمد الخلدي. (ت: ٣٤٨ هـ)
٨ ـ حمزة بن محمد بن العباس، أبو أحمد الدهقان. (ت: ٣٤٧ هـ)

---

(١) تاريخ بغداد، وسيَر أعلام النبلاء وغيرهما من المصادر.
(٢) المصادر السابقة.
(٣) تاريخ بغداد، ٧/٢٧٩.
(٤) سيَر أعلام النبلاء: ١٧/٤١٥.
(٥) راجع: تاريخ بغداد: ٧/٢٧٩، سيَر أعلام النبلاء: ١٧/٤١٦، والمراجع الأخرى.

٩ ـ عبد الباقي بن قانع بن مرزوق. (ت: ٣٥١ هـ)
١٠ ـ عبد الصمد بن علي بن محمد بن مكرم أبو الحسن الطشي. (ت: ٣٤٦ هـ)
١١ ـ عبد الله بن إسحاق أبو محمد الخراساني البغوي ثم البغدادي. (ت: ٣٤٩ هـ)
١٢ ـ عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي. (ت: ٣٤٧ هـ)
١٣ ـ عثمان بن أحمد بن عبد الله، أبو عمرو بن السماك. (ت: ٣٤٤ هـ)
١٤ ـ علي بن عبد الرحمن بن عيسى بن زيد بن ماتي. (ت: ٣٤٧ هـ)
١٥ ـ علي بن محمد بن الزبير أبو الحسن القرشي. (ت: ٣٤٨ هـ)
١٦ ـ محمد بن الحسن بن زياد، أبو بكر النقاش. (ت: ٣٥١ هـ)
١٧ ـ محمد بن العباس بن نجيح، أبو بكر البغدادي. (ت: ٣٤٥ هـ)
١٨ ـ محمد بن عبد الله، أبو بكر الشافعي. (ت: ٣٥٤ هـ)
١٩ ـ محمد بن عبد الله بن عمرويه المعروف بابن علم. (ت: ٣٤٩ هـ)
٢٠ ـ محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم أبو عمر الزاهد المعروف بغلام ثعلب. (ت: ٣٤٥ هـ)
٢١ ـ مكرم بن أحمد بن مكرم، أبو بكر البغدادي (ت: ٣٤٥ هـ)
٢٢ ـ ميمون بن إسحاق، أبو محمد البغدادي الصوّاف. (ت: ٣٥١ هـ)

وخلق كثير.

من روى عنه:

قد روى عنه كثيرون، أكتفي بذكر بعض منهم مُرتبين على حروف المعجم[1].

١ ـ إبراهيم بن علي بن يوسف، أبو إسحاق الشيرازي. (ت: ٤٧٦)
٢ ـ أحمد بن الحسن بن أحمد بن خيرون أبو الفضل المقرىء. (ت: ٤٨٨ هـ)
٣ ـ أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر البيهقي. (ت: ٤٥٨ هـ)
٤ ـ أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي. (ت: ٤٦٣ هـ)
٥ ـ ثابت بن بندار، أبو المعالي الدينوري. (ت: ٤٩٨ هـ)
٦ ـ جعفر بن أحمد بن الحسن، أبو محمد السرّاج. (ت: ٥٠٠ هـ)
٧ ـ الحسن بن محمد بن عبد العزيز، أبو علي التككي. (ت: ٥٠١ هـ)
٨ ـ محمد بن سعيد بن إبراهيم بن سعيد أبو علي الكاتب. (ت: ٥١١ هـ)
٩ ـ المبارك بن عبد الجبّار بن أحمد أبو الحسين ابن الطيوري. (ت: ٥٠٠ هـ)
١٠ ـ محمد بن الحسن، أبو غالب الباقلاني. (ت: ٥٠٠ هـ).

وقال الخطيب: وكتب عنه جماعة من شيوخنا كأبي بكر البرقاني، ومحمد بن طلحة النعالي وأبي محمد الخلال وأبي القاسم الأزهري، وعبد العزيز الأزجي وغيرهم[2].

(١) تاريخ بغداد: ٧/٢٧٩، سيَر أعلام النبلاء: ١٧/٤١٧.
(٢) تاريخ بغداد: ٧/٢٧٩.

من آثـاره:

قد ذكرت المصادر بعض المؤلفات لابن شاذان وهي:

١ ـ جزء من روايته (١).

٢ ـ الجزء الثامن من أجزائه (٢).

٣ ـ الجزء من حديث أبي عمران أحمد بن عبد الجبّار العطاردي وأبي عبد الله أحمد بن محمد بن غالب الباهلي غلام خليل، وأبي الحسن بن الفضل بن السمح البوصرائي (٣).

٤ ـ الجزء فيه من حديث أبي الحسين عبد الصمد بن علي بن مكرم الطستي (٤).

٥ ـ حديثه: انتقاء أبي القاسم عبد العزيز بن علي الأزجي. (ت: ٣٥٦ هـ) (٥).

٦ ـ حديث أبي سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان عن شيوخه (٦).

٧ ـ حديث شعبة (٧).

٨ ـ من فوائد ابن قانع وغيره (٨).

٩ ـ المشيخة الصغرى (٩).

---

(١) منه نسخة في دار الكتب الظاهرية برقم ٩٠ (مجموع) (ق ١ ـ ١٣).

(٢) منه نسخة في الظاهرية برقم ٩٤١١ عام (ق ١ ـ ٢٦).

(٣) في الظاهرية منه نسخة برقم ٧٥ (مجموع) (ق ١٣٥ ـ ١٤٦).

(٤) في الظاهرية منه نسخة برقم ٨٠ (مجموع) (ق ٩٣ ـ ٩٧).

(٥) في دار الكتب الظاهرية نسخة من الجزء الأول برقم ٣١(مجموع) (ق ١١٥ ـ ١٢٦). ومن الجزء الثاني برقم ٣١ (مجموع) (١٠١ ـ ١١٤)، ومن جزء آخر برقم ٢٤٨ حديث (١٠ ـ ٢٦) ومن جزء آخر برقم ٧٩ (مجموع) (١٠٤ ـ ١٠٩).

(٦) منه نسخة في الظاهرية وهو الجزء الرابع برقم ٥٨ (مجموع) (٢٢٧ ـ ٢٥٨).

(٧) في الظاهرية منه نسخة برقم ٩٠ (مجموع) (ق ١ ـ ١٣).

(٨) في الظاهرية منه نسخة برقم ٢٩٧ حديث (ق ١٥١ ـ ١٦٨).

(٩) منه نسخة في الظاهرية برقم ٣٤٧ حديث (ق ٤٦ ـ ٦١).

١٠ ـ المشيخة الكبرى ـ المُنتقى من حديثه وهو من المشيخة الكبرى ـ[(١)].

وفاتـه:

توفي أبو علي في ليلة السبت مستهل المحرّم من سنة ست وعشرين وأربعمائة بعد صلاة العتمة[(٢)] ودفن من الغد وهو يوم السبت وقت صلاة العصر في مقبرة باب الدير[(٣)]، رحمه الله رحمة واسعة.

---

(١) في الظاهرية يوجد الأول برقم ٨٨ مجموع (ق ٨٦ ـ ٩٥)، والثاني برقم ٧٨ مجموع (ق ١٢٣ ـ ١٣٦)، والخامس وهو آخرها برقم ٢٩٧ حديث (ق ٢٣٥ ـ ٢٤٦).
نُقلت هذه المعلومات من منتخب المخطوطات لدار الكتب الظاهرية للشيخ الألباني حفظه الله.

(٢) أي بعد صلاة العشاء.

(٣) تاريخ بغداد: ٧/ ٢٨٠ سيَر أعلام النبلاء: ١٧/ ٤١٨.

٣ ـ ترجمة الباقلاني[١]

اسمه ونسبه وكنيته:

هـو: محمد بن الحسن بن أحمـد بن الحسن بن خداداذا، أبـو غالب الباقلاني[٢] البقّـال الفامي[٣] البغـدادي، أخو الشيـخ أبي طاهـر أحمد بن الحسن الكرخي.

مولـده:

هو: من مواليد سنة عشرين وأربعمائة أو قبلها[٤].

شيوخـه:

سمع من أبي علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان، وأبي بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب البرقاني. (ت: ٤٢٥ هـ).

وأحمد بن عبد الله بن المحاملي. (ت: ٤٢٩ هـ).

---

(١) مصادر ترجمته: المنتظم: ١٥٣/٩ ـ ١٥٤، سيَر أعلام النبلاء: ٢٣٥/١٩ ـ ٢٣٦، دول الإسلام: ٢٩/٢، العبَر: ٣٨٠/٢، عيون التواريخ: ١٩٥/١٣، الكامل في التاريخ: ٢٤٥/٨، شذرات الذهب: ٤١٢/٣، النجوم الزاهرة: ١٩٥/٥.

(٢) الباقلاني: بفتح الباء الموحدة، وكسر القاف، هذه نسبـة إلى باقلا وبيعه. الأنسـاب: ٥٢/٢.

(٣) الفامي: بفتح الفاء، وفي آخرها الميم، هذه النسبة إلى الحرفة وهو لَمن يبيع الأشياء من الفواكه اليابسة ويُقال له البقّال أيضاً: الأنساب: ١٤٢/١٠.

(٤) لم تذكر المصادر تاريخ ولادته، ولكن عمره عند وفاته كان ثمانين سنة أو أزيد، وهو توفي سنة ٥٠٠ هـ، فإذا هو من مواليد (٤٢٠ هـ) أو قبلها. والله أعلم.

وطائفة.

من روى عنه:

روى عنه:

أبو بكر السمعاني.
وإسماعيل بن محمد التيمي. (ت: ٥٣٥ هـ).
وابن ناصر: أبو الفضل محمد بن ناصر. (ت: ٥٥٠ هـ).
والسلفي: أحمد بن محمد الأصبهاني. (ت: ٥٧٦ هـ).
وخطيب الموصل.
وشهدة الكاتبة.
وخلـق.

أقوال العلماء فيه:

أثنى عليه عبد الوهاب الأنماطي، وقال ابن ناصر: كان كثير البكاء من خشية الله، وقال ابن الجوزي: حدّثنا عنه أشياخنا وهو من بيت الحديث وكان شيخاً صالحاً كثير البكاء من خشية الله تعالى صبوراً على إسماع الحديث.

وفاتـه:

عاش ثمانين سنة أو أزيد، وتوفي في شهر ربيع الثاني سنة خمسمائة.

رحمه الله رحمة واسعة.

٤ ـ ترجمة أبي المعالي عمر بن بُنَيمان

هو: عمر بن بُنيمان بن عمر بن نصر المُستعمل أبو المعالي.

شيخ ثقة صدوق.

سمع الحسين بن البسري وثابت بن بندار وأبا غالب الباقلاني وأبا علي البرداني وجماعة.

وسمع منه إبراهيم الشعَّار وأبو الحسن الزيدي وعمر القرشي وعبد العزيز بن الأخضر والموفق ابن قدامة.

توفي في رجب سنة ثلاث وستين وخمسمائة[١].

٥ ـ ترجمة أحمد بن بُنيمان أبي العباس

هو: أحمد بن بُنيمان بن عمر بن نصر الهمذاني، ثم البغدادي، ـ وبها ولد ـ أبو العبّاس.

كان ثقة صحيح السماع.

سمع الحسين بن البسري وثابت بن بندار وأبا الفضل محمد بن عبد السلام وابن الطيوري.

وسمع منه إبراهيم بن الشعار ومحمد بن مشق وعمر القرشي وجماعة، ولد سنة ثلاث وثمانين وأربعمائة، وتوفي في ذي القعدة سنة ست وستين وخمسمائة[٢].

---

(١) ذيل تاريخ بغداد للدبيثي: ١٥/٢٨٧ (١٠٤٠).

(٢) المصدر السابق. ١٥/١٠٠ ـ ١٠١ (٣٣٨).

٦ ـ ترجمة عبد الغني المقدسي[١]

اسمه ونسبه وكنيته:

هو: الحافظ الكبير الإمام مُحدث الإسلام الصادق القدوة العابد الأَثري المتبع عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور بن رافع بن حسن بن جعفر، تقي الدين أبو محمد المقدسي الجماعيلي ثم الدمشقي المنشأ الصالحي الحنبلي.

مولده:

اختلف في تاريخ ولادته فذكر الذهبي: في ربيع الثاني سنة إحدى وأربعين وخمسمائة بجماعيل[٢]، وذكر المنذري عن بعض أصحابه أن مولده سنة أربع وأربعين وخمسمائة[٣].

نشأته العلمية:

الإمام عبد الغني المقدسي سمع الكثير بدمشق والإسكندرية وبيت

---

(١) أذكر ترجمته بالإيجاز ومَن يريد التوسع فليُراجع:
سيَر أعلام النبلاء: ٢١/٤٤٣ ـ ٤٧١، والتذكرة: ٤/١٣٧٢ ـ ١٣٨١، التقييد لابن نقطة: ٢/١٣٨، تاريخ ابن الدبيثي: ١٥/٢٧٨، مرآة الزمان: ٨/٥١٩ ـ ٥٢٢، تكملة المنذري: ٢/١٧ ـ ١٨، ذيل الروضتين: ٤٦، الجامع المختصر لابن الساعي: ٩/٤٠، العبر: ٤/٣١٣، البداية والنهاية: ١٣/٣٨ ـ ٣٩، شذرات الذهب: ٤/٣٤٥ ـ ٣٤٦، وغيرها.

(٢) سيَر أعلام النبلاء: ٢١/٤٤٤، التذكرة: ٤/١٣٧٢.

(٣) التكملة: ٢/١٨.

المقدس ومصر وبغداد وحران والموصل وأصبهان وهمذان وغيرها وتفقه على مذهب الإمام أحمد بـن حنبل[1].

قال الذهبي: ولم يزل يطلب ويسمع ويكتب ويسهر ويدأب ويأمـر بالمعروف وينهى عن المنكر ويتقي الله ويتعبد ويصوم ويتهجد وينشر العلم إلى أن مات.

رحل إلى بغداد مرتين وإلى مصر مرتين، سافر إلى بغداد هو وابن خاله الشيخ الموفق في أول سنة إحدى وستين (يعني بعد خمسمائة) فكانا يخرجان معاً ويذهب أحدهما في صحبة رفيقه إلى درسه وسماعه، كانا شابين مختطين وخوّفهما الناس من أهل بغداد، وكان الحافظ ميله إلى الحديث والموفق يريد الفقه فتفقه الحافظ وسمع الموفق معه الكثير، فلما رآهما العقلاء على التصون وقلة المخالطة أحبّوهما وأحسنوا إليهما، وحصّلا علماً جمّاً فأقاما ببغداد نحو أربع سنين ونزلا أولاً عند الشيخ عبد القادر فأحسن إليهما ثم مات بعـد قدومهما بخمسين ليلة، ثم اشتغلا بالفقه والخلاف على ابن المنيّ، ورحل الحافظ إلى السِلفي[2] في سنة ست وستين[3]، فأقام مدة ثم رحل أيضاً إلى السِلفي سنة سبعين، ثم سافر سنة نيف وسبعين إلى أصبهان فأقام بها مدة، وحمل الكتب الجيدة[4].

بعض شيوخـه:

قد سمع من مشايخ كثيرين لا يمكن حصرهم أذكر بعضاً منهم مرتبين على حروف المعجم[5].

---

(١) راجع سيَر أعلام النبلاء: ٢١/٤٤٤.
(٢) كان السلفي آنذاك مقيماً بالإسكندرية.
(٣) أي بعد خمسمائة.
(٤) سيَر أعلام النبلاء: ٢١/٤٤٥ ـ ٤٤٦.
(٥) راجع سير أعلام النبلاء: ٢١/٤٤٤ ـ ٤٤٥، التكملة للمنذري: ٢/١٨ ـ ١٩.

١ - أحمد بن عبد الغني بن محمد، أبو المعالي الباجسرائي.
٢ - أحمد بن محمد، أبو طاهر السلفي، كتب عنه نحواً من ألف جزء.
٣ - أحمد بن المقرّب، أبو بكر الكرخي.
٤ - أحمد بن أبي منصور أحمد بن محمد بن ينال، أبو العبّاس.
٥ - إسماعيل بن غانم بن خالد البيع.
٦ - إسماعيل بن محمد بن إسماعيل، أبو الفرج القومسي.
٧ - حبيب بن إبراهيم بن عبد الله المقرىء.
٨ - الحسن بن مكي بن جعفر، أبو علي الصوفي.
٩ - سعد الله بن نصر، أبو الحسن ابن الدجاجي.
١٠ - طاهر بن محمد، أبو زرعة المقدسي.
١١ - عبد الرزّاق بن إسماعيل، أبو المحاسن.
١٢ - عبد القادر بن أبي صالح، أبو محمد الجيلي الفقيه.
١٣ - عبد القاهر بن محمد بن عبد الله، أبو الفتوح ابن الوكيل.
١٤ - عبد الله بن أحمد، أبو الفضل الخطيب الطوسي.
١٥ - عبد الله بن أحمد بن أحمد بن الخشاب، أبو محمد.
١٦ - عبد الله بن أحمد بن أبي الفتح، أبو الفتح الخرقي.
١٧ - عبد الله بن عبد الرحمن بن صابر.
١٨ - عبد الله بن محمد، أبو بكر ابن النقور.
١٩ - عبد الواحد بن محمد بن هلال، أبو المكارم.
٢٠ - علي بن المبارك بن الحسين أبو الحسن الواسطي.
٢١ - المبارك بن علي بن محمد بن خضير، أبو طالب الصيرفي.
٢٢ - المبارك بن المبارك بن صدقة، أبو الفضل السمسار.
٢٣ - المبارك بن محمد بن المعمّر، أبو المكارم البادرائي.
٢٤ - محمد بن أبي بكر، أبو موسى المديني.
٢٥ - محمد بن حمزة بن أبي جميل، أبو عبد الله.
٢٦ - محمد بن عبد الباقي بن سليمان، أبو الفتح.

٢٧ ـ محمد بن عبد الواحد بن عبد الوهاب، أبو سعد الصائغ.
٢٨ ـ محمد بن محمد بن ناصر، أبو غالب.
٢٩ ـ المطهر بن عبد الكريم، أبو سعيد القومسي.
٣٠ ـ معمر بن عبد الواحد بن الفاخر، أبو أحمد الحافظ.
٣١ ـ يحيى بن ثابت بن بندار، أبو القاسم.
٣٢ ـ يحيى بن علي بن خطّاب، أبو المظفر، الخيمي.

من روى عنه:

قد أخذ عنه كثيرون، أذكر بعضهم مُرتبين على حروف المعجم.

١ ـ أحمد بن حامد بن أحمد الأرتاحي، ثم المصري، أبو العبّاس الحنبلي. (ت: ٦٥٩ هـ)
٢ ـ أحمد بن عبد الدائم، أبو العبّاس المقدسي. (ت: ٦٦٨ هـ)
٣ ـ إسماعيل بن حامد بن عبد الرحمن شهاب الدين القوصي. (ت: ٦٥٣ هـ)
٤ ـ إسماعيل بن عبد القوي بن عزون.
٥ ـ سليمان بن رحمة الأسعدي الخطيب.
٦ ـ عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد البهاء المقدسي. (ت: ٦٢٤ هـ)
٧ ـ عبد الرحمن بن عبد الغني، أبو سليمان المقدسي.
٨ ـ عبد العزيز بن عبد الجبّار القلانسي.
٩ ـ عبد الله بن عبد الغني بن عبد الواحد، أبو موسى المقدسي. (ت: ٦٢٩ هـ)
١٠ ـ عبد الله بن علاق الرزاز.
١١ ـ عثمان بن مكي بن عثمان أبو عمرو الشارعي الواغظ. (ت: ٦٥٩ هـ)
١٢ ـ محمد بن عبد الغني بن عبد الواحد عز الدين المقدسي. (ت: ٦١٣ هـ)

١٣ - محمد بن عبد الواحد بن أحمد، ضياء الدين المقدسي. (ت: ٦٤٣ هـ)
١٤ - محمد بن مهلهل سعد الدين الجيني، وهو آخر من روى عنه موتا.
١٥ - محمد اليونيني الفقيه.

وخلق[١].

من مؤلفـاته:

له مؤلفات كثيرة منها:

١ - المصباح في عيون الأحاديث الصحاح.
٢ - نهاية المراد في السُّنن.
٣ - اليواقيت.
٤ - تحفة الطالبين في الجهاد والمجاهدين.
٥ - فضائل خير البريّة.
٦ - كتاب الروضة.
٧ - كتاب التهجد.
٨ - فضائل مكة.
٩ - كتاب الأربعين.
١٠ - الأدعية الصحيحة.
١١ - الكمال في معرفة الرجال.
١٢ - الأحكام الكبرى، والأحكام الصغرى.

وغير ذلك من الكتب[٢].

---

(١) راجع: سيَر أعلام النبلاء: ٢١/٤٤٦.
(٢) راجع للتفصيل: سيَر أعلام النبلاء: ٢١/٤٤٦ - ٤٤٨.
وتوجد من مؤلفاته في دار الكتب الظاهرية (٣٣)كتاباً كما ذكر الشيخ الألباني في فهرسته للظاهرية. ص ٣٤٩ - ٣٥٤.

وفاتـه:

مرض في ربيع الأول مرضاً شديداً، منعه من الكلام والقيام واشتدّ ستة عشر يوماً، ثم توفي يوم الإثنين الثالث والعشرين من ربيع الأول سنة ستمائة، وبقي ليلة الثلاثاء في المسجد واجتمع الخلق من الغد فدفنوه بالقرافة[1].

(١) سِيَر أعلام النبلاء: ٢١/٤٦٧ - ٤٦٨، وفي التكملة: الرابع والعشرين وفي التذكرة الثاني والعشرين. ٤/١٣٨٠

وصف المخطوط

لم أعثر إلاّ على نسخة واحدة من الجزء السابع من مسند عمر بن الخطّاب ـ رضي الله عنه ـ محفوظة في دار الكتب الظاهرية بدمشق برقم ٩٤ مجموع.

وهذا الجزء عبارة عن بعض أحاديث عمر بن الخطّاب ـ رضي الله عنه ـ التي رُويت من طريق نافع عن ابن عمر فقط، يبدأ هذا الجزء من حديث نافع عن ابن عمر عن عمر في طلاق ابن عمر زوجته في الحيض، وينتهي بحديث نافع عن ابن عمر عن عمر مرفوعاً: إن الله يحب الصوت الخفيض ويبغض الصوت الرفيع.

الخط:

خطه: نسخ دقيق ممتاز، يلتزم الناسخ بكتابة «حدثنا» بخط بارز في أول كل حديث، ونادراً ما يضع علامة الانتهاء في آخر بعض الأحاديث.

الناسخ:

لم يعرف الناسخ:

تاريخ النسخ: لم يعرف تاريخ نسخه.

عدد الأوراق: ثمانية أوراق (١/١١٨ ـ ١/١٢٥).

عدد السطور: تتراوح ما بين (٢١ و٢٢) سطراً في كل صفحة.

على طرّة الكتاب: كتب على طرّة الكتاب: وقف مؤبد مستقره بالمدرسة الضيائية.

وعليها ختم.

وفي آخـره:

آخر الجزء السابع من مسند أمير المؤمنين عمر بن الخطّاب ـ رضي الله عنه ـ والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيد المرسلين محمد النبي وآله أجمعين وأصحابه الطاهرين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

وعليه صورة من السماع عن الأصل.

عملي في الكتاب

١ ـ نسخت الكتاب وحاولت أن أُثبت الصحيح في المتن وأُنبه على الخطأ في الهامش إلّا إذا اقتضت الضرورة خلاف ذلك.

٢ ـ وضعت ما أضفته مما تستلزمه سلامة النص بين معكوفتين هكذا [ ] ونبّهت على ذلك في الهامش.

٣ ـ بيّنت مواضع الآيـات في السور واستعملت القـوسين هكـذا ( ) للآيات وضبطتها.

٤ ـ خرّجت الأحاديث وسلكت في التخريج مسلك ما يلي:

أ ـ حاولت إخراج كل طريق يذكرها المؤلف.

ب ـ التزمت الترتيب الزمني في ذكر المراجع إلّا في الأمهات الستة، فقدّمت الجامع الصحيح للبخاري ثم صحيح مسلم ثم سُنن أبي داود ثم سُنن الترمذي ثم سُنن النسائي ثم سُنن ابن ماجة كما قدّمتها على الكتب الأخرى.

ج ـ ذكرت أولاً اسم المؤلف، ثم اسم الكتاب ثم الباب غالباً ـ إذا كان مرتباً على الأبواب ـ والترجمة ـ إذا كان في كتب التراجم ثم ذكرت أقوالهم إذا وجدت فائـدة في ذكرهـا، ثم ذكرت الجـزء والصفحـة في المطبـوعات والـورقـة والـوجـه في المخـطوطـات واستعملت الرقم الاول للجزء والثاني للصفحات ووضعت بينهما

خطاً مائلاً هكذا «/»، وإذا كان للكتاب أقسام/ فالأول للجزء والثـاني للقسم والثالث للصفحـة وفي المخـطوطـات بعـد رقـم الأوراق وضعت خطاً مائلاً هكذا «/» ثم ذكـرت اللوحة «١» أو «٢».

٥ ـ ترجمت الرواة المذكورين في الكتاب، ونهجت في الترجمة المنهج التالي:

أ ـ إذا كان الرُواة من رجال تقريب التهذيب فأكتفي بما قاله ابن حجر فيهم.

ب ـ أما الرُواة الذين ليست لهم تراجم في التقريب فأتوسع قليلاً في ذكر أقوال النُقّاد من حيث الجرح والتعديل ـ إن وجدت ـ إذا كـان فيهم كلام، وإذا كـانوا ثقـات فلم أتوسـع في تـراجمهم والتزمت في ذكر المصادر الترتيب الزمني.

ج ـ أذكر الطبقات التي ذكرها ابن حجر في تراجم الرُواة ثم أزيـد كلمة «مائة» أو «مائتين» حسب المقام، إن لم تكن مذكورة.

د ـ ضبطت الأسماء والكنى أو النسب التي تحتاج إلى ضبطها.

هـ ـ ترجمت الراوي في أول موضع ورد ذكره في الكتاب فإذا تكرر أكتب رقم الحديث الذي ترجم فيه مع ذكر درجة الراوي، إذا كان متكلماً فيه أو اقتضت الضرورة.

٦ ـ غيّرت رسم الكلمات التي رسمها الناسخ بطريقة تُخالف قواعد الإملاء الحديثة.

٧ ـ أشرت لبدء أوراق المخطوطة واللوحة ليسهل الرجوع إليها ووضعتها بين القوسين ورمزت لـوجه اللوحـة بـ «١» ولظهـرها بـ «٢» فمثـلاً (١٢٢/١)، (١٢٢/٢).

٨ ـ رقمّت الأحاديث رقماً مسلسلاً.

٩ ـ توّجت الكتاب بمقدمة تحتوي على:

أ ـ توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف ومنهجه.

ب ـ ترجمة لكـل من النَجّاد وابن شـاذان والبـاقـلاني وابني بُنيـمان وعبد الغني المقدّسي.

ج ـ وصف المخطوط.

د ـ عملي في الكتاب.

١٠ ـ قمت بإعداد فهارس علمية متنوعة تسهيلاً للقُرّاء وتيسيراً للاستفادة من محتويات الكتاب.

هـذا ما عملت في الكتـاب فإن وُفقت للصـواب فبتوفيق الله ـ سبحانه وتعالى ـ، وإن أخطأت فهو مني ومن الشيطان.

ربّنا تقبّل منّا إنك أنتَ السميع العليم.

وصلّى الله على نبيِّنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

نماذج لبعض الأوراق من المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم

قرئ على الشيخ الجليل أبي المعالي عمر بن أبي العباس أحمد بن أبي عثمان بن عمر المستعمل فيهما

أخبركم الشيخ أبو عبد الله الحسين بن أبي الحسن علي بن أبي المعالي الحسن ابن أبي اسحق شاذان قراءة

عليه في شهر ربيع الآخر سنة خمس عشرة وأربع مائة قال أنا أبو بكر أحمد بن سلمان النجاد المفتي الفقيه قراءة

عليه يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة من شهر ربيع الآخرة سنة أربع وأربعين وثلاثمائة قال قرئ على يحيى بن

حسنة الزعفراني وأنا أسمع أنا روح بن عبادة نا ابن جريج عن نافع عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي

حائض فسأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال مره فليراجعها ثم يمسكها حتى

تطهر من حيضتها ثم إن شاء طلقها وإن شاء أمسكها عنده وهي واحدة وإن أراد أن يطلقها فليطلقها

عليها على طهرها فتلك العدة التي أمر الله تعالى أن يطلق لها النساء

حدثنا سليمان بن حرب نا حماد بن سلمة عن أيوب وعبيد الله

بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه طلقت امرأتي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي

حائض فذكر عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فقال ليراجعها حتى تطهر ثم تحيض

فتلك العدة التي أمر الله بها حدثنا الحسن بن علي نا عبد الله بن عمر بن أبيه

نا بشر بن المفضل ح وحدثنا الحسن نا أبو بكر نا أبو يحيى الحماني وسعيد

حدثنا الحسن عن أبي الوليد نا يحيى بن سعيد ومعمر ح وحدثنا الحسن

نا محمد بن العلاء نا ابن إدريس كلهم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه طلق امرأته

وهي حائض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عبد الله فليراجعها ثم ليمسكها

حتى تطهر من حيضتها هذه ثم تحيض حيضة أخرى فإذا طهرت فإن شاء فليطلقها قبل أن

يجامعها وإن شاء فليمسكها فإن تلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء

قال ابن إدريس في حديثه قال عبيد الله وكان تطليقه إياها في الحيض واحدة غير أنه

خالف فيها السنة حدثنا محمد بن عبد الله نا يحيى الحماني نا ابن المبارك

عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم

فقال مره فليراجعها فإذا طهرت ثم حاضت ثم طهرت فإن بدا له أن يمسكها وإن بدا له

أن يطلقها فليطلقها فإنها العدة التي أمر الله بها حدثنا محمد بن عبد الله نا محمد

بن عبيد الله بن يزيد نا ابن إدريس عن عبيد الله بن عمر عن نافع نا إبراهيم بن عبد الله نا

سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر كان إذا سئل عن رجل طلق امرأته

وهي حائض قال يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم تحيض فإذا طهرت طلقها

إن شاء فتلك العدة التي أمر الله بها أن يطلقها ولحقه أو سنتين بعد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم

أن يراجعها وأما أن طلقت امرأتك ثلاثا فقد بانت منك امرأتك وعصيت ربك

حدثنا محمد بن عبد الله نا أحمد بن يونس نا زهير نا موسى بن عقبة عن نافع أن ابن

عمر طلق امرأته على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمره أن يراجعها ثم يمسكها

حتى تطهر ثم يمهلها حتى تحيض عنده حيضة ثم يمهلها حتى تطهر فإن أراد أن يطلقها

فليطلقها قبل أن يجامعها حدثنا إبراهيم بن عبد الله نا القعنبي عن مالك

عن نافع عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فسأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن ذلك فقال مره فليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء طلق

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي نا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك

عن نافع عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل

عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مره فليراجعها ثم ليمسكها

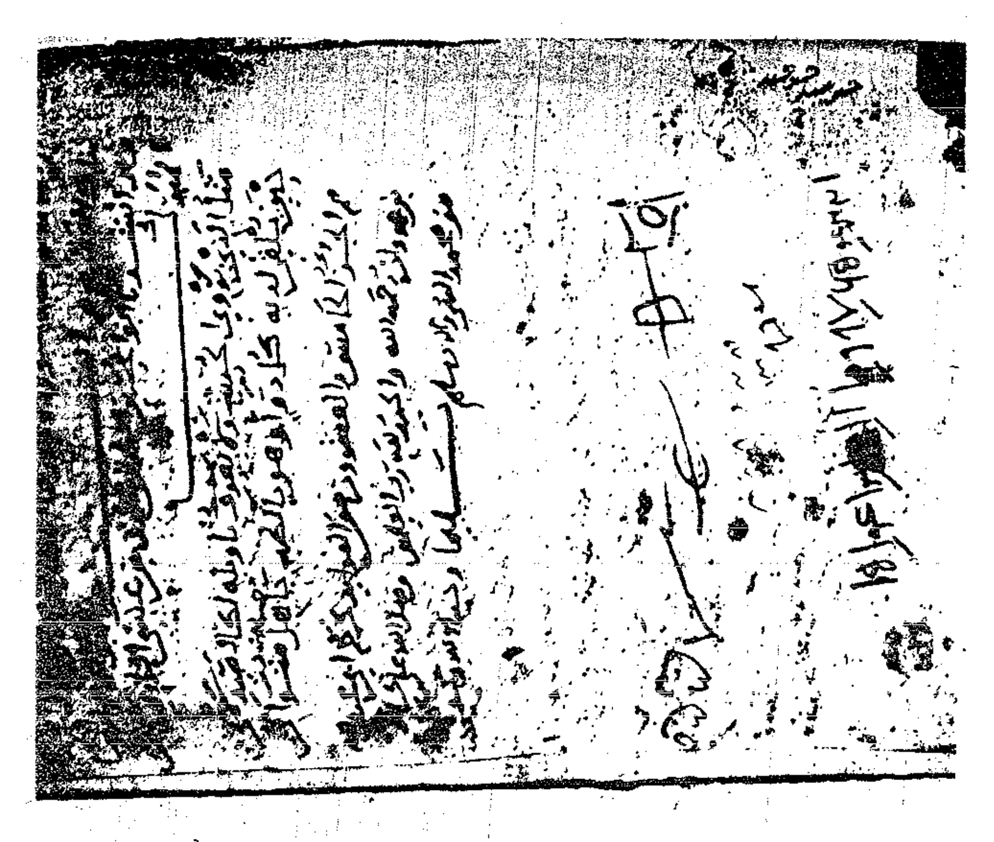
حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك بعد ذلك وإن شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة

التي أمر الله أن يطلق لها النساء حدثنا العباس بن محمد نا مصعب

نا مالك بإسناده نحوه حدثنا يحيى بن آدم نا علي بن مسهر كان الفضل

سمعه عن نافع عن ابن عمر طلق امرأته تطليقة وهي حائض فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يراجعها

ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض حيضة أخرى ثم يمهلها حتى تطهر من حيضتها



عن عمر قال تواعدت انا وعياش بن ابي ربيعة وهشام بن العاص ... فخرج ابو جهل بن هشام والحارث بن هشام الى عياش بن ابي ربيعة وكان ابن عمهما

واخوهما لامهما حتى قدما عليه المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة

فقالا ان امك قد نذرت ان لا يمس راسها مشط ولا تستظل من شمس حتى تراك فرق

لها فقلت له يا عياش انه والله ان يريدك القوم الا عن دينك فاحذرهم

فوالله لو قد اذى امك القمل لامتشطت ولو قد اشتد عليها حر مكة

لاستظلت قال ابر قسم امي ولي هناك مال فاخذه قال فقلت والله انك لتعلم

اني لمن اكثر قريش مالا فلك نصف مالي ولا تذهب معهما قال فابى على الا ان يخرج

معهما فذكر الحديث بطوله كتبته في الكتاب

حدثنا عيسى بن ... سليمان بن عمرو ... ابي ... ابي ... عن ... اسحق

عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ... وتحت ... الصابح

الا ان بسط الشيطان حدثنا ... عبد الله ... عمر

حدثنا عبد الله ... سفيان ... جرير عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر

قال عسى على عمر رضي الله عنه ... طعم امته في حجري فاتاهم ... يسالون عنه

فقال الم تسمعوا ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... على

فقال ابن عمر وما قال فقال عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت يعذب

ببكاء اهله عليه ولا ... احذر ... علينا

حدثنا حفص الصايغ ... نعيم بن حماد ... يحيى بن سعيد

... عن محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر ان عمر اجلى اليهود

ان الذين ... عبد الله بن عمر ... العالية ... من ...

فعدي على عبد الله بن عمر تحت الليل ففدعت يداه ورجلاه

فلما بلغ عمر قال ... اباه من ... فقسمه ... قال هذا عمل

...

اهل خيبر ثم قام في الناس خطيبا فقال ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل

يهود اهل خيبر على انا نخرجهم اذا شئنا وقد عدوا على عبد الله بن عمر مع عليهم على يديه

فعلوه لا اشك فيما نعلمه اصحابه مع ... فما الحيرة ... او ... منا

فاني ... حدثنا عبد الله بن سعيد ... ابي ... اسحق

حدثنا عبد الله ... ابي يعقوب ... ابي ... اسحق ...

حدثنا ... عبد الله ... عن ... عن نافع عن عمر

عن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب الصوت الخفيض

ويبغض الصوت الرفيع آخر ...

والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيد المرسلين محمد النبي والمهاجرين واصحابه

... الشايع ... المؤمنين ... الجبار ...

الشاهد ... الحليم ... الله ... الدين ...

... عبد الله ... ابو العباس ... ابو المعالي ... المسجد ...

... ابو العباس ... ابو المعالي ...

... سنة ...

الجزء السابع من مسند أمير المؤمنين عمر بن الخطَّاب ـ رضي الله عنه ـ.

تأليف

أبي بكر أحمد بن سلمان بن الحسَن النَجّاد الفقيه ـ رحمه الله ـ.

رواية

أبي علي الحسَن بن أحمد بن إبراهيم بن الحسَن بن شاذان بن حرب بن مهران عنه.

رواية

أبي غالب محمد بن الحسَن بن أحمد بن الحسَن الباقلاني عنه.

رواية

الشيخين أبي المعالي عمر، وأبي العباس أحمد ابني بُنيمان بن عمر المستعمل عنه.

سمع منهما العبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي نفعنا الله بالعلم.

بسم الله الرحمٰن الرحيم

ـ قُرِىءَ على الشيخين الأَجلّين أبي المعالي عمر وأبي العباس أحمد ابني بُنَيمان بن عمر المستعمل، قيل لهما: أخبركما الشيخ أبو غالب محمد بن الحسن بن أحمد الباقلاني قراءة عليه؟ قال: أبنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان قراءة عليه في جمادى الآخرة سنة خمس وعشرين وأربع مائة قال أبنا أبو بكر أحمد بن سلمان النَجّاد المفتي الفقيه قراءة عليه في منزله يوم الأربعاء لإحدى عشرة بقين من جمادى الآخرة سنة أربع وأربعين وثلاثمائة قال: قرىء على يحيى بن جعفر بن الزبرقان(١) وأنا أسمع: أبنا يزيد بن هارون(٢) أبنا ابن أبي ذئب(٣) عن نافع(٤) عن ابن عمر أنه طلّق امرأته وهي حائض فسأل عمر رسول الله ـ ﷺ ـ عن ذلك فقال: مُره فليُراجعها ثم يُمسكها حتى تطهر من حيضتها إن شاء طلقها وإن شاء أمسكها عنده وهي واحدة وإن أراد أن يطلقها فلا يقعن عليها عند طهرها فتلك العدّة التي أمر الله

(١) هو: يحيى بن أبي طالب جعفر بن الزبرقان محدث مشهور، وثقة الدارقطني وغيره، وقال الدارقطني: لا بأس به عندي، ولم يطعن فيه أحد بحجة وقال موسى بن هارون: أشهد أنه يكذب ـ عنى في كلامه ولم يعن في الحديث قال الذهبي: فالله أعلم، والدارقطني فمن أخبر الناس به، وقال أبو عبيد الآجري: خطّ أبو داود على حديث يحيى بن أبي طالب، وقال مسلمة بن قاسم: ليس به بأس، تكلم الناس فيه، وقال أبو حاتم: محله الصدق، توفي سنة خمس وسبعين ومائتين. الجرح والتعديل ٤/٢/١٣٤، تاريخ بغداد: ١٤/٢٢٠ ـ ٢٢١، الميزان: ٤/٣٨٦ ـ ٣٨٧، اللسان: ٦/٢٦٢ ـ ٢٦٣.

(٢) يزيد بن هارون بن زاذان السلمي، أبو خالد الواسطي، ثقة متقن عابد، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين وقد قارب التسعين. التقريب: ٦٠٦.

(٣) هو: محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري أبو الحارث المدني، ثقة فقيه فاضل، من السابعة، مات سنة ثمان وخمسين أي بعد المائة. وقيل سنة تسع. التقريب: ٤٩٣.

(٤) نافع أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه مشهور من الثالثة مات سنة سبع عشرة ومائة أو بعد ذلك. التقريب: ٥٥٩.

ـ تعالى ـ أن يُطلق لها النساء[1].

٢ ـ حدثنا عبد الله بن أحمد[2] ثنا شيبان[3] ثنا حماد بن سلمة[4] عن أيوب[5] وعبيد الله[6] بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: طلّقت امرأتي على عهد رسول الله ـ ﷺ ـ وهي [حائض][7]، فأخبر عمر رسول الله ـ ﷺ ـ بذلك فقال لي: ارتجعها حتى تطهر ثم تحيض فإنها العدّة التي أمر الله بها[8].

---

(١) أخرجه الدارقطني في سُننه، في الطلاق، عن أبي بكر النيسابوري نا محمد بن أشكاب نا يزيد بن هارون، أنا محمد بن إسحاق وابن أبي ذئب عن نافع. ٤/٩.
والطيالسي في مسنده، عن ابن أبي ذئب مختصراً. ص ١٣ (٦٨).
والبهيقي في سُننه الكبرى، من طريق أبي داود نا ابن أبي ذئب، وقال: قال البُخاري: وقال أبو معمر نا عبد الوارث أخبرناه أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال: حسبت علي بتطليقة. ٣٢٦/٧ ـ ٣٢٧.

(٢) عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، أبو عبد الرحمن ولد الإمام، ثقة، من الثانية عشرة مات سنة تسعين أي بعد المائتين. التقريب: ٢٩٥.

(٣) شيبان بن فرّوخ أبي شيبة الحبطي ـ بمهملة، وموحدة مفتوحتين ـ الأبلّي ـ بضم الهمزة والموحدة وتشديد اللام ـ أبو محمد، صدوق يهم، ورُمي بالقدر، قال أبو حاتم: اضطر الناس إليه أخيراً، مات سنة ست أو خمس وثلاثين ومائتين. التقريب: ٢٦٩.

(٤) حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة، من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين أي بعد المائة. التقريب: ١٧٨.

(٥) هو: أيوب بن أبي تميمة: كيسان السختياني، بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون، أبو بكر البصري، ثقة ثبت حجة، من كبار الفقهاء العبّاد، من الخامسة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة وله خمس وستون. التقريب: ١١٧.

(٦) هو: عُبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن الخطّاب العمري، المدني، أبو عثمان، ثقة ثبت قدّمه أحمد بن صالح على مالك في نافع وقدّمه ابن معين في القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها، من الخامسة، مات سنة بضع وأربعين أي بعد المائة. التقريب: ٣٧٣.

(٧) كلمة «حائض» ساقطة.

(٨) أخرجه الطيالسي في مسنده عن حماد بن سلمة. ص ٢٥٣ (١٨٥٣).
وعبد الرزّاق في مصنفه، في الطلاق، من طريق معمر عن أيوب نحوه. ٣٠٨/٦ (١٠٩٥٤).

=

٣ ـ حدّثنا الحسَن بن علي[1] ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة[2] ثنا بشر بن المفضل[3].

ح/ وحدثنا الحسَن ثنا أبو بكر[4] بن خلاد ثنا يحيى[5]

= والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الطلاق، باب الرجل يُطلق امرأته وهي حائض. . إلخ، من طريق الخصيب قال: ثنا حماد. ٣/٥٣.

(١) الحسَن بن علي بن شبيب أبو علي المعمري الحافظ المجوِّد البارع، محدِّث العراق واسع العلم والرحلة له غرائب وموقوفات يرفعها، قال الدارقطني: صدوق حافظ، وقال عبدان: ما رأيت في الدنيا صاحب حديث مثله، وقال أيضاً: سمعت فضلك الرازي وجعفر بن الجنيد يقولان: المعمري: كذّاب، ثم قال عبدان: حسدا لأنه كان رفيقهم فكان إذا كتب حديثاً غريباً لا يفيدها، وقال البرديجي: ليس بعجب أن ينفرد المعمري بعشرين أو ثلاثين حديثاً في كثرة ما كتب، وقال الخطيب: كان من أوعية العلم يُذكر بالفهم ويُوصف بالحافظ في حديثه غرائب وأشياء ينفرد بها، وقال ابن عدي: رفع الأحاديث وهي موقوفة، وزاد في المتون أشياء ليست فيها وكان كثير الحديث صاحب حديث بحقه: قال عبد الله بن أحمد: لا يتعمد الكذب ولكن صحب قوماً من البغداديين، يزيدون ويوصلون، قال ابن حُجر: قلت: فاستقرَّ الحال أخيراً على توثيقه، فإن غاية ما قيل فيه أنه حدَّث بأحاديث لم يُتابع عليها وقد علمت من كلام الدارقطني أنه رجع عنها فإن كان قد أخطأ فيها كما قال خصمه فقد رجع عنها، وإن كان مُصيباً بها كما كان يدّعي فذاك أربع له والله أعلم. مات سنة خمس وتسعين ومائتين.
الكامل ٢/٧٤٩ ـ ٧٥٠، تاريخ بغداد: ٧/٣٦٩ ـ ٣٧٢، سيَر أعلام البلاء ١٣/٥١٠ ـ ٥١٤، اللسان ٢/٢٢١ ـ ٢٢٥.

(٢) عُبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري، أبو سعيد البصري، نزيل بغداد، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة خمس وثلاثين على الأصح، أي بعد المائتين وله خمس وثمانون سنة. التقريب: ٣٧٣.

(٣) بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي، بقاف ومعجمة، أبو إسماعيل البصري، ثقة، ثبت عابد، من الثامنة، مات سنة ست ـ أو سبع ـ وثمانين أي بعد المائة. التقريب: ١٢٤.

(٤) هو: محمد بن خلاد بن كثير الباهلي، أبو بكر البصري، ثقة، من العاشرة، مات سنة أربعين أي بعد المائتين، على الصحيح. التقريب: ٤٧٧.

(٥) هو: يحيى بن سعيد بن فرّوخ، بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة، وسكون الواو ثم معجمة، التميمي، أبو سعيد القطان، البصري، ثقة مُتقن حافظ، إمام قدوة، من كبار التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين أي بعد المائة. التقريب: ٥٩١.

وسعيد[1].

حدّثنا الحسن ثنا عباس بن الوليد[2] ثنا يحيى بن سعيد ومعمر[3].

ح/ وحدثنا الحسن ثنا محمد بن العلاء[4] ثنا ابن إدريس[5] كلهم عن عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض، فقال رسول الله ـ ﷺ مُر عبد الله فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر من حيضتها هذه ثم تحيض حيضة أخرى فإذا طهرت فإن شاء فليفارقها قبل أن يُجامعها وإن شاء فليمسكها فإن تلك العدّة التي أمر الله أن تطلق لها النساء[6].

---

(١) هو: سعيد بن سالم القداح، أبو عثمان المكي، أصله من خراسان، أو الكوفة، صدوق يهم، ورمي بالأرجاء، وكان فقيهاً، من كبار التاسعة. التقريب: ٢٣٦.

(٢) هو: عباس بن الوليد بن نصر النَرْسي: بفتح النون وسكون الراء بعدها مهملة، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثمان وثلاثين أي بعد المائتين. التقريب: ٢٩٤.

(٣) معمر بن راشد الأزدي، أبو عروة البصري، نزيل اليمن، ثقة، ثبت، فاضل إلاّ أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عُروة شيئاً، وكذلك فيما حدَّث به بالبصرة، من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين أي بعد المائة. التقريب: ٥٤١.

(٤) هو: محمد بن العلاء بن كريب الهمداني، أبو كريب الكوفي، مشهور بكُنيته، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة سبع وأربعين أي بعد المائتين. التقريب: ٥٠٠.

(٥) هو: عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأَوْدي: بسكون الواو، أبو محمد الكوفي ثقة فقيه عابد من الثامنة، مات سنة اثنتين وتسعين أي بعد المائة. التقريب: ٢٩٥.

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه، في الطلاق، عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن المثنى قالا: حدَّثنا عبد الله بن إدريس نحوه، وليس فيه قول عُبيدالله. ٢/١٠٩٤.
والنسائي في سُننه، في الطلاق، باب ما يفعل إذا طلَّق تطليقة وهي حائض، من طريق المعتمر عن عُبيد الله نحوه. ٦/١٤٠ ـ ١٤١.
وأيضاً في وقت الطلاق، العدّة التي أمر الله عزّ وجل أن تطلّق لها النساء عن عُبيد الله السرخسي حدَّثنا يحيى بن سعيد. ٦/١٣٧ ـ ١٣٨.
وأيضاً في باب الرجعة، من طريق يحيى بن آدم عن ابن إدريس عن محمّد بن إسحاق ويحيى بن سعيد وعُبيد الله بن عمر عن نافع نحوه وليس فيه قول عُبيد الله. ٦/٢١٢ ـ ٢١٣.

قال ابن إدريس في حديثه قال عُبيد الله: وكان تطليقه إيّاها في الحيض واحدة غير أنه خالف فيها السنَّة.

٤ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله[١] ثنا يحيى [٢] الحمانى ثنا ابن المبارك[٣] عن

= وابن ماجه في سُننه، في الطلاق، باب طلاق السُّنَّة، عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن إدريس نحوه، وليس فيه وكان تطليقة. إلخ. ١/٦٥١ (٢٠١٩)
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الطلاق، ما قالوا في طلاق السُّنَّة، ما ومتى يُطلق، عن ابن إدريس نحوه. وليس فيه قول عُبيد الله. ٥/٢ ـ ٣.
وأحمد في مسنده، في مسند ابن عمر عن يحيى نحوه. ٢/٥٤.
وأيضاً من طريق محمد بن عبيد عن عُبيد الله. ٢/١٠٢
وأبو يعلى في مسنده، عن القواريري، حدَّثنا بشر بن المفضل ويحيى بن سعيد. ١/١٧٠ ـ ١٧١ (١٩١).
وابن الجارود في المنتقى، كتاب الطلاق، من طريق عقبة ثنا عُبيد الله. ص ٢٤٥ (٧٣٤).
وابن حبان في صحيحه، عن أبي يعلى. الإحسان: ١٠/٧٧ (٤٢٦٣).
والدارقطني في سُننه، في الطلاق، من طريق معتمر بن سليمان قال: سمعت عُبيد الله.
وأيضاً من طريق عمر بن علي نا بشر بن المفضل، وقال: وكذلك قال صالح بن كيسان وموسى بن عقبة وإسماعيل بن أُمية وليث بن سعد وابن أبي ذئب، وابن جريج وجابر وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة عن نافع عن بن عمر أنه طلَّق امرأته تطليقة واحدة، وكذلك قال الزهري عن سالم عن أبيه ويونس بن جبير والشعبي والحسن. ٤/٧.
والبيهقي في الكبرى، من طريق محمد بن عبيد عن عُبيد الله. ٧/٣٢٤.

(١) محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، الكوفي، أبو جعفر المطين، بفتح التحتانية المشدَّدة كمعظم، الحافظ الكبير، من أوعية العلم، قال الدارقطني: ثقة جبل، مات سنة سبع وتسعين ومائتين.
الإكمال: ٧/٢٦١، التذكرة ٢/٦٦٢ ـ ٦٦٣، اللسان: ٥/٢٣٥ ـ ٢٣٦، تبصير المنتبه. ٤/١٢٩٦.

(٢) يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن بشمين: بفتح الموحدة وسكون المعجمة، الحماني: بكسر المهملة، وتشديد الميم الكوفي حافظ إلاّ أنهم اتهموه بسرقة الحديث ـ مات سنة ثمان وعشرين ومائتين. التقريب: ٥٩٣.

(٣) هو: عبد الله بن المبارك المروزي، مولى بني حنظلة، ثقة ثبت فقيه عالم جواد، مجاهد، جمعت فيه خصال الخير، من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين أي بعد المائة. التقريب: ٣٢٠.

عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه طلّق امرأته وهي حائض، فذكر ذلك عمر للنبي - ﷺ - (١١٩/١) فقال: مُره فليُراجعها فإذا طهرت ثم حاضت ثم طهرت فإن بدا له أن يمسكها [فليمسكها](١)، وإن بدا له أن يُطلِّقها فليُطلقها، فإنها العدّة التي أمر الله بها(٢).

٥ - حدّثنا محمد بن عبد الله نا محمد بن عبد الله بن نمير(٣) ثنا ابن إدريس عن عُبيدا الله بذلك.

٦ - حدّثنا إبراهيم بن عبد الله(٤) ثنا سليمان(٥) بن حرب ثنا حماد بن زيد(٦) عن أيوب عن نافع عن ابن عمر كان إذا سُئل عن رجل طلّق امرأته وهي حائض قال: يُرجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم تحيض فإذا طهرت طلَّقها إن شاء فتلك العدّة التي أمر الله بها إن طلقها واحدة أو اثنتين فقد أمر رسول الله - ﷺ - أن يُراجعها وأما إن طلقت امرأتك ثلاثاً فقد بانت منك امرأتك وعصيت ربك(٧).

---

(١) «فليمسكها» ساقطة.

(٢) أخرجه الدارقطني في سُننه، عن دعلج بن أحمد نا الحسَن بن سُفيان نا حبان نا ابن المبارك نحوه. ١١/٤ (٣١).
قلت في سند المؤلف: يحيى الحماني، وهو متهم بسرقة الحديث.

(٣) محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني، بسكون الميم، الكوفي، أبو عبد الرحمن، ثقة حافظ فاضل، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين أي بعد المائتين. التقريب: ٤٩٠.

(٤) إبراهيم بن عبد الله بن مسلم بن ماعز بن المهاجر، أبو مسلم البصري المعروف بالكَجّي، ، بفتح الكاف والجيم المشدَّدة، وبالكشي الحافظ المسند صاحب كتاب السُنن، قال الدارقطني: صدوق ثقة، وقال عبد الغني: ثقة نبيل، مات سنة اثنتين وتسعين ومائتين ببغداد وحمل إلى البصرة. تاريخ بغداد: ١٢٠/٦ - ١٢٤، الأنساب ٥٠/١١، التذكرة: ٦٢٠/٢٥ - ٦٢١.

(٥) سليمان بن حرب الأزدي الواشحي، بمعجمة ثم مهملة، البصري، قاضي مكة، ثقة إمام حافظ من التاسعة، مات سنة أربع وعشرين أي بعد المائتين. التقريب: ٢٥٠.

(٦) حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو إسماعيل البصري، ثقة ثبت فقيه، قيل إنه كان ضريراً، لعله طرأ عليه لأنه صحيح أنه كان يكتب، من كبار الثامنة، مات سنة تسع وسبعين أي بعد المائة. التقريب: ١٧٨.

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه، في الطلاق، من طريق إسماعيل عن أيوب نحوه. ١٠٩٤/٢. =

٧ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله[١] ثنا أحمد بن يونس[٢] ثنا زهير[٣] ثنا موسى ابن عقبة[٤] عن نافع أن ابن عمر طلّق امرأته على عهد رسول الله ـ ﷺ ـ فأمره أن يُراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم يمهلها حتى تحيض عنده حيضة ثم يمهلها حتى تطهر فإن أراد أن يطلقها فليُطلِّقها قبل أن يجامعها[٥].

= والنسائي في سُننه، في الطلاق، باب الرجعة، من طريق إسماعيل بن علية عن أيوب نحوه. ٦/٢١٣.

وأحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، من طريق إسماعيل ثنا أيوب. ٢/٦.

وأيضاً من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد عن أيوب. ٢/٦٤.

والدارقطني في سُننه، من طريق ابن علية نا أيوب. ٤/٢٨.

وأيضاً من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة عن نافع نحوه ٤/٢٨.

والبيهقي في سُننه الكبرى في الرجعة من طريق إسماعيل بن علية عن أيوب ٧/٣٦٧.

(١) هو المطين.

(٢) هو: أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس التميمي اليربوعي، الكوفي، ثقة حافظ، من كبار العاشرة، مات سنة سبع وعشرين أي بعد المائتين. التقريب: ٨١.

(٣) هو: زهير بن معاوية بن حديج، أبو خيثمة الجعفي الكوفي، نزيل الجزيرة ثقة ثبت إلّا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة، من السابعة، مات سنة اثنتين ـ أو ثلاث أو أربع ـ وسبعين أي بعد المائة. التقريب: ٢١٨.

(٤) موسى بن عقبة بن أبي عيّاش، بتحتانية ومعجمة، الأسدي، مولى آل الزُّبير، ثقة فقيه، إمام في المغازي، من الخامسة، لم يصح أن ابن معين لينه، مات سنة إحدى وأربعين أي بعد المائة، وقيل بعد ذلك. التقريب: ٥٥٢.

(٥) أخرجه النسائي في سُننه، في الطلاق، باب الرجعة، من طريق يحيى بن آدم أخبرنا زهير عن موسى بن عقبة عن نافع نحوه. ٦/٢١٢ ـ ٢١٣.

(وفي المطبوعة: زهير وموسى بن عقبة).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، عن فهد وحسين بن نصر قالا: ثنا أحمد بن يونس وأيضاً من طريق عمرو بن أبي سَلَمة عن زهير بن محمد قال: أخبرني يحيى بن سعيد وموسى بن عقبة وعُبيد الله بن عمر عن نافع. ٣/٥٤.

والدارقطني في سُننه، عن أبي بكر النيسابوري نا أحمد بن يوسف السلمي نا أحمد بن يونس. ٤/١٠ (٢٥).

٨ ـ حدّثنا إبراهيم بن عبد الله[1] ثنا القعنبي[2] عن مالك[3] عن نافع عن ابن عمر أنه طلَّق امرأته وهي حائض فَسُئِل رسـول الله ـ ﷺ ـ عن ذلك فقال: مره فليُراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء طلَّق[4].

٩ ـ حدّثنا عبد الله بن أحمد حدّثني أبي[5] ثنا عبد الرحمن بن مهدي[6] عن مالك عن نافع عن ابن عمر أنه طلَّق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله ـ ﷺ ـ فسأل عمر رسول الله ـ ﷺ ـ فقال رسول الله ﷺ: «فليُراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم إن شاء أمسك بعد

---

(١) هو الكجي.

(٢) هو: عبد الله بن مسلمة بن قعنب، القعنبي، الحارثي، أبو عبد الرحمن البصري، أصله من المدينة وسكنها مدة، ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في الموطأ أحداً، من صغار التاسعة، مات في سنة إحدى وعشرين أي بعد المائتين ـ بمكة ـ التقريب: ٣٢٣.

(٣) هو: مالك بن أنس إمام دار الهجرة، رأس المتقنين وكبير المثبتين، حتى قال البُخاري: أصح الأسانيد كلها: مالك عن نافع عن ابن عمر، من السابعة، مات سنة تسع وسبعين أي بعد المائة. التقريب: ٥١٦.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، في الطلاق، باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها. . . إلخ، عن يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك نحوه. ٢/١٠٩٣ (١٤٧١).
وأبو داود في سُننه، في الطلاق، باب في طلاق السنَّة، عن القعنبي نحوه. ٢/٢٢١.
ومالك في الموطأ، في الطلاق، باب ما جاء في الأقراء وعدّة الطلاق وطلاق الحائض.
٢/٥٧٦ (٥٣) (رواية يحيى).
١/٦٣٦ (١٦٥٥) (رواية أبي مصعب الزهري).
والشافعي في مسنده، عن مالك. ٢/٣٢ ـ ٣٣ (١٠٢).

(٥) هو: أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي، نزيل بغداد أبو عبد الله أحد الأئمة، ثقة حافظ، فقيه، حجة، وهو رأس الطبقة العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين أي بعد المائتين. التقريب: ٨٤.

(٦) عبد الرحمن بن مهدي بن حسّان العنبري، أبو سعيد البصري، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني: ما رأيت أعلَم منه، من التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين ومائة. التقريب: ٣٥١.

ذلك وإن شاء طلَّق قبل أن يمس فتلك العدّة التي أمر الله أن تطلَّق لها النساء[1].

١٠ ـ حدّثنا يعقوب بن يوسف[2] ثنا مصعب[3] ثنا مالك بإسناده نحوه.

١١ ـ حدّثنا محمد[4] بن شاذان ثنا معلى بن منصور[5] ثنا الليث بن سعد[6]

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده، في مسند ابن عمر. ٦٣/٢.
والبُخاري في جامعه الصحيح، في الطلاق، عن إسماعيل بن عبد الله قال: حدّثني مالك. ٣٤٥/٩ ـ ٣٤٦ (٥٢٥١).
والنسائي في سُننه، في الطلاق، وقت الطلاق، من طريق ابن القاسم عن مالك نحوه. ١٣٨/٦.
وعبد الرزّاق في مصنفه، في الطلاق، باب طلاق الحائض والنفساء، عن مالك. ٣٠٨/٦ (١٠٩٥٢).
وأيضاً عن عبد الله بن عمر عن نافع. ٣٠٨/٦ (١٠٩٥٣).
والدارمي في سُننه، في الطلاق، باب السُّنَّة في الطلاق، عن خالد بن مخلد ثنا مالك. ١٦٠/٢.
والبيهقي في الكبرى، في باب ما جاء في طلاق السنَّة، وطلاق البدعة من طريق يحيى بن يحيى والشافعي عن مالك. ٣٢٣/٧ ـ ٣٢٤.
والبغوي في شرح السنَّة، باب تحريم الطلاق في الحيض، من طريق أبي مصعب عن مالك. ٢٠٢/٩ (٢٣٥١).

(٢) يعقوب بن يوسف بن أيوب، أبو بكر المطوعي، قال الدارقطني: ثقة فاضل مأمون، مات سنة سبع وثمانين ومائتين. تاريخ بغداد: ٢٨٩/١٤ ـ ٢٩٠.

(٣) هو: مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي، أبو عبد الله الزبيري المدني، نزيل بغداد، صدوق عالم بالنسب، من العاشرة، مات سنة ست وثلاثين أي بعد المائتين. التقريب: ٥٣٣.

(٤) محمد بن شاذان بن يزيد، أبو بكر الجوهري، قال الدارقطني: ثقة صدوق، وقال أحمد بن كامل القاضي: كان ثقة في الحديث مأمونا، مات سنة ست وثمانين ومائتين. تاريخ بغداد: ٣٥٣/٥ ـ ٣٥٤.

(٥) معلى بن منصور الرازي أبو يعلى، نزيل بغداد، ثقة سُني فقيه، طلب للقضاء فامتنع، أخطأ من زعم أن أحمد رماه بالكذب، من العاشرة، مات سنة إحدى عشرة أي بعد المائتين ـ على الصحيح. التقريب: ٥٤١.

(٦) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري، ثقة ثبت فقيه إمام =

عن نافع عن ابن عمر طلَّق امرأته تطليقة وهي [حائض][1] فأمره رسول الله ـ ﷺ ـ أن يُراجعها ثم يُمسكها حتى تطهر ثم تحيض حيضة أخرى ثم يمهلها حتى تطهر من حيضتها (٢/١١٩) فإن أراد أن يُطلقها فليُطلقها حين تطهر قبل أن يُجامعها فتلك العدّة التي أمر الله أن تُطلق لها النساء[2].

١٢ ـ حدَّثنا عبد الله بن أحمد حدّثني أبي ثنا ابن[3] إدريس ثنا الليث عن نافع أن عبد الله طلَّق امرأته وهي حائض تطليقة واحدة على عهد رسول الله ـ ﷺ ـ فقال عمر: يا رسول الله إن عبد الله طلَّق امرأته اليوم وهي حائض تطليقة واحدة، فأمره رسول الله ـ ﷺ ـ أن يُراجعها ويمسكها حتى تطهر ثم تحيض عنده حيضة أخرى ثم يمهلها حتى تطهر من حيضتها فإن أراد أن يُطلقها طلقها حين تطهر قبل أن يُجامعها فتلك العدّة التي أمر الله أن تُطلَّق لها النساء، وكان عبد الله إذا سُئل عن ذلك قال لأحدهم أما أنت طلَّقت امرأتك مرة أو مرتين فإن رسول الله ـ ﷺ ـ أمرني بها فإن كنت طلَّقتها ثلاثاً فقد حرُمت عليك حتى تنكح زوجاً غيرك وعصيت الله فيما أمرك من طلاق امرأتك[4].

= مشهور، من السابعة، مات في شعبان سنة خمس وسبعين أي بعد المائة. التقريب: ٤٦٤.

(١) «حائض» ساقط.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في الطلاق، عن يحيى بن يحيى، وقتيبة وابن رمح كلهم عن الليث. ٢/١٠٩٣ ـ ١٠٩٤.
وأبو داود في سُننه، في الطلاق، باب في طلاق السُّنَّة عن قتيبة نا الليث ٢/٢٢١.
والبيهقي في سُننه الكبرى، من طريق قتيبة ويحيى بن يحيى عن الليث. ٧/٣٢٤.

(٣) هو: عبد الله بن إدريس.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده، عن يونس ثنا ليث. ٢/١٢٤.
والبُخاري في جامعه الصحيح، في الطلاق، باب ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ في العدّة، عن قُتيبة عن الليث نحوه. ٩/٤٨٢ ـ ٤٨٣ (٥٣٣٢).
والدارقطني في سُننه، من طريق أبي الجهم، العلاء بن موسى نا ليث بن سعد. ٤/٢٧ ـ ٢٨.
=

١٣ ـ حدّثنا الحسَن[١] بن علي ثنا إسماعيل بن إبراهيم[٢] الترجماني ثنا سعيد ابن عبد الرحمٰن[٣] عن عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنّ رجلاً قال لعمر: إني طلّقت امرأتي البتّة وهي حائض فقال: عصيتَ ربك وفارقتَ امرأتك فقال الرجل: فإن رسول الله ـ ﷺ ـ قال لعبد الله حين فارق امرأته وهي حائض يأمره أن يُراجعها فقال له عمر: إن [إن][٤] رسول الله ـ ﷺ ـ أمر أن يُراجعها في طلاق بقي له فأنتَ لم يبقَ لك ما تُرجع به امرأتك[٥].

١٤ ـ حدّثنا الحسَن بن علي ثنا يحيى بن أيوب[٦] ثنا سعيد بن

= والبيهقي في الكبرى، باب الاختيار للزوج أن لا يُطلق إلاّ واحدة، من طريق قُتيبة ويحيى بن بكير نا الليث. ٧/٣٣٠ ـ ٣٣١.

(١) هو: المعمري، تقدم.

(٢) هو: إسماعيل بن إبراهيم بن بسّام البغدادي، أبو إبراهيم الترجماني لا بأس به، من العاشرة، مات سنة ست وثلاثين أي بعد المائتين. التقريب: ١٠٥.

(٣) سعيد بن عبد الرحمٰن الجمحي، من ولد عامر بن حذيم أبو عبد الله المدني قاضي بغداد، صدوق له أوهام، وأفرط ابن حبان في تضعيفه، من الثامنة، مات سنة ست وسبعين أي بعد المائة. التقريب: ٢٣٨.

(٤) «ان» من سُنن الدارقطني وغيرها.

(٥) أخرجه الدارقطني في سُننه، في الطلاق، عن علي بن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز عن إسماعيل بن إبراهيم الترجماني، وأيضاً عن ابن صاعد نا أبو علي القهستاني أحمد بن إبراهيم نا أبو إبراهيم الترجماني وقال: قال لنا أبو القاسم: روى هذا الحديث غير واحد لم يذكر في كلام عمر، ولا أعلمه روى هذا الكلام غير سعيد بن عبد الرحمٰن الجمحي. ٤/٧ ـ ٨.

والطبراني في الأوسط. ١/١٧٦/١ (كما ذكر الألباني في الإرواء ٧/١٢٥).

قلت: فيه سعيد بن عبد الرحمٰن وهو صدوق له أوهام.

والبيهقي في الكبرى، باب ما جاء في إمضاء الطلاق الثلاث وإن كن مجموعات، من طريق الدارقطني. ٧/٣٣٤.

(٦) هو: يحيى بن أيوب المَقَابري: بفتح الميم والقاف ثم موحدة مكسورة. البغدادي العابد، ثقة، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين أي بعد المائتين. التقريب: ٥٨٨.

عبد الرحمن[1] ثنا عُبيد الله عن[2] نافع، أن رجلاً سأل عمر ذكر أنه طلّق امرأته البتّة وهي حائض ثم ذكر مثله ولم يذكر ابن عمر.

١٥ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله بن سليمان ثنا منجاب[3] ثنا علي بن مُسْهِر[4] عن محمد بن إسحاق[5] عن نافع عن ابن عمر قال: طلّقت امرأتي تطليقة وهي في دمها فذكرته لعمر فذكره عمر لرسول الله ـ ﷺ ـ فقال: بئس ما صنع، مُره فليراجعها فإذا طهرت فليُطلقها طاهراً في غير جماع.

١٦ ـ حدّثنا محمد[6] ثنا سُفيان[7] ثنا ابن جريج[8] عن نافع أن عبدالله بن

---

(١) صدّوق له أوهام، تقدّم في الحديث السابق.

(٢) في المخطوطة «بن» وهو خطأ.
قلت: مداره علي سعيد، وأيضاً هذه الرواية مُرسلة، لأن نافعاً لم يدرك هذه القصة.

(٣) مِنْجاب: بكسر أوله، وسكون ثانيه ثم جيم ثم موحدة، ابن الحارث بن عبد الرحمٰن التميمي، أبو محمد الكوفي، ثقة من العاشرة، مات سنة إحدى وثلاثين أي بعد المائتين. التقريب: ٥٤٥.

(٤) علي بن مُسْهِر: بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء، القرشي الكوفي قاضي الموصل، ثقة له غرائب بعدما أضرّ، من الثامنة، مات سنة تسع وثمانين أي بعد المائة. التقريب: ٤٠٥.

(٥) محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر، المطلبي، المدني، نزيل العراق، إمام المغازي، صدّوق يدلس، ورمي بالتشيع والقدر، من صغار الخامسة مات سنة خمسين ومائة. ويُقال بعدها. التقريب: ٤٦٧.

(٦) هو: المطين.

(٧) هو: سفيان بن وكيع بن الجراح، أبو محمد الرؤاسي، الكوفي، كان صدوقاً، إلاّ أنه ابتلى بوراقة، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنصح فلم يقبل، فسقط حديثه، من العاشرة. التقريب: ٢٤٥.
ولكن سُفيان بن وكيع لم يروه عن ابن جريج، وأورد المؤلف حديثاً آخر من طريق محمد بن عبد الله ثنا سُفيان ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج. انظر الحديث رقم ٢٩.
وكذلك سُفيان بن عُيَيْنة يروي عن ابن جريج ولكن محمد بن عبد الله المطين لم يروِ عن ابن عُيَيْنة فإنه ولد بعد وفاة ابن عُيَيْنَة إذاً في السند سقط.

(٨) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي المكي، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل =

عمر طلّق امرأته وهي حائض تطليقة على عهد رسول الله - ﷺ - فاستفتى عمر النبي - ﷺ - فأمره[1] أن يُراجعها ثم يمسكها حتى تطهر فإن بدا له أن يُطلقها قبل أن يُجامعها[2].

١٧ - (١٢٠/١) حدّثنا الحسَن بن علي[3] ثنا عمّار بن زربي[4] المازني ثنا بشر بن منصور[5] عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر [عن عمر][6] قال: قال رسول الله - ﷺ -: «التقى آدم وموسى فقال له موسى: أنتَ آدم الذي خلقك الله بيده وأسجَدَ لك ملائكته وأدخلك جنته ثم أخرجتنا منها؟ فقال له آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وقرّبك نجيًا فأنزل عليك في التوراة فأسألك بالذي أعطاك ذلك بكم تجده كتب عليّ قبل أن أُخلق؟ قال: أجده كتب عليك في التوراة قبل أن تُخلق بألفي عام، قال رسول الله - ﷺ -: فحاجّ آدم موسى فحجّ آدم موسى فحجّ آدم موسى»[7].

= من السادسة، مات سنة خمسين ومائة، أو بعدها. التقريب: ٣٦٣.

(١) على (فأمره) ضبة.

(٢) أخرجه الدارقطني في سُننه، من طريق أبي عاصم عن ابن جريج مختصراً. ٤/١٠ (٢٧). وأيضاً من طريق أبي قرة عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع نحوه. ٤/٢٩ (٧٩).

(٣) تقدّم.

(٤) عمّار بن زربي، أبو المعتمر البصري، قال العقيلي: الغالب على حديثه الوهم ولا يُعرف إلّا به، وقال ابن عُدي: أحاديثه غير محفوظة وقال ابن أبي حاتم: سألت النباتي عنه فقال: كذّاب متروك الحديث، وضرب على حديثه، وتركه عبدان الأهوازي ورماه بالكذب، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان ضريراً يغرب ويُخطىء.
الضعفاء للعقيلي: ٣٢٧/٣، الجرح والتعديل: ٣٩٢/١/٣.
الكامل: ١٧٣١/٥، اللسان: ٢٧١/٤ - ٢٧٢.

(٥) بشر بن منصور السليمي، بفتح المهملة، وبعد اللام تحتانية، أبو محمد الأزدي البصري، صدوق عابد زاهد، من الثامنة، مات سنة ثمانين أي بعد المائة. التقريب: ١٢٤.

(٦) الزيادة لا بد منها.

(٧) أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة عمّار بن زربي، وقال: سمعت عبدان يقول: كان =

١٨ - حدّثنا الحسَن[١] ثنا خلف بن سالم[٢] ومسروق[٣] قالا: ثنا أبو معاوية[٤] ثنا عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: قال عمر: لو لم يكن الحجر من البيت ما طفت[٥].

١٩ - حدّثنا الحسَن[٦] بن علي ثنا محمد[٧] بن عباد ثنا عبد العزيز[٨] بن محمد

= عمّار بن زربي مؤدباً وكان ضريراً، فأملى علينا عن بشر بن منصور ثم ساق السند والمتن مختصراً بلفظ (احتجّ آدم وموسى) فضربت عليه، وعلمت أنه يكذب، ولم أذكره حتى قالوا: إن المعمري يذكره، وقال ابن عُدي: وأما هذا الحديث بهذا الإسناد (احتجّ آدم وموسى) فهو باطل لم يروه عن بشر غير عمّار. ٥/ ١٧٣١.
هذا الحديث بهذا السّند ضعيف جداً لأجل عمّار.
ولكن احتجاج آدم وموسى قد ورد فيه حديث صحيح مُتفق عليه.
فقد أخرجه البُخاري في جامعه الصحيح في القدر، باب تحاج آدم وموسى عند الله عن أبي هُريرة، وفيه قبل أن يخلقني بأربعين سنة. ١١/ ٥٠٥ (٦٦١٤).
ومسلم في صحيحه، في القدر، باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام، وفيه أيضاً أربعون عاماً. ٢/ ٤٥٥ - ٤٥٧.

(١) تقدّم، وهو المعمري.

(٢) خلف بن سالم المخرّمي، بتشديد الراء، أبو محمد المهلبي، السندي ثقة حافظ، من العاشرة، ضعيف السند، عابوا عليه التشيع، ودخوله في شيء من أمر القاضي، مات سنة إحدى وثلاثين أي بعد المائتين. التقريب: ١٩٤.

(٣) هو: مسروق بن المَرْزُبان: بسكون الراء وضم الزاي، بعدها موحدة، الكندي، أبو سعيد الكوفي، صدوق له أوهام، من العاشرة، مات سنة أربعين أي بعد المائتين. التقريب: ٥٢٨.

(٤) هو: محمد بن خازم، بمعجمتين، أبو معاوية الضرير الكوفي، عُمي وهو صغير، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره، من كبار التاسعة، مات سنة خمس وتسعين أي بعد المائة، وقد رُمي بالإرجاء. التقريب: ٤٨٥.

(٥) قلت: هذا موقوف على عمر، وهو حسن بهذا الإسناد، لأجل الحسَن بن علي المعمري، شيخ النَجّاد، فقد تقدّم أن الدارقطني وثقه كما أن البعض ضعفه، ورجح ابن حجر توثيقه.

(٦) هو: المعمري، تقدم.

(٧) محمد بن عباد بن الزبرقان، المكي، نزيل بغداد، صدوق يهم، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين أي بعد المائتين. التقريب: ٤٨٦.

(٨) هو: عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي، أبو محمد الجُهَني المدني، صدوق كان =

عن عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: إن عمر قال للمُهاجرين: «لا تتخذوا من وراء الروحا مالاً ولا ترتدّوا على أعقابكم بعد الهجرة، ولا تُزوجوا طلقاء مكة نساءكم وتزوجوا نساءهم وائتوا بهن»[1].

٢٠ ـ حدّثنا الحسَن[2] ثنا أبو بكر بن خلاد[3] ثنا يحيى بن سعيد عن عُبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر بذلك.

٢١ ـ حدّثنا الحسَن بن علي[4] ثنا هدبة بن خالد[5] ثنا حماد بن سلمة عن عُبيد الله بن عمر أن عمر قال للمهاجرين: «مَن كان له بخيبر نصيب فليحضر حتى نقسمها بينكم فإنهم قد فعلوا وفعلوا وغشّوا المسلمين وعالوهم فانطلقوا حتى أتوا، قال: انجلوا عنها فقالوا: لا تفعل فأخرجهم منها وقسّمها بين أهلها وكانت لَمن شهد الحُديبية[6].

٢٢ ـ حدّثنا الحسَن بن علي ثنا عبد الأعلى بن حماد[7] عن حماد.

= يُحدِّث من كتب غيره فيُخطىء، قال النسائي: حديثه عن عُبيد الله العمري منكر، من الثانية، مات سنة ست أو سبع وثمانين أي بعد المائة. التقريب: ٣٥٨.

(١) قلت: فيه محمد بن عباد وهو صدوق يهم، والدراوردي وهو يُحدِّث عن عُبيد الله وحديثه عن عُبيد الله منكر، كما تقدم، ولكن له مُتابعة وهي ما ذكرها المؤلف، من طريق يحيى عن عُبيد الله، وهو حسَن الإسناد لأجل المعمري، وهو موقوف.

(٢) هو المعمري.

(٣) هو: محمد بن خلاد.

(٤) هو المعمري.

(٥) هو: هُدْبة: بضم أوله وسكون الدال بعدها موحدة، ابن خالد بن الأَسْوَد القيسي، أبو خالد البصري، ويُقال له: هدّاب: بالتثقيل وفتح أوله، ثقة عابد تفرّد النسائي بتليينه، من صغار التاسعة، مات سنة بضع وثلاثين أي بعد المائتين. التقريب: ٥٧١.

(٦) فيه انقطاع بين عبيدالله بن عمر وبين عمر.

(٧) عبد الأعلى بن حماد بن نصر الباهلي، البصري، أبو يحيى المعروف بالنَرْسي: بفتح النون =

ح/ وحدّثنا الحسَن ثنا عبد الواحد بن غياث[1] قال[2]: ثنا حماد بن سَلَمَة عن عُبيد الله، قال أبو سَلَمَة[3]: أحسبه عن نافع عن ابن عمر فقال عبد الأعلى في حديثه شكّ أبو سَلَمَة في نافع، وقال عبد الواحد فيما يحسب أبو سَلَمَة عن نافع عن ابن عمر أن عمر قال: مَن كان له سهم في خيبر ثم ذكر نحوه[4].

٢٣ ـ حدّثنا الحسَن، ثنا عُبيد الله[5] بن عمر، وأبو بكر بن خلاد قالا: ثنا يحيى بن سعيد، عن عُبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال عمر ـ رضي الله عنه ـ: «ما بلت قائماً[6] منذ أسلمت[7]».

٢٤ ـ حدّثنا الحسَن ثنا محمد بن العلاء، ثنا ابن إدريس.

= وسكون الراء وبالمهملة، لا بأس به، من كبار العاشرة، مات سنة ست ـ أو سبع ـ وثلاثين أي بعد المائتين. التقريب: ٣٣١.

(١) عبد الواحد بن غياث، بمعجمة ومثلثة، البصري، أبو بحر الصيرفي، صدوق، من صغار التاسعة، مات سنة أربعين أي بعد المائتين، وقيل قبل ذلك. التقريب: ٣٦٧.

(٢) في الأصل (قالا).

(٣) هو: حماد بن سَلَمَة.

(٤) أخرجه البيهقي في سُننه الكبرى، في السِّيَر، باب مَن رأى قسمة الأراضي المغنومة ومَن لم يرها، من طريق يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عبد الواحد بن غياث في حديث طويل. ٩/١٣٧ ـ ١٣٨.
قلت: هذا الأثر المروي عن عمر بن الخطّاب حسَن لأجل الحسَن المعمري.

(٥) هو: القواريري.

(٦) في المخطوطة «قائم».

(٧) ذكره الترمذي في سُننه، في الطهارة، باب النهي عن البول قائماً، عن عُبيد الله بن عمر وقال: وهذا أصح من حديث عبد الكريم. ١/٢٣.
وأخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، عن عمرو بن علي قال: نا يحيى. ١/٢٥٤ ـ ٢٥٥ (١٤٩).
وذكره الحاكم في المستدرك. ١/١٨٢.
وقال الهيثمي في المجمع: رواه البزار ورجاله ثقات.
مجمع الزوائد، الطهارة، باب البول قائماً: ١/٢٠٦.

وحدّثنا الحسَن ثنا عثمان[1] ثنا ابن إدريس (٢/١٢٠) وابن نمير عن عُبيد الله بن عمر بذلك[2].

٢٥ ـ حدّثنا عبد الله بن أحمد ثنا عبد الأعلى بن حماد ثنا بشر بن منصور، ثنا عُبيد الله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر[3] قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ـ عزّ وجل ـ»[4].

٢٦ ـ حدّثنا الحسَن بن علي، ثنا زحمويه زكريا[5] بن يحيى، ثنا يزيد بن هارون ثنا إسماعيل بن مسلم[6]، عن عُبيد الله عن نافع عن ابن

---

(١) عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العنبسي، أبو الحسَن بن أبي شيبة الكوفي، ثقة حافظ شهير وله أوهام، وقيل كان لا يحفظ القرآن، من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين أي بعد المائتين. التقريب: ٣٨٦.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من كره البول قائماً، عن ابن إدريس وابن نمير عن عُبيد الله. ١/١٢٤.

(٣) هكذا جاء في الأصل (عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ) والمعروف أن بشر بن منصور يرويه عن عمر.

(٤) ذكره البزار في مسنده، عن بشر وفيه عن عمر. ١/٢٥٦ (١٥١).
وأخرجه أبو يعلى في مسنده، عن عبد الأعلى بن حماد وفيه عن ابن عمر قال: قال عمر. ١/١٤٣ (١٥٤).
وابن عدي في الكامل في ترجمة عمّار بن زربي، وقال: بشر أخطأ في هذا الإسناد حيث زاد فيه عمر وإنما هو: ابن عمر عن النبي ﷺ، ٥/١٧٣١.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة علي بن إسماعيل الشعيري، من طريقه عن عبد الأعلى بن حماد. ١١/٣٤٤.
والضياء في الأحاديث المُختارة، من طريق أبي يعلى. ١/٣٠٢ ـ ٣٠٣ (١٩٣).
قال الهيثمي: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.
مجمع الزوائد، باب خروج النساء إلى المساجد: ٢/٣٣.

(٥) زكريا بن يحيى بن صبيح الواسطي، أبو محمد، لقبه زحمويه، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من المُتقنين في الروايات، ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين.
الجرح والتعديل ١/٢/٦٠١، الثقات: ٨/٢٥٣، تعجيل المنفعة: ص ٩٥.

(٦) إسماعيل بن مسلم المكي، أبو إسحاق، كان من البصرة، ثم سكن مكة، وكان فقيهاً،

عمر، قال: كانت امرأة عمر جسيمة، وكانت إذا خرجت إلى الصلاة عُرفت بطولها، فقيل لها: لو أنكِ لم تخرجي فإن عمر يؤذيه ذلك، فقالت: لو نهاني عمر مرة واحدة ما خرجت فقيل لعمر: لو نهيتها، فقال عمر: لولا أني سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»(١).

٢٧ ـ حدّثنا الحسَن ثنا عثمان ومحمد بن العلاء قالا: ثنا أبو أُسامة(٢) عن عُبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: كانت امرأة(٣) لعمر تشهد صلاة الصبح، والعشاء في جماعة في المسجد، فقيل لها: قد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار، فقالت: فما يمنعه أن ينهاني؟ قالوا: قول رسول الله ـ ﷺ ـ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله، لم يذكر عمر»(٤).

= ضعيف الحديث، من الخامسة. التقريب: ١١٠.

(١) أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، عن محمد بن عبد الملك الواسطي قال: نا يزيد بن هارون مُختصراً، ليست فيه قصة امرأة عمر، وقال: هكذا رواه إسماعيل بن مُسلم وبشر بن منصور عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ، ورواه يحيى القطان وغيره من الحُفّاظ عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ. ١/٢٥٦ (١٥١).

(٢) هو: حماد بن أسامة القرشي، الكوفي، أبو أسامة، مشهور بكُنيته ثقة ثبت، ربما دلس، وكان بآخره يُحدِّث من كتب غيره، من كبار التاسعة، مات سنة إحدى ومائتين. التقريب: ١٧٧.

(٣) هي عاتكة بنت زيد بن عمرو. فتح الباري: ٢/٣٨٣.

(٤) أخرجه البُخاري في جامعه الصحيح، في الجمعة، عن يوسف بن موسى حدّثنا أبو أسامة. ٣/٣٨٢ (٩٠٠).

وأخرجه مُسلم في صحيحه، في الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد من طريق عبد الله بن نمير وابن إدريس قالا: حدّثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر مُختصراً، وليست فيه قصة. ١/٣٢٧.

وأحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، عن سعيد بن سعيد عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر مُختصراً. ٢/١٦.

٢٨ ـ حدّثنا محمد ثنا محرز بن سَلَمَة(١) وحدّثنا الحسَن ثنا مصعب الزُبيري قالا: ثنا عبد العزيز(٢) بن محمد [عن](٣) عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: فرض عمر لأسامة أكثر مما فرض لي، فقلت له: هجرتي وهجرته واحدة، قال: فإنه كان أحب إلى رسول الله ـ ﷺ ـ من أبيك(٤)، وأبوه كان أحب إلى رسول الله ـ ﷺ ـ من أبيك، وإنما هاجر بك أبوك(٥)، واللفظ لمحرز بن سَلَمَة.

٢٩ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله ثنا سُفيان(٦) ثنا محمد بن بكر(٧) عن ابن جريج(٨) عن زيد بن أسلم(٩) عن أبيه(١٠) أن عمر فضّلَ أُسامة بن زيد

---

(١) محرز: بسكون المهملة، وكسر الراء بعدها زاي، ابن سَلَمَة العدَني، ثم المكي، صدوق، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين أي بعد المائتين. التقريب: ٥٢١.

(٢) هو الدراوردي، صدوق كان يُحدِّث من كتب غيره فيُخطىء، تقدّم في الحديث رقم: ١٩.

(٣) الزيادة لا بد منها.

(٤) هكذا جاء في الأصل.

(٥) ذكره ابن حجر في الفتح عن الدراوردي عن عُبيد الله بن عمر، وقال: أخرجها أبو نعيم في المستخرج هنا. ٢٥٣/٧ ـ ٢٥٤.
قلت: ضعيف بالسند المذكور لأجل الدراوردي.
ولكن أخرجه البُخاري في جامعه الصحيح، في مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، من طريق هشام عن ابن جريج وفيه عن عمر بن الخطّاب، ـ رضي الله عنه ـ قال: كان فرض للمُهاجرين الأولين أربعة آلاف في أربعة لابن عمر ثلاثة آلاف وخمسمائة فقيل له: هو من المُهاجرين فلمَ نقصته من أربعة آلاف؟ فقال: إنما هاجر به أبواه، يقول ليس هو كمَن هاجر بنفسه. ٢٥٣/٧ (٣٩١٢).

(٦) هو: سُفيان بن وكيع، صدوق ابتلي بوراقة، تقدّم في الحديث رقم ١٦.

(٧) محمد بن بكر بن عثمان البرساني: بضم الموحدة وسكون الراء ثم مهملة، أبو عثمان البصري، صدوق قد يُخطىء من التاسعة، مات سنة أربع ومائتين. التقريب: ٤٧٠.

(٨) ثقة فقيه وكان يدلس ويرسل، تقدّم في الحديث رقم ١٦.

(٩) زيد بن أسلم العدوي مولى عمر، أبو عبد الله وأبو أُسامة، المدني، ثقة عالم، وكان يرسل، من الثالثة، مات سنة ست وثلاثين أي بعد المائة. التقريب: ٢٢٢.

(١٠) أسلم العدوي مولى عمر، ثقة مُخضرم، مات سنة ثمانين وقيل بعد سنة ستين وهو ابن =

فقال عبد الله بن عمر: لِمَ فضّلت عليّ أُسامة فوالله ما سبقني إلى مشهد، قال: لأن أُسامة كان أَحَبَّ إلى رسول الله ـ ﷺ منك[1].

٣٠ ـ حدّثنا الحسَن بن علي ثنا سُفيان ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عُبيدالله عن نافع نحو حديث زيد بن أسلم ولم يذكر ابن عمر.

٣١ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله ثنا محمد بن يحيى بن أبي سمينة[2] ثنا يحيى بن سعيد عن عُبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: لمّا مات عبد الله بن أُبَيّ أتى ابنه(١٢١/١) النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن أبي مات فأعطني قميصك أُكفنه فيه، وصَلِّ عليه فأعطاه قميصه فلمّا ذهب ليُصلي عليه جذبه عمر، وقال: أَلَم ينهك الله عن المُنافقين فقال: يا عمر خُيِّرت ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾[3] قال: فنزلت: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُم مَاتَ. . . ﴾[4] إلى آخر الآية[5].

= أربع عشرة ومائة سنة. التقريب: ١٠٤.

(١) أخرجه الترمذي في سننه، في مناقب زيد بن حارثة، عن سُفيان بن وكيع وقال: هذا حديث حسَن غريب. ٣٤٩/٤.
وأخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق أبي معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي عن زيد في حديث طويل. ٤٠٧/١ ـ ٤١١ (٢٨٦).
قلت: ضعيف بالسند المذكور.

(٢) محمد بن يحيى بن أبي سمينة: بفتح المهملة وقبل الهاء نون، البغدادي أبو جعفر التمّار صدوق من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين أي بعد المائتين. التقريب: ٥١٢.

(٣) سورة التوبة: ٨٠.

(٤) سورة التوبة: ٨٤.

(٥) أخرجه البُخاري في جامعه الصحيح، في الجنائز، باب الكفن في القميص الذي يكف أو لا يكف. . إلخ، عن مسدد قال: حدّثنا يحيى بن سعيد. ١٣٨/٣ (١٢٦٩).
وأيضاً في اللباس، باب لبس القميص. .إلخ، عن صدَقة أخبرنا يحيى بن سعيد. ٢٦٦/١٠ (٥٧٩٦).
ومسلم في صحيحه، في كتاب صفات المُنافقين، وأحكامهم، عن محمد بن المثنى وعُبيد الله بن سعيد قالا: حدّثنا يحيى. ٢١٤١/٤.
والترمذي في سننه، في تفسير سورة التوبة، عن بندار نا يحيى بن سعيد، وقال: هذا =

٣٢ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله ثنا أبو بكر[1] وحسين بن عبد الأول[2] قالا: ثنا أبو أسامة ثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: لمّا توفي عبد الله بن أُبَيّ جاء ابنه إلى النبي ـ ﷺ ـ فسأله أن يعطيه قميصه حتى يُكفنه فيه فأعطاه ثم سأله أن يُصلي عليه فقام رسول الله ـ ﷺ ـ ليُصلي عليه، فقام عمر فأخذ بثوبه فقال: يا رسول الله تُصلي عليه وقد نهاك الله أن تصلي عليه، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ: «إنما خيّرني فقال: إن شئت ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾[3] فأنا أزيد على السبعين مرة» فقال: إنه مُنافق فلا تُصَلِّ عليه يا رسول الله، فأنزل الله ـ تعالى ـ ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَداً﴾ الآية[4]. لفظ حسين.

= حديث حسَن صحيح. ٤/١١٨ ـ ١١٩.

والنسائي في سننه في الجنائز، القميص في الكفن، عن عمرو بن علي قال: حدّثنا يحيى. ٤/٣٦ ـ ٣٧.

وأيضاً في التفسير، تفسير سورة التوبة عن عمرو بن علي ١/٥٥١ ـ ٥٥٢ (٢٤٤).

وابن ماجه في سننه، في الجنائز، باب في الصلاة على أهل القبلة، عن أبي بشر بن خلف ثنا يحيى. ١/٤٨٧ ـ ٤٨٨ (١٥٢٣).

وأحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، عن يحيى بن سعيد. ٢/١٨.

(١) هو: عبد الله بن محمد بن أبي شيبة: إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل، أبو بكر بن أبي شيبة، الكوفي، ثقة حافظ، صاحب تصانيف، من العاشرة مات سنة خمس وثلاثين أي بعد المائتين. التقريب: ٣٢٠.

(٢) الحسين بن عبد الأول النخعي، قال أبو زرعة: روى أحاديث لا أدري ما هي، ولست أُحدِّث عنه ولم يقرأ علينا. قال أبو حاتم: تكلم الناس فيه، وكذّبه ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات.

الجرح والتعديل ١/٢/٥٩، الثقات: ٨/١٨٧، اللسان: ٣/٢٩٤.

(٣) سورة التوبة.

(٤) أخرجه البُخاري في جامعه الصحيح، في التفسير، تفسير سورة التوبة عن عُبيد بن إسماعيل عن أبي أُسامة. ٨/٣٣٣ (٤٦٧٠).

وأيضاً من طريق أنس بن عياض عن عُبيد الله. ٨/٣٣٧ (٤٦٧٢).

ومسلم في صحيحه، في كتاب صفات المُنافقين وأحكامهم، عن أبي بكر حدّثنا أبو أُسامة. =

٣٣ - حدّثنا محمد بن عبد الله ثنا هناد بن السري[١] من أصل كتابه ثنا أبو معاوية عن عُبيد الله عن نافع، عن ابن عمر عن عمر أن رسول الله - ﷺ - أسهم يوم خيبر للفارس ثلاثة أسهم، له سهم ولفرسه[٢] سهمان[٣].

= ٤/٢١٤١ (٣٧٧٤).

(١) هناد بن السرِي: بكسر الراء الخفيفة، ابن مصعب التميمي، أبو السرِي، الكوفي، ثقة من العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين أي بعد المائتين. التقريب: ٥٧٤.

(٢) في المخطوطة «سهمين».

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط، من طريق هشام بن يونس اللؤلؤي ثنا أبو معاوية، وقال: ورواه الناس عن عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ، وهذا تفرّدَ به هشام بن يونس عن أبي معاوية. انظر نصب الراية: ٣/٤١٦.

وذكره الدارقطني في العلل، في مسند عمر، وقال: كذا رواه هشام بن يونس عن أبي معاوية أسنده عن عمر ووهم فيه، وغيره يرويه عن أبي معاوية، لا يقول فيه عن عمر وهو الصواب. ٢/١٥ (٨٨).

وأخرجه أبو داود في سننه، في الجهاد، باب في سهمان الخيل، عن أحمد بن حنبل نا أبو معاوية، وليس فيه عمر. ٣/٢٧.

وابن ماجة في سننه، في الجهاد، باب قسمة الغنائم، عن علي بن محمد ثنا أبو معاوية وليس فيه عمر. ٢/٩٥٢ (٢٨٥٤).

وأحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، عن هشيم بن بشير عن عبد الله وأبي معاوية وليس فيه عمر. ٢/٢.

وأيضاً عن أبي معاوية. ٢/٤١.

والدارمي في سننه، في السيَر، باب في سهمان الخيل، عن إسحاق بن عيسى ثنا محمد بن خازم أبو معاوية وليس فيه عمر. ٢/٢٢٥ - ٢٢٦.

وأيضاً من طريق سُفيان عن عُبيد الله. ٢/٢٢٦.

الدارقطني في سننه، في السيَر، من طريق الحسَن بن محمد الزعفراني نا أبو معاوية، وليس فيه عمر. ٤/١٠٢.

البيهقي في الكبرى، في قسم الفيء والغنيمة، من طريق سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية وليس فيه عمر. ٦/٣٢٥.

وأيضاً في السيَر، باب سهم الفارس والراجل، من طريق سعدان. ٩/٥١.

٣٤ ـ حدّثنا محمد ثنا جمهور[١] بن منصور ثنا سليم[٢] بن أخضر ثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ[٣] ولم يذكر عمر.

٣٥ ـ حدّثنا محمد ثنا هشام بن يونس[٤] من أصل كتابه ثنا أبو معاوية عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن عمر أن النبي ﷺ سابق بين الخيل المضمرة من ثنية الوداع إلى الحفياء[٥] وأرسل التي تضمر إلى مسجد بني زريق[٦].

---

(١) جمهور بن منصور، يروي عن يوسف بن الماجشون وهشيم وعنه الحضرمي، ذكره ابن حبان في الثقات. الثقات: ١٦٧/٨.

(٢) سليم: بالتصغير، ابن أخضر البصري، ثقة ضابط، من الثامنة، مات سنة ثمانين أي بعد المائة. التقريب: ٢٤٩.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، في الجهاد، باب كيفية قسمة الغنيمة، بين الحاضرين عن يحيى بن يحيى وأبي كامل فضيل بن حسين كلاهما عن سليم. ١٣٨٣/٣ (١٧٦٢).
وأيضاً عن ابن نمير حدّثنا أبي حدّثنا عُبيد الله. ١٣٨٣/٣.
والترمذي في سننه، في السيَر، باب في سهم الخيل، عن أحمد بن عبدة الضبيّ وحميد بن مسعدة قالا: ثنا سليم، وأيضاً عن محمد بن بشّار ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سليم. وقال: حديث حسَن صحيح. ٣٧٨/٢.
والبيهقي في الكبرى، في قسم الفيء والغنيمة، من طريق يحيى بن يحيى أنا سليم بن أخضر وابن نمير ثنا عُبيد الله، وسُفيان عن عُبيد الله وأبي أُسامة عن عُبيد الله. ٣٢٤/٦ ـ ٣٢٥.
وأخرجه البُخاري في جامعه الصحيح، في الجهاد، باب سهام الفرس، عن عُبيد بن إسماعيل عن أبي أُسامة عن عُبيد الله. ٦٧/٦ (٢٨٦٣).
وأيضاً في المغازي، باب غزوة خيبر، من طريق زائدة عن عُبيد الله. ٤٨٤/٧ (٤٢٣٨).
وعبد الرزّاق في مصنفه، باب السهام للخيل، عن عبد الله بن عمر عن نافع. ١٨٥/٥ ـ ١٨٦ (٩٣٢٠).
والدارقطني في سننه، في السيَر، من طريق سُفيان عن عبد الله عن نافع ومن طريق أبي أُسامة وابن نمير عن عُبيد الله. ١٠٢/٤.

(٤) هشام بن يونس بن وابل، بموحدة التميمي النهشلي، أبو القاسم الكوفي اللؤلؤي، ثقة، من العاشرة، مات سنة إثنتين وخمسين أي بعد المائتين. التقريب: ٥٧٤.

(٥) الحفياء، مكان خارج المدينة.

(٦) أخرجه الدارقطني في الافراد، وقال: تفرّدَ به هشام بن يونس عن أبي معاوية عن =

٣٦ ـ حدّثنا محمد ثنا حسين بن عبد الأول[١] ثنا المحاربي[٢] ثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه أوضع[٣] في وادي محسر[٤].
قال: حسين رفعه مرة، وأحياناً لم يرفعه.

٣٧ ـ حدّثنا الحسَن[٥] بن علي ثنا أبو بكر بن خلاد، ثنا يحيى بن سعيد، عن

= عُبيد الله بن عمر عن نافع، أسنده عن عمر. أطراف الغرائب، مسند عمر ١/٢٥.
وذكره أيضاً في العلل، وقال: هو حديث رواه هشام بن يونس اللؤلؤي عن أبي معاوية عن عُبيدالله عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي ـ ﷺ ووهم فيه وغيره يرويه عن أبي معاوية لا يذكر فيه عمر، وكذلك رواه أصحاب عُبيد الله بن عمر عن عُبيد الله وأصحاب نافع عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ لا يذكرون فيه عمر وهو الصواب. ٢/١٣ ـ ١٤ (٨٧).
وأما عن ابن عمر فقد أخرجه البُخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الصلاة، باب هل يُقال: مسجد بني فلان، من طريق مالك عن نافع. ١/٥١٥ (٤٢٠).
وأيضاً في الجهاد، باب السبق بين الخيل، من طريق سُفيان عن عُبيد الله. ٧١/٦ (٢٨٦٨).
وأيضاً في باب إضمار الخيل للسبق، من طريق الليث عن نافع. ٧١/٦ (٢٨٦٩).
وأيضاً في باب غاية السباق للخيل المضمرة، من طريق موسى بن عقبة عن نافع. ٧١/٦ (٢٨٧٠).
وأيضاً في الاعتصام، باب ما ذكر النبي ﷺ، وحض على اتفاق أهل العلم.. إلخ، من طريق جويرية عن نافع. ٣٠٥/١٣ (٧٣٣٦).
ومسلم في صحيحه، في الإمارة، باب المسابقة بين الخيل وتضميرها، من طُرق مالك وأُسامة وموسى بن عقبة وإسماعيل بن أُمية وأيوب عن نافع، ومن طريق أبي أُسامة ويحيى القطان عن عُبيد الله. ٣/١٤٩١ ـ ١٤٩٢ (١٨٧٠). وأخرجه مالك في الموطأ، (٢/٤٦٧ ـ ٤٦٨) وأبو داود في سننه (٢/٣٣٤).
وعبد الرزّاق في مصنفه (٥/٣٠٤) وأحمد في مسنده (٢/٥، ١١، ٥٥ ـ ٥٦، ٦٧).
والدارقطني في سننه (٤/٢٩٩ ـ ٣٠٠) من طُرُق عن نافع.

(١) ضَعَّفَهُ أبو زرعة وأبو حاتم، وكذَّبَهُ ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات تقدّم في الحديث رقم: ٣٢.
(٢) هو: عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي، أبو محمد الكوفي، وكان يدلس قاله أحمد، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين أي بعد المائة. التقريب: ٣٤٩.
(٣) أوضع البعير راكبه إيضاعاً: إذا حمله على سرعة السير. النهاية: ٥/١٩٦.
(٤) قلت: إسناده ضعيف.
(٥) هو المعمري.

عُبيد الله أبنا نافع، عن ابن عمر بن الخطّاب أن عمر بن الخطّاب ـ رضي الله عنه ـ ضرب لليهود والنصارى والمجوس أجلاً ثلاثة أيام بالمدينة يبيعون فيها. فزعم أن عمر أجلاهم من جزيرة العرب.

٣٨ ـ (٢/١٢١) حدّثنا الحسَن بن عبد الأعلى ثنا معتمر[١] وثنا الحسَن ثنا سويد[٢] والوليد بن شجاع[٣] قالا: ثنا علي بن مُسْهِر قالا: ثنا عُبيد الله بن عمر بذلك، وزاد فيه لا يجتمع دينان في جزيرة العرب.

٣٩ ـ حدّثنا الحسَن، ثنا عثمان ثنا عبدة[٤] وابن بشر[٥] وأبو أُسامة عن عُبيد الله بذلك.

٤٠ ـ حدّثنا الحسَن بن علي ثنا محمد بن بشّار[٦] ثنا سُليمان بن حرب ثنا حماد ابن زيد عن محمد بن إسحاق[٧] عن عُبيد الله[٨] بن عمر عن نافع عن

---

(١) معتمر بن سليمان التيمي، أبو محمد البصري، يُلقّب الطفيل، ثقة، من كبار التاسعة، مات سنة سبع وثمانين أي بعد المائة. التقريب: ٥٣٩.

(٢) هو: سويد بن سعيد بن سهل الهروي الأصل ثم الحدثاني، بفتح المهملة والمثلثة، ويُقال له الأنباري، بنون ثم موحدة، أبو محمد، صدوق في نفسه إلّا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه، فأفحش فيه ابن معين القول، من قدماء العاشرة، مات سنة أربعين أي بعد المائتين. التقريب: ٢٦٠.

(٣) الوليد بن شجاع بن الوليد بن قيس السكوني، أبو همّام بن أبي بدر الكوفي، نزيل بغداد، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين أي بعد المائتين ـ على الصحيح ـ. التقريب: ٥٨٢.

(٤) عبدة بن سليمان الكلابي، أبو محمد الكوفي، يُقال اسمه عبد الرحمن، ثقة ثبت، من صغار الثامنة، مات سنة سبع وثمانين أي بعد المائة، وقيل بعدها. التقريب: ٣٦٩.

(٥) هو: محمد بن بشر العبدي، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ، من التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين. التقريب: ٤٦٩.

(٦) محمد بن بشّار بن عثمان العبدي، البصري، بندار ثقة، من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين، أي بعد المائتين. التقريب: ٤٦٩.

(٧) صدوق يدلس، تقدّم في الحديث رقم ١٥.

(٨) هكذا في الأصل (ابن إسحاق عن عُبيد الله بن عمر)
وعلى (عبد الله) و (عمر) «ق»، والحديث من مرويات ابن إسحاق عن نافع.

ابن عمر: قال: إن المشركين قاتلوا عمر بن الخطَّاب في المسجد الحرام إلى أن كانت الشمس حيال رأسه ودخل رجل وعليه قميص موشّى وبُرد أحمر فخرج يفرج الناس حتى أتاه فقال مَن هذا؟ فقالوا: عمر بن الخطَّاب ـ رضي الله عنه ـ قال: ومَا تُريدون منه؟ رجل اختار ديناً، ترون بني عدي ترضى أن نقتل عمر فقال لهم[1] عمر يا أعداء الله لو بلغنا ثلاثمائة لقد أخرجناكم منها، قال ابن عمر فقلت لعمر: مَن الرجل يا أبت الذي دخل؟ قال ذاكَ العاص بن وائل أبو عمرو بن العاص[2].

٤١ ـ حدّثنا الحسَن بن علي ثنا الحسَن بن شوكر[3] ثنا إسماعيل بن جعفر[4] ثنا مبارك[5] بن فضالة عن عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن عمر قال: «تعلَّموا من النجوم ما تهتدوا به في ظُلُمات البر والبحر ثم انتهوا وتعلَّموا من الأنساب قدر ما تصلوا به أرحامكم ثم انتهوا

---

(١) في الأصل (يا عمر).

(٢) أخرجه البزار في مسنده، من طريق عبد الله بن إدريس عن ابن إسحاق عن نافع نحوه. ١/٢٦٠ ـ ٢٦١ (١٥٦).
والطبراني في الكبير مختصراً، عن أبي مسلم الكشّي ثنا سليمان بن حرب. ١/٢٧ (٨٣).
وأورد نحوه ابن هشام في السيرة عن ابن إسحاق قال: وحدّثني نافع. ١/٣٤٨ ـ ٣٤٩.
ففيه تصريح بالسماع.
قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني باختصار، رجاله ثقات إلّا أن ابن إسحاق مدلس.
مجمع الزوائد، مناقب عمر، باب في إسلامه رضي الله عنه. ٩/٦٥.
وأورده الهيثمي في كشف الأستار، في مناقب عمر. ٣/١٧١ ـ ١٧٢ (٢٤٩٤).
قلت: الحديث حسَن، وقد صرّح ابن إسحاق بالتحديث كما جاء في سيرة ابن هشام.

(٣) الحسَن بن شوكر، أبو علي البغدادي، صدوق، من العاشرة، مات قريباً من سنة ثلاثين أي بعد المائتين، وقيل: إن البُخاري روى عنه. التقريب: ١٦١.

(٤) إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري، الزرقي، أبو إسحاق، القارىء، ثقة ثبت، من الثامنة، مات سنة ثمانين أي بعد المائتين. التقريب: ١٠٦.

(٥) مبارك بن فضالة: بفتح الفاء وتخفيف المعجمة، أبو فضالة البصري، صدوق يدلس ويسوي، من السادسة، مات سنة ست وستين أي بعد المائة على الصحيح. التقريب: ٥١٩.

وتعلَّموا الذي يحل من النساء وما يحرم عليكم ثم انتهوا»[1].

٤٢ ـ حدّثنا الحسَن بن علي ثنا علي بن سهل الرملي[2] ثنا مؤمل[3] بن إسماعيل عن الحارث[4] بن عُمير عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: قالت لي حفصة: لو أتيت أمير المؤمنين فكلّمته يستخلف فأتيته فقلت: يا أمير المؤمنين لو أنك بعثتَ رجلاً إلى قيم أرضك أو قيم إبلك لأحببت أن تخلف فيها مَن يقوم مقامك بأمرها، قال: اجلس، فتمنيت أن بيني وبينه عرض المدينة، قال: يا بُني أرأيتَ الرجل يكون مع الرجل وليداً أو يكون معه غلاماً أو يكون معه يافعاً ويكون معه شباباً وكهلاً ويكون معه شيخاً أتراه يعرفه؟ قال: نعم، قال فإذا استخلفت رجلاً وقد علمت منه خلق كذا وكذا إن استخلفت فقد استخلف من كان خيراً مني (١/١٢٢) وإن أترك فقد ترك مَن كان خيراً مني فلمّا ذكر رسول الله ـ ﷺ ـ وأبا بكر علمت أنه سيُتابع رسول الله ـ ﷺ ـ ويدع أبا بكر[5].

---

(١) قلت: إسناد هذا الأثر ضعيف لأجل مبارك بن فضالة، وهو صدوق يدلس ويسوي وهو يروي بالعنعنة.

(٢) علي بن سهل بن قادم، الرملي نسائي الأصل، صدوق، من كبار الحادية عشرة، مات سنة إحدى وستين، أي بعد المائتين. التقريب: ٤٠٢.

(٣) مؤمل بوزن محمد، بهمزة، ابن إسماعيل البصري، أبو عبد الرحمن، نزيل مكة، صدوق سيء الحفظ، من صغار التاسعة، مات سنة ست ومائتين. التقريب: ٥٥٥.

(٤) الحارث بن عمير، أبو عمير البصري، نزيل مكة، من الثامنة، وثّقه الجمهور، وفي أحاديثه مناكير، ضَعّفَه بسببها الأزدي وابن حبان وغيرهما فلعله تغيّر حفظه في الآخر. التقريب: ١٤٧.

(٥) أخرجه البزار في مسنده، من طريق شبابة عن مبارك بن فضالة عن عُبيد الله مختصراً نحوه. ١/٢٥٧ (١٥٣).
قلت: إسناده ضعيف، فيه مؤمل وهو سيء الحفظ، والحارث في أحاديثه مناكير.

٤٣ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله ثنا هناد ثنا قبيصة[١] ثنا سُفيان[٢] عن عُبيد الله وموسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال: كان في وصية عمر ـ رضي الله عنه ـ في خمس من الإبل شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث وفي عشرين أربع وفي خمس وعشرين ابنة مخاض فإن كثُرت ففي كل خمسين حقّة وفي كل أربعين بنت لبون[٣].

٤٤ ـ حدّثنا الحارث بن محمد[٤] ثنا أشهل بن حاتم[٥] ثنا أبو عون[٦] عن

---

(١) قبيصة بن عقبة بن محمد بن سُفيان السوائي: بضم المهملة وتخفيف الواو والمد، أبو عامر الكوفي، صدّوق ربما خالف، من التاسعة، مات سنة خمس عشرة أي بعد المائتين. على الصحيح. التقريب: ٤٥٣.

(٢) هو: سُفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ، فقيه عابد، إمام حُجّة، من رؤوس الطبقة السابعة، وكان ربما دلس، مات سنة إحدى وستين أي بعد المائة. التقريب: ٢٤٤.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الزكاة، في زكاة الإبل ما فيها، عن وكيع عن سُفيان عن موسى مختصراً، وفيه قال عمر: إذا كثُرت الإبل ففي كل خمسين حقّة.. الحديث. ١٢٢/٣.
وأيضاً عن عبدة بن سُليمان عن عُبيد الله عن نافع قال: وجد في وصية عمر في خمس وعشرين من الإبل بنت مخاض. ١٢٢/٣.
والبيهقي في الكبرى، في الزكاة، باب كيف فرض الصدقة، من طريق أنَس ابن عياض عن موسى في حديث طويل. ٧٨/٤ ٨٧/٤.
وذكره عن الثوري، فقال: ورواه الثوري عن عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر. ٨٧/٤.
قلت: في إسناد المؤلف: قبيصة وهو صدّوق ربما خالف، ولكن تابعه وكيع وغيره كما تقدّم آنفاً. فالحديث صحيح.

(٤) الحارث بن محمد بن أبي أُسامة، أبو محمد التميمي البغدادي، الحافظ صاحب المسند، وَثّقه إبراهيم الحربي وابن حبان، وقال الدارقطني: صدّوق مات سنة إثنتين وثمانين ومائتين. تاريخ بغداد: ٢١٨/٨ ـ ٢١٩، التذكرة: ٦١٩/٢ ـ ٦٢٠.

(٥) أشهل: بالمعجمة، ابن حاتم الجمحي، أبو عمرو، وقيل أبو حاتم، بصري، صدّوق يُخطىء، من التاسعة، مات سنة ثمان ومائتين. التقريب: ١١٣.

(٦) هو: عبد الله بن عون بن أرطبان، أبو عون البصري، ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في =

نافع عن ابن عمر قال: أصاب عمر أرضاً بخَيْبَر فأتى النبي - ﷺ - فاستأمره فقال يا رسول الله: إني أصبت أرضاً بخيبَر لم أصب مالاً قط أَنْفَسَ منها فما تأمرني به؟ قال: إن شئت حبست أصلها وتصدّقت بها فتصدّق بها عمر أنه لا يُباع أصلها ولا يُوهب ولا يُورث قال فتصدّق بها في الفقراء والقُربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف ولا جُناح على مَن وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم ضيفاً غير مُتَمَوِّل قال: وقال محمد[1] غير مُتَأثل[2].

= العلم، والعمل والسن، من السادسة، مات سنة خمسين - أي بعد المائة - على الصحيح. التقريب: ٣١٧.

(١) هو ابن سيرين.

(٢) أخرجه البُخاري في جامعه الصحيح، في الشروط في الوقت، من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري حدّثنا ابن عون. ٥/٣٥٤ - ٣٥٥ (٢٧٣٧).

وأيضاً في الوصايا، باب الوقف كيف يُكتب، من طريق يزيد بن زريع، حدّثنا ابن عون. ٥/٣٩٩ (٢٧٧٢).

ومسلم في صحيحه، في كتاب الوصية، باب الوقف، من طرق سليم بن أخضر وابن أبي زائدة وأزهر السمان وابن أبي عدي عن أبي عون نحوه. ٣/١٢٥٥ - ١٢٥٦ (١٦٣٢).

وأيضاً من طريق سُفيان عن ابن عون وفيه عن عمر. ٣/١٢٥٦ (١٦٣٣).

وأبو داود في سننه، في كتاب الوصايا، باب ما جاء في الرجل يوقف الوقف، من طريق يحيى القطان نحوه. ٣/٧٥.

والترمذي في سننه، في الأحكام، باب ما جاء في الوقف، من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن ابن عون وقال: حسَن صحيح. ٢/٢٩٧ - ٢٩٨.

وابن ماجة في سننه، في كتاب الصدقات، باب مَن وقف، من طريق معتمر عن ابن عون. ٢/٨٠١ (٢٣٩٦).

وابن خزيمة في صحيحه، في جماع أبواب الصدقات والمحبسات، من طرق معاذ بن معاذ وإسحاق بن يوسف ويزيد بن هارون كلهم عن ابن عون. ٤/١١٨ (٢٤٨٤).

وأيضاً من طريق ابن أبي عدي. ٤/١١٧ (٢٤٨٣).

وأيضاً من طريق يزيد بن زريع. ٤/١١٨ - ١١٩ (٢٤٨٥).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب الصدقات الموقوفات، من طريق أبي عاصم =

٤٥ ـ حدّثنا إبراهيم بن إسحاق[(١)] ثنا سُرَيج[(٢)] بن النعمان ثنا عبد الله بن عمر[(٣)]، عن نافع عن ابن عمر أن عمر قال: يا رسول الله إني أريد أن أتصدّق بثمغ[(٤)] قال: «حبّس أصله وسبّل ثمره»[(٥)].

= وسعيد بن سُفيان الجحدري. ٤/٩٥.

وذكره الدارقطني في العلل، وذكر الطرق، انظر السؤال رقم: ٩٦ (٢/٤٠).

وأخرجه أيضاً في سُننه، باب كيف يكتب الحبس، من طرق عن ابن عون. ٤/١٨٧ ـ ١٩١.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الوقف، باب الصدقات المُحرمات، من طرق يزيد بن هارون ويزيد بن زريع وأشهل بن حاتم وعبد الوهاب بن عطاء وسليم بن أخضر. ٦/١٥٨ ـ ١٥٩.

وأيضاً من طريق سُفيان وفيه عن عمر ٦/١٥٩.

وأيضاً من طريق يزيد بن هارون. ٦/١٦١ ـ ١٦٢.

متأثل: أي جامع وأخذ، قال أبو عُبيد في غريب الحديث المُتأثل: الجامع وكل شيء له أصل قديم أو جمع حتى يصير له أصل فهو مؤثل ومُتأثل، غريب الحديث. ١/١٩٢.

(١) إبراهيم بن إسحاق، أبو إسحاق البغدادي، أحد الأعلام، قال الخطيب: كان إماماً في العلم رأساً في الزُهد، عارفاً بالفقه، بصيراً بالأحكام، حافظاً للحديث، مميّزاً لعلله، قيّماً بالأدب، جمّاعاً للغة، قال الدارقطني: هو إمام بارع في كل علم، صدوق، مات سنة خمس وثمانين ومائتين. التذكرة ٢/٥٨٤ ـ ٥٨٥.

(٢) سُريج بن النعمان بن مروان الجوهري، أبو الحسن، البغدادي، أصله من خراسان، ثقة يهم قليلاً، من كبار العاشرة، مات يوم الأضحى سنة سبع عشرة أي بعد المائتين. التقريب: ٢٢٩.

(٣) هو: عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطّاب، أبو عبد الرحمن، العُمري، المدني، ضعيف عابد، من السابعة، مات سنة إحدى وسبعين ـ أي بعد المائة ـ وقيل: بعدها. التقريب: ٣١٤.

(٤) ثَمغ: بفتح الثاء، وسكون الميم، ومنهم من فتحها موضع مال لعمر بن الخطّاب رضي الله عنه بالمدينة.

راجع: معجم البلدان: ٢/٨٤ ـ ٨٥، والنهاية: ١/٢٢٢.

(٥) أخرجه أحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، عن سُريج. ٢/١١٤.

وأخرجه الدارقطني في سننه، من طريق مطرف نا عبد الله بن عمر نحوه. ٤/١٨٦.

وأيضاً من طريق سعيد بن أبي مريم، نا عبد الله وفيه عن عمر. ٤/١٩٢.

قلت: في إسناده عبدالله بن عمر العمري، وهو ضعيف.

٤٦ ـ حدّثنا بشر بن موسى(١) ثنا الحميدي(٢) ثنا سُفيان(٣) ثنا عُبيد الله(٤) ابن عمر من أكثر من سبعين سنة، أخبرني نافع عن ابن عمر أن عمر قال: يا رسول الله: أصبت سهماً لي بخيبر وإني قد أردت أن أتقرب به إلى الله فقال رسول الله ـ ﷺ ـ «احبس الأصل، وسبّل الثمرة»(٥).

---

(١) بشر بن موسى، أبو علي الأسدي، البغدادي، قال الدارقطني: ثقة نبيل، وقال الذهبي: المُحدِّث الإمام الثبت، مات في سنة ثمان وثمانين ومائتين. التذكرة: ٢/٦١١ ـ ٦١٢.

(٢) هو: عبد الله بن الزُبير بن عيسى القرشي الأسدي، الحميدي، المكي، أبو بكر، ثقة حافظ فقيه، أجل أصحاب ابن عُيَيْنَة، من العاشرة، مات بمكة سنة تسع عشرة ـ أي بعد المائتين ـ وقيل بعدها. التقريب: ٣٠٣.

(٣) سُفيان بن عُيَيْنَة بن أبي عمران، ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي ثم المكي، ثقة حافظ فقيه إمام حُجّة إلّا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات، من رؤوس الطبقة الثامنة، وكان من أثبت الناس في عمرو بن دينار، مات سنة ثمان وتسعين ـ أي بعد المائة ـ التقريب: ٢٤٥.

(٤) هكذا جاء في الأصل (عُبيد الله) ولكن بين الدارقطني: أن الحميدي يرويه عن سُفيان عن عبد الله أخي عُبيد الله وأما الشافعي وأبو عبد الله المخزومي والزُبير وبشر فهم يروونه عن سُفيان عن عُبيد الله.
انظر العلل (٩٦)، وأيضاً عند البيهقي عبد الله، وفي النسخة المطبوعة من مسند الحميدي أيضاً (عبد الله)، ولكن المُحقِّق يرى أن الصواب (عُبيد الله) مُصَغّراً والله أعلم.

(٥) أخرجه الحميدي في مسنده نحوه (وفيه عبد الله ويرى المُحقِّق الصواب عُبيد الله). ٢/٢٨٩ ـ ٢٩٠ (٦٥٢).
والنسائي في سننه، في حبس المشاع، عن سعيد بن عبد الرحمن حدّثنا سُفيان بن عُيَيْنَة نحوه (وفيه عُبيد الله) ٦/٢٣٢، وأيضاً عن محمد بن عبد الله الخلنجي عن سُفيان. ٦/٢٣٢.
والدارقطني في سننه، في باب حبس المشاع، من طُرُق الزُبير بن بكار وسعيد بن عبد الرحمن ومحمد بن عبد الله بن يزيد ومحمد بن عبد الله الخلنجي كلهم عن سُفيان نحوه. ٤/١٩٣ ـ ١٩٤.
وذكره الدارقطني في العلل وقال: يرويه عُبيد الله وعبد الله ابنا عمر ويحيى بن سعيد وابن عون وأيوب وصخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر عن عمر، ورواه ابن عُيَيْنَة عن عُبيد الله واختلف عنه، فرواه الشافعي وأبو عبد الله المخزومي والزُبير بن بكار وبشر بن مطر عن ابن عُيَيْنَة عن عُبيد الله، وخالفهم الحميدي فرواه عن ابن عُيَيْنَة عن عبد الله =

٤٧ ـ حدّثنا معاذ بن المثنى[1] ثنا أبو مسلم[2] المستملي وثنا إبراهيم بن إسحاق والحسَن بن علي قالا: ثنا محمد بن الصباح[3] ثنا سُفيان بن عُيَيْنَة عن عبد الله بن عمر العمري[4] عن نافع عن ابن عمر أن عمر قال: يا رسول الله ثم ذكر مثله[5].

= أخي عُبيد الله، ورواه مطرف عن عُبيد الله بن عمر، ورواه مسلم بن خالد وسعيد بن سالم وصالح بن عمر ويحيى بن سليم عن عُبيد الله.
ورواه عبد العزيز بن المطلب عن يحيى سعيد الأنصاري واختلف عنه فرواه ابن أبي أويس عن عبد العزيز عن يحيى بن سعيد.
وخالفهم يعقوب بن إبراهيم بن سعد فرواه عن عبد العزيز بن المُطَّلب عن الثقة عنده عن يحيى بن سعيد، وهو حديث صحيح من حديث ابن عون عن نافع وأما ابن عون فإن الثوري يقول فيه: عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن عمر.
وغيره يرويه عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر أن عمر، وأما حديث أيوب عن نافع فهو غريب عنه.
تفرّد به حماد بن زيد عنه، ولا أعلم حدَّث به عن حماد غير يونس المؤدب تابعه الهيثم بن سهل ـ وكان ضعيفاً ـ عن حماد عن أيوب. ٢/٣٧ ـ ٤١ (٩٦).
وأخرجه البيهقي في الكبرى، في الوقف، باب وقف المشاع، من طريق بشر بن موسى ثنا الحميدي (وفيه عبد الله) ٦/١٦٢.
وأيضاً من طريق الشافعي ابنا سُفيان، (وفيه أيضاً عبد الله). ٦/١٦٢.

(١) معاذ بن المثنى بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسّان، أبو المثنى، العنبري، سكن بغداد وحدَّث بها، وكان ثقة، مات سنة ثمان وثمانين ومائتين. تاريخ بغداد ١٣/١٣٦ ـ ١٣٧، سيَر أعلام النُبلاء ٣/٥٢٧.

(٢) هو: عبد الرحمن بن يونس بن هاشم، أبو مسلم المستملي، البغدادي، مولى المنصور، صدوق طعنوا فيه للرأي، من العاشرة، مات سنة أربع وعشرين أي بعد المائتين، أو بعدها. التقريب: ٩/٣٥٣.

(٣) محمد بن الصباح البزاز الدولابي، أبو جعفر البغدادي، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة سبع وعشرين ـ أي بعد المائتين ـ التقريب: ٤٨٤.

(٤) هكذا في الأصل (عبد الله) ولكن عند الدارقطني (عُبيد الله) وعبد الله ضعيف، تقدّم.

(٥) أخرجه الدارقطني في سننه، باب في حبس المشاع، عن أبي سهل بن زياد نا معاذ بن المثنى نا أبو مسلم المستلمي ح/ ونا أبو سهل بن زياد نا الحسَن بن علي المعمري، قال: سمعت محمد بن الصباح. قالا: نا سُفيان عن عُبيد الله. ٤/١٩٤ (٨).

٤٨ ـ حدّثنا الحسَن بن علي ثنا بشر[١] بن ثابت الواسطي ثنا سُفيان عن عُبيد الله ابن (٢/١٢٢) عمر عن نافع عن ابن عمر أن عمر قال: يا رسول الله[٢].

٤٩ ـ [٣] ثنا محمد بن مصفى الحمصي[٤] ثنا بقية بن الوليد[٥] ثنا سعيد بن سالم المكي[٦] عن عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال: سألت رسول الله ـ ﷺ ـ عن أرض في ثمغ فقال: احبس أصلها وسبِّل ثمرها[٧].

= قلت: في إسناد المؤلف (عبد الله) وهو ضعيف، والحديث صحيح.

(١) هو: بشر بن مطر بن ثابت الدقاق، أبو أحمد الواسطي، قال أبو حاتم: كان صدوقاً، وقال ابن حبان في الثقات: يُخطىء ويُخالف، وقال الدارقطني: ثقة، مات سنة اثنتين وستين ومائتين.
الجرح والتعديل ١/١/٣٦٨، الثقات: ٨/١٤٥، اللسان: ٢/٣٣.

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه، عن يعقوب بن إبراهيم البزاز ومحمد بن مخلد قالا: نا بشر بن مطر. ٤/١٩٣ (٢).
وأيضاً من طريق الدراوردي ومسلم بن خالد عن عُبيد الله نحوه. ٤/١٨٧.
وذكره أيضاً في العلل. ٢/٣٨ ـ ٣٩ (٩٦).
وأخرجه ابن خُزيمة في صحيحه، من طريق الدراوردي عن عُبيد الله نحوه. ٤/١١٩ (٢٤٧٦).
وابن حبان في صحيحه، من طريق الدراوردي نحوه. الإحسان: ١١/٢٦٢ (٤٨٩٩).

(٣) القائل الحسَن بن علي المعمري.

(٤) محمد بن مصفى بن بهلول الحمصي، القرشي، صدوق له أوهام، وكان يدلس من العاشرة، مات سنة ست وأربعين ـ أي بعد المائتين ـ التقريب: ٥٠٧.

(٥) بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي، أبو يُحْمِد: بضم التحتانية، وسكون المهملة وكسر الميم، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، مات سنة سبع وتسعين ومائة. التقريب: ١٣٦.

(٦) صدوق يهم، تقدّم في الحديث رقم ٣.

(٧) أخرجه النسائي في سننه، في باب حبس المشاع، عن محمد بن مصفى. ٦/٢٣٢.
والدارقطني في سننه، من طريق النسائي. ٤/١٩٤.

٥٠ ـ حدّثنا الحسَن بن علي ثنا محمد بن خلف العسقلاني[1] ثنا روّاد بن الجرّاح[2] عن صدقة بن يزيد[3] عن عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال: يا رسول الله ما من مالي شيء أحب إليّ من المائة وسِق التي أعطيتني بخيبر فقال رسول الله ـ ﷺ ـ احبس أصلها واجعل ثمرها صدقة[4].

٥١ ـ حدّثنا عبد الله[5] حدّثني أبي ثنا يونس بن محمد[6] ثنا حماد بن زيد ثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر أن عمر أصاب أرضاً من يهود بني حارثة يُقال لها ثمغ فقال: يا رسول الله إني أصبت مالاً نفيساً أتصدّق به

= وأيضاً من طريق الحسَن بن علي المعمري سمعت محمد بن مصفى ومن طريق إسماعيل بن عبد الله السكري نا بقية. ٤/١٨٧.
قلت: فيه بقية ومحمد بن المصفى وسالم، ولكن الحديث صحيح.

(١) محمد بن خلف بن عمّار، أبو نصر العسقلاني، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ستين أي بعد المائتين. التقريب: ٤٧٧.

(٢) روّاد: بتشديد الواو، ابن الجرّاح، أبو عصام العسقلاني، أصله من خراسان، صدوق اختلط بأخرة، فترك، وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد، من التاسعة. التقريب: ٢١١.

(٣) صدقة بن يزيد الخراساني، ثم الشامي، نزل الرملة، ضعّفه أحمد، وقال أبو حاتم: صالح، وقال أبو زرعة الدمشقي: ثقة، وقال ابن عدي: هو إلى الضعف أقرب، وقال ابن حبان: لا يجوز الاشتغال بحديثه عند الاحتجاج به وقال البُخاري: منكر الحديث، وذكره ابن الجارود، والساجي والعقيلي في الضعفاء.
التاريخ الكبير ٢/٢/٢٩٥، الجرح والتعديل ٢/١/٤٣١، الضعفاء للعقيلي: ٢/٢٠٦ ـ ٢٠٧ المجروحين: ١/٣٧٤. الكامل: ٤/١٣٩٥ ـ ١٣٩٦، اللسان: ٣/١٨٧ ـ ١٨٨.

(٤) أخرجه الدارقطني في سننه، من طريق موسى بن هارون نا محمد بن خلف وفيه أن عمر. ٤/١٩٢.
قلت: إسناده ضعيف.

(٥) هو: عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل.

(٦) يونس بن محمد بن مسلم البغدادي، أبو محمد المؤدب ثقة ثبت، من صغار التاسعة، مات سنة سبع ومائتين. التقريب: ٦١٤.

قال: فجعلها صدقة لاتُباع ولا تُوهب ولا تُورث، يليها ذوو الرأي من آل عمر فما عفا من ثمرها جُعل في سبيل الله وابن السبيل وفي الرقاب والفقراء والقربى[1] ليس على من وليها جناح أن يأكل بالمعروف أو يؤكل صديقاً غير متموِّل منه قال حماد عن عمرو بن دينار أن عبد الله بن عمر كان يهدي إلى عبد الله بن صفوان بن أُمية[2].

٥٢ ـ حدّثنا الحسَن بن علي ثنا يونس[3] ثنا مجاهد[4] بإسناده مثله.

٥٣ ـ حدّثنا الحسَن بن علي ثنا خلف بن هشام[5] ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع أن عمر بن الخطّاب أصاب أرضاً فذكر الحديث نحوه[6].

٥٤ ـ حدّثنا أبو الربيع الكسائي[7] ثنا حرملة[8] ثنا ابن وهب[9] ثنا

---

(١) في مسند أحمد (ولذي القُربى والضعيف).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، في مسند ابن عمر. ٢/١٣٥.
وأيضاً مختصراً، عن حماد أخبرنا عبد الله. ٢/١٥٦ ـ ١٥٧.
والدارقطني في سننه، من طريق الهيثم بن سهل (وفيه: قال عمر)، ويونس بن محمد عن حماد بن زيد وفيه (عن عمر). ٤/١٨٦.
قلت: إسناده صحيح.

(٣) لعله: يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي، أبو موسى المصري، ثقة من صغار العاشرة، مات سنة أربع وستين ـ أي بعد المائتين ـ. التقريب: ٦١٣.

(٤) لعله: مُجاهد بن موسى الخوارزمي وهو الخُتلي، بضم المعجمة وتشديد المثناة المفتوحة، أبو علي، نزيل بغداد، ثقة، من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين ـ أي بعد المائتين ـ. التقريب: ٥٢٠.

(٥) خلف بن هشام بن ثعلب، بالمثلثة، والمهملة، البزار، بالراء آخره، المُقرىء البغدادي، ثقة له اختيار في القراءات، من العاشرة، مات سنة تسع وعشرين أي بعد المائتين. التقريب: ١٩٤.

(٦) أخرجه البيهقي في الكبرى، من طريق الهيثم بن سهل ثنا حماد بن زيد نحوه. ٦/١٥٩.
والخلعي في الخلعيات، من طريق الهيثم، المُنتقى من الخلعيات: ١/٢٨.

(٧) هو: الحُسين بن الهيثم بن ماهان الرازي، أبو الربيع الكسائي، سكن بغداد، وحدَّث بها، قال الدارقطني: لا بأس به. تاريخ بغداد: ٨/١٤٥.

(٨) حرملة بن يحيى بن حرملة بن عمران، أبو حفص التجيبي، المصري، صاحب الشافعي،

إبـراهيم بن سعـد[1] عن عبـد العـزيـز بن المـطلب[2] عن يحيى بن سعيـد[3]) عن نافـع عن ابن عمـر أن عمـر بن الخـطّاب استشـار رسول الله - ﷺ - أن يتصدّق بماله بثمغ فقال رسول الله - ﷺ - تصدّق بثمره وحبس أصله لا يُباع ولا يُورث[4].

٥٥ - حدّثنا محمد بن عبد الله[5] ثنا الحسَن بن علي الخلال[6] ثنا يعقوب بـن إبراهيم بن سعد[7] عن عبد العزيز بن المُطَّلِب عن يحيى بن سعيد عن

= صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث - أو أربـع وأربعين - أي بعـد المائتـين. التقريب: ١٥٦.

(٩) عبد الله بن وهب بن مسلم القرَشي، أبو محمد المصري، الفقيه، ثقة حافظ عابد، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين أي بعد المائة. التقريب: ٣٢٨.

(١) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو إسحاق المدَني، نزيل بغداد، ثقة حُجّة تكلم فيه بلا قادح، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين أي بعد المائة. التقريب: ٨٩.

(٢) عبد العزيز بن المُطَّلِب بن عبد الله بن حنطب المخزومي، أبو طالب المَدَني، صدوق من السابعة، مات في خلافة المنصور. التقريب: ٣٥٩.

(٣) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المَدَني، أبو سعيد القاضي، ثقة ثبت، من الخامسة، مات سنة أربع وأربعين - أي بعد المائة - أو بعدها. التقريب: ٥٩١.

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، بـاب الصدقـات الموقـوفات، عن أحمـد بن عبد الرحمن بن وهب قال: حدّثني عمي. ٩٥/٤.
والدارقطني في سننه، في كتاب الأحباس. ١٨٧/٤.
وأيضاً من طريق إسماعيل حدّثني عبد العزيز. ١٨٦/٤.
والبيهقي في الكبرى. ١٦٠/٦.

(٥) هو المطين، تقدّم.

(٦) الحسَن بن علي بن محمد الهذلي، أبو علي الخلال الحلواني، بضم المهملة، نزيل مكة، ثقة حافظ له تصانيف، من الحاديـة عشرة، مات سنـة اثنتين وأربعـين أي بعد المـائتين. التقريب: ١٦٢.

(٧) يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو يـوسف المَدَني، نزيل بغداد، ثقة فاضل، من صغار التاسعة، مات سنة ثمان ومائتين. التقريب: ٦٠٧.

نافع وقال مرة حدّثني الثقة عن يحيى بن سعيد (١٢٣/١) عن نافع عن ابن عمر أن عمر استأذن رسول الله ـ ﷺ ـ أن يتصدّق ثم ذكر نحوه[١].

٥٦ ـ حدّثنا عبد الله بن أحمد[٢] ثنا هناد وعبد الله بن عمر[٣] وسُفيان[٤] ثنا عبدة[٥] عن عُبيد الله بن عمر عن الزهري[٦] عن أبي بكر بن عُبيد الله بن عمر[٧] عن ابن عمر عن عمر قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ لا يأكل أحدكم بشماله ولا يشرب بشماله فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله[٨].

---

(١) ذكره الدارقطني في العلل، وقال: ورواه عبد العزيز بن المُطَّلِب عن يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه، فرواه ابن أبي أويس عن عبد العزيز عن يحيى بن سعيد، وخالفهم يعقوب بن إبراهيم بن سعد، فرواه عن عبد العزيز بن المُطَّلِب عن الثقة عنده عن يحيى بن سعيد. ٣٩/١ (٩٦).

(٢) هو: ابن أحمد بن حنبل.

(٣) هو: عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان بن صالح بن عُمير الأموي، ويُقال له الجعفي، نسبة إلى خاله حسين بن علي، أبو عبد الرحمن الكوفي، مشكدانة بضم الميم والكاف، بينهما معجمة ساكنة، وبعد الألف نون، وهو وعاء المسك بالفارسية، صدوق فيه تشيع، من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين ـ أي بعد المائتين ـ. التقريب: ٣١٥.

(٤) هو: ابن وكيع، كان صدوقاً، إلاّ أنه ابتُلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه، تقدّم في الحديث رقم: ١٦.

(٥) هو: ابن سُليمان.

(٦) محمد بن مسلم بن عُبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث، بن زهرة بن كلاب القرَشي الزهري، أبو بكر، الفقيه الحافظ، مُتفق على جلالته وإتقانه وهو من رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة خمس وعشرين ـ أي بعد المائة ـ. وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين. التقريب: ٥٠٦.

(٧) هو: أبو بكر بن عُبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطّاب، ثقة، من الرابعة مات بعد الثلاثين ـ أي بعد المائة ـ. التقريب: ٦٢٣.

(٨) أخرجه أبو يعلى في مسنده، عن عبد الله بن أبان الكوفي، حدّثنا عبدة بن سُليمان. ١٨٣/١ (٢٠٧).
(قال المُحقق: عُبيد الله بن عمر لم نعرفه، وعبد الله بن أبان الزراد الذي ترجمه البغدادي =

٥٧ ـ حدّثنا عبد الله بن أحمد ثنا حفص بن عبد الله الضرير أبو عمر الحَلْواني[١] ح/ وحدّثنا الحسَن بن علي ثنا عثمان[٢] وحفص بن عبد الله الحَلَواني قالا: ثنا عبدة فذكر بإسناده نحوه وقال عمر عن النبي ﷺ قال أبو علي[٣]: هذا الحديث وهم فيه عبدة في قوله عن عمر ثم رجع عنه.

٥٨ ـ حدّثنا الحسَن ثنا محمد بن العلاء ثنا عبدة عن عُبيد الله بن عمر عن الزهري عن أبي بكر بن عُبيد الله بن عمر عن ابن عمر عن النبي ﷺ مثله ولم يذكر عمر[٤].

في تاريخ بغداد. ٩/٤٢١، وهو مجهول).
قلت: عُبيد الله بن عمر هو: ابن حفص العمري، وهو ثقة ثبت، وأما عبد الله بن أبان الكوفي فهو عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان الكوفي المعروف بمشكدانة، فإنه من الذين رووا عن عبدة بن سُليمان. وهو صدوق فيه تشيع.
وذكره الدارقطني في العلل، وقال: وكذلك قيل عن عبدة بن سُليمان عن عُبيد الله بن عمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن عمر وهو وهم ممن قاله والمحفوظ عن عبدة عن عُبيد الله عن الزهري عن أبي بكر بن عُبيد الله عن جده عبد الله بن عمر عن عمر وخالف عبدة أصحاب عُبيد الله فرووه عن عُبيد الله عن الزهري، ولم يذكروا فيه عمر، والقول قول مَن لم يذكر فيه عمر وكذلك رواه مالك ويونس عن الزهري عن أبي بكر بن عُبيد الله عن ابن عمر عن النبي ﷺ. وذكر طُرُقاً أخرى، انظر السؤال رقم ١٠٠، (٢/٤٦ ـ ٤٨).
وأخرجه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة، من طريق صالح بن محمد ثنا هناد. ١/٣٢٢ (٢١٧)، وأيضاً من طريق أبي يعلى. ١/٣٢٢ ـ ٣٢٣ (٢١٨).

(١) هو: حفص بن عبد الله، أبو عمر الضرير الحَلَواني، صدوق، من العاشرة، مات سنة ست وثلاثين أي بعد المائتين. التقريب: ١٧٣.

(٢) هو: عثمان بن محمد بن إبراهيم، أبو الحسَن بن أبي شيبة الكوفي.

(٣) هو: شيخه الحسَن بن علي.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، في الأشربة، باب آداب الطعام والشراب، وأحكامها، من طريق سُفيان ومالك عن الزهري. ٣/١٥٩٨ (٢٠٢٠).
وأيضاً من طريق عبد الله بن نمير ويحيى القطان عن عُبيد الله. ٣/١٥٩٨.
وأبو داود في سننه، في الأطعمة، باب الأكل باليمين، من طريق سُفيان عن الزهري. ٣/٤١٠.
والترمذي في سننه، في الأطعمة، باب ما جاء في النهي عن الأكل والشرب بالشمال، من =

٥٩ - حدّثنا عبد الملك بن محمد(١) ثنا الحوضي(٢) وثنا إسماعيل بن إسحاق(٣) ثنا حفص بن عمر الحوضي ومسدد(٤) قالا: ثنا حماد بن زيد ثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر حدّث أن عمر بن الخطّاب كان يُقبله ويقول: إني لأعلم أنك حجر ولكني رأيت رسول الله - ﷺ - يُقبِّلك»(٥) لفظ الحوضي».

= طريق عبد الله بن نمير ثنا عُبيد الله وقال: هذا حديث حسَن صحيح، وهكذا روى مالك وابن عُيَيْنَة عن الزهري عن أبي بكر بن عُبيد الله عن ابن عمر، وروى معمر وعقيل عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ورواية مالك وابن عُيَيْنَة أصح. ٣/٨٠ - ٨١.
والنسائي في الكبرى، في الوليمة، من طريق مالك وسُفيان. تحفة الأشراف: ٦/٢٦٩.
ومالك في الموطأ، النهي عن الأكل بالشمال، عن الزهري. ٢/٩٢٢ - ٩٢٣.
وأحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، من طريق مالك. ٢/٣٣.
وأيضاً عن محمد بن عُبيد ثنا عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر. ٢/٨٠.
والدارمي في سُننه، في الأطعمة، باب الأكل باليمين، من طريق مالك. ٢/٩٦ - ٩٧.
وزكرويه في حديث ابن عُيَيْنَة عنه عن الزهري. ٢/١٢١.
وأبو علي الصفار في جزء فيه من حديث المخرمي وزكريا المروزي، من طريق ابن عُيَيْنَة. ١/١٩٨.

(١) عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الملك الرقاشي، بفتح الراء وتخفيف القاف، ثم معجمة، أبو قلابة البصري، يُكنّى أبا محمد وأبو قلابة، لقب، صدوق يُخطىء تغيّر حفظه لمّا سكن بغداد، مات سنة ست وسبعين ومائتين. التقريب: ٣٦٥.

(٢) هو: حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة، أبو عمر الحوضي، ثقة ثبت، عيب بأخذ الأجرة على الحديث، من كبار العاشرة، مات سنة خمس وعشرين - أي بعد المائتين - راجع التقريب: ١٧٢.

(٣) هو: إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد الأزدي، البصري، ثم البغدادي، أبو إسحاق القاضي، صاحب التصانيف، وشيخ مالكية العراق، وعالمهم، قال الخطيب: كان عالماً متقناً فقيهاً شرح مذهب مالك واحتجّ له، وصنّف المسند... إلخ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين. تاريخ بغداد: ٦/٢٨٤ - ٢٩٠، التذكرة: ٢/٦٢٥ - ٦٢٦.

(٤) مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسدي، البصري، أبو الحسَن، ثقة حافظ يُقالّ: إنه أول من صنف المسند بالبصرة، من العاشرة، مات سنة ثمان وعشرين - أي بعد المائتين - ويُقال: اسمه عبد الملك بن عبد العزيز ومسدد لقب، التقريب: ٥٢٨.

(٥) أخرجه الدارمي في سننه، في كتاب المناسك، باب في تقبيل الحجر، عن مسدد. =

٦٠ ـ حدّثنا إسماعيل بن إسحاق وعبد الله بن أحمد ومحمد بن عبد الله قالوا: ثنا محمد بن أبي بكر المقدّمي[١] ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنْ عمر قبَّل الحجر وقال إني لأُقبِّلك، وإني لأعلم أنك حجر ولكني رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يُقبِّلك[٢].

٦١ ـ حدّثنا عبد الله بن أحمد ثنا يعقوب بن كاسب[٣] ثنا ابن عُيَيْنَة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال: بينا أنا ليلة في المسجد الحرام فسمعت تكبيراً فقلت: ما هذا؟ قيل أَعْتَقَ رسول الله ـ ﷺ ـ أُسارى حُنين.

٦٢ ـ حدّثنا عبد الملك بن محمد[٤] ثنا حجّاج بن المنهال[٥] ثنا محمد بن

= ٢/ ٥٢ ـ ٥٣.

والبزار في مسنده، في مسند عمر، عن محمد بن المثنى، نا حفص بن عمر وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر إلاّ حماد بن زيد. ١/ ٢٤٩ (١٣٩).

وذكره الدارقطني في العلل، وقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه فرواه حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر، قال ذلك الحوضي ومسدد والمقدّمي، وقيل: عن حماد بن زيد عن أيوب عن نافع مرسلاً عن عمر ورواه إسماعيل بن علية عن أيوب قال: نُبئت أن عمر قال: وقول حماد بن زيد أحب إليّ. ٢/ ١٣ (٨٦).

(١) محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدّم المقدّمي، بالتشديد، أبو عبد الله الثقفي، البصري، ثقة، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ـ أي بعد المائتين ـ. التقريب: ٤٧٠.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الحج، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف، عن المقدّمي. ٢/ ٩٢٥.

(٣) هو: يعقوب بن حميد بن كاسب المَدَني، نزيل مكة، وقد ينسب لجده، صدوق ربما وهم، مات سنة أربعين أو إحدى وأربعين ومائتين. التقريب: ٦٠٧.

(٤) تقدّم في الحديث رقم: ٦٣، وهو صدوق يُخطىء، تغيّر حفظه لمّا سكن بغداد.

(٥) حجّاج بن المنهال الأنماطي، أبو محمد السلمي، البصري، ثقة فاضل، من التاسعة، مات سنة ست عشرة ـ أي بعد المائتين ـ. أو سبع عشرة. التقريب: ١٥٣.

عبد الرحمن بن مجبر[1] عن نافع عن ابن عمر عن عمر أن رسول الله ـ ﷺ ـ أمر مُنادياً فنادى في ليلة ذات ريح أن صلُّوا في الرحال[2].

٦٣ ـ (٢/١٢٣) حدّثنا عبد الملك بن محمد[3] وإسماعيل بن إسحاق قالا: ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد الله بن عمر[4] عن نافع عن ابن عمر [عن عمر][5] قال: لولا أني سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: «إني أريد أن أزيد في قبلتها ما زدت» قال العُمري فزاد ما بين المنبر والمقصورة[6]. لفظ إسماعيل.

---

(١) محمد بن عبد الرحمن بن مجبر، روى عن نافع وزيد بن أسلم وعبد الرحمن بن القاسم، ويحيى بن سعيد، وعنه يزيد بن هارون والحجّاج بن المنهال وسعيد بن سُليمان الواسطي وعبد الله بن رجاء وهشيم قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال أبو زرعة: واهي الحديث، وقال الفلّاس: ضعيف، وقال البُخاري: سكتوا عنه، وقال النسائي وجماعة: متروك، وقال ابن عدي. ضعيف، يكتب حديثه. تاريخ يحيى (٦٩٢).
الجرح والتعديل: ٣/٢/٣٢٠، الكامل: ٦/٢١٩٦ ـ ٢١٩٧، اللسان: ٥/٢٤٥ ـ ٢٤٦.

(٢) إسناده ضعيف لأجل محمد بن عبد الرحمن.
والحديث من طُرق عن نافع عن ابن عمر قد أخرجه الشيخان وغيرهما.
فأخرجه البُخاري في جامعه الصحيح، في الأذان باب الأذان للمسافر. . .إلخ، عن مسدد قال: أخبرنا يحيى عن عُبيد الله بن عمر نحوه. ٢/١١٢ (٦٣٢).
وأيضاً في باب الرخصة، في المطر والعلة أن يُصلِّي في رحله، من طريق مالك عن نافع. ٢/١٥٦ ـ ١٥٧ (٦٦٦).
ومسلم في صحيحه، في المسافرين، باب الصلاة في الرحال في المطر، من طريق مالك وعُبيد الله عن نافع نحوه. ١/٤٨٤ (٦٩٧).

(٣) تقدّم، وهو صدوق يُخطىء.

(٤) ضعيف، تقدّم.

(٥) الزيادة لا بد منها.

(٦) أخرجه البزار في مسنده، عن محمد بن المثنى قال: نا عبد الله بن مسلمة، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن عمر إلاّ من هذا الوجه، ولا نعلم رواه إلاّ العمري عن =

٦٤ ـ حدّثنا يزيد البادا[١] ثنا أبو خيثمة[٢] ثنا عبدالله بن مسلمة بإسناده مثله.

٦٥ ـ حدّثنا إسماعيل [عن][٣] عبدالله بن مسلمة ثنا عبدالله بن عمر[٤] عن نافع عن ابن عمر عن عمر أن النبي ـ ﷺ ـ قال: «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، ليحلف حالف بالله أو ليصمت»[٥].

= نافع. ١/٢٦٢ (١٥٧).
وأورده الهيثمي في كشف الأستار، باب الزيادة في المساجد. ١/٢٠٦ (٤٠٧).
وقال الهيثمي في المجمع، رواه أحمد وأبو يعلى إلاّ أنه قال: إنّا نريد أن نزيد في قبلتنا، والبزار إلاّ أنه قال: إني أريد أن أزيد في قبلتكم، وفيه عبد الله العمري، وثقه أحمد وغيره واختلف في الاحتجاج به، وإسناد أحمد منقطع بين نافع وعمر. مجمع الزوائد، باب توسعة المساجد ٢/١١، وأخرجه أحمد في مسنده، عن حماد الخيّاط حدّثنا عبد الله عن نافع أن عمر نحوه. ١/٤٧.

(١) يزيد بن الهيثم بن طهمان، أبو خالد الدقّاق، يُعرف بالبادا، كان ثقة، مات سنة أربع وثمانين ومائتين، قيل سمي بالبادا لأنه وأخ له توأمان، وكان هو الأول منهما في الولادة. تاريخ بغداد: ١٤/٣٤٩.

(٢) هو: زهير بن حرب بن شدّاد، أبو خيثمة النسائي، نزيل بغداد، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ـ أي بعد المائتين ـ. التقريب: ٢١٧.
قلت: إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن عمر العُمري.

(٣) في الأصل مكان(عن) بياض.

(٤) ضعيف، تقدّم.

(٥) عزاه ابن حجر إلى يعقوب بن شيبة في مسنده. الفتح: ١١/٥٣١.
وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الأيمان، باب كراهية الحلف بغير الله عزّ وجل، من طريق زهير بن معاوية ثنا عُبيد الله بن عمر حدّثني نافع عن عبد الله بن عمر عن عمر. ١٠/٢٩.
وأيضاً من طريق مالك وغيره عن نافع عن ابن عمر. ١٠/٢٨ ـ ٢٩.
وأخرجه البُخاري في جامعه الصحيح، في الأيمان والنذور، باب لا تحلفوا بآبائكم، عن عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ أدرك عمر بن الخطّاب.. الحديث. ١١/٥٣٠ (٦٦٤٦).
قال ابن حجر في الفتح: هذا السياق يقتضي أن الخبر من مسند ابن عمر، وكذا وقع في رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر، ولم أرَ عن نافع في ذلك اختلافاً إلاّ ما حكى =

٦٦ ـ حدّثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد الله بن عمر[1] عن نافع عن ابن عمر أن عمر قال: يا رسول الله ـ ﷺ ـ أيَنام أحدنا وهو جُنب؟ قال: نعم، إذا توضأ[2].

٦٧ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله ثنا هناد ثنا قبيصة[3] عن سُفيان عن رجل[4] عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال: «لا تجعلوا صدقة النساء أكثر من أربع مائة»[5].

= يعقوب بن شيبة أن عبد الله بن عمر العمري الضعيف المُكَبّر رواه عن نافع فقال: عن ابن عمر عن عمر، قال: ورواه عُبيد الله بن عمر العمري المُصغّر الثقة عن نافع فلم يقل فيه عن عمر، وهكذا رواه الثقات عن نافع... إلخ. ١١/٥٣١.
ومسلم في صحيحه، في الأيمان، باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى، من طُرُق الليث وعبد الله بن نمير وعُبيد الله وأيوب، والوليد بن كثير، وإسماعيل بن أمية والضحّاك وابن أبي ذئب وعبد الكريم كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر. ٣/١٢٦٧.

(١) ضعيف، تقدّم.

(٢) فيه ابن عمر العمري وهو ضعيف ولكن الحديث صحيح، من طريق عُبيد الله وغيره عن نافع.
فأخرجه مسلم في صحيحه، في الحيض، باب جواز نوم الجُنب... إلخ، من طريق عُبيد الله بن عمر عن نافع، وأيضاً من طريق ابن جريج أخبرني نافع. ١/٢٤٨ (٣٠٦) ٢٤٨ ـ ٢٤٩.
وأبو داود في سننه، في الأيمان والنذور، من طريق عُبيد الله ٣/٢١٧.
والترمذي في سننه، في الطهارة، باب في الوضوء للجُنب، إذا أراد أن ينام، من طريق عُبيد الله بن عمر. ١/١١٥ ـ ١١٦.
والنسائي في الكبرى، عشرة النساء، من طريق عُبيد الله وأيوب عن نافع. تحفة الأشراف ٨/٦٧.
وأخرجه البُخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الغسل، باب نوم الجُنب، من طريق الليث عن نافع عن ابن عمر أن عمر. ١/٣٩٢ (٢٨٧).
وأيضاً في باب الجُنب يتوضأ ثم ينام، من طريق جويرية عن نافع عن عبيدالله قال: استفتي عمر. ١/٣٩٣ (٢٨٩).

(٣) صدوق ربما خالف، تقدّم في الحديث رقم ٤٣.

(٤) لم يُعرف.

(٥) وذكره الدارقطني في العلل، من طريق عيسى بن ميمون البصري، وهو متروك عن سالم =

٦٨ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله ثنا محمد بن العلاء ثنا معاوية[١] عن سُفيان عن رجل[٢] عن نافع عن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه فرض للحسن والحُسين ـ رضي الله عنهما ـ كما فرض للمُهاجرين.

٦٩ ـ حدّثنا محمد ثنا منجاب[٣] ثنا علي بن مُسْهِر عن محمد بن إسحاق[٤] عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال: كنا إذا جعلنا شيئاً في سبيل الله، أتينا به النبي ـ ﷺ ـ فيضعه حيث رأى.

٧٠ ـ حدّثنا محمد ثنا محمد بن العلاء ثنا يونس عن ابن إسحاق[٥] عن نافع عن ابن عمر قال: قيل لعمر: استخلف، فقال: إن استخلفت فقد استخلف من هو خير مني، وإن أترك فقد ترك من هو خير مني.

٧١ ـ حدّثنا محمد بن إسماعيل[٦] السلمي، ثنا أبو صالح[٧] حدّثني الليث ابن سعد عن عبد الله بن عمر[٨] عن نافع عن ابن عمر [عن عمر][٩]

ونافع عن ابن عمر عن عمر. انظر السؤال رقم: ٢٤١ (٢/٢٣٨).
وأخرجه الحاكم في معناه من طريق عيسى بن ميمون. ٢/١٧٦.

(١) معاوية بن هشام القصّار، أبو الحسَن الكوفي، مولى بني أسد، ويُقال له مُعاوية بن أبي العبّاس، صدوق له أوهام، من صغار التاسعة، مات سنة أربع ومائتين. التقريب: ٥٣٨.

(٢) لم يُعرف.

(٣) منجاب: بكسر أوله وسكون ثانيه، ثم جيم ثم موحدة.

(٤) صدوق يدلس، تقدّم.

(٥) صدوق يدلس، تقدّم.

(٦) محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمي، أبو إسماعيل الترمذي، نزيل بغداد، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة ثمانين أي بعد المائتين. التقريب: ٤٦٨.

(٧) عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجُهَني، أبو صالح المصري، كاتب الليث، صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين. التقريب: ٣٠٨.

(٨) ضعيف تقدّم.

(٩) في المخطوطة: عن عمر ساقط.

عن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: سبع مواطن لا يجوز فيها الصلاة ظهر بيت الله ـ عزّ وجل ـ والمقبرة، والمزبلة، وأعطان الإبل، ومحجّة الطريق، والحمّام والمجزرة.

٧٢ ـ حدّثنا عبد الله بن أحمد ثنا محمد بن[١] عوف ثنا أبو صالح بإسناده مثله[٢].

٧٣ ـ حدّثنا عبد الله ثنا عبد الله بن تميم الأسدي[٣] ثنا إسماعيل بن عيّاش[٤] ثنا محمد[٥] عن[٦] عبد العزيز بن المطّلب عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطّاب ـ رضي الله عنه ـ أن

---

(١) محمد بن عوف بن سُفيان الطائي، أبو جعفر الحمصي، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة اثنتين ـ أو ثلاث ـ وسبعين أي بعد المائتين. التقريب: ٥٠٠.

(٢) ذكره الترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في كراهية ما يُصلى إليه، وفيه عن الليث، بعد ما أخرج رواية داود بن حصين عن نافع عن ابن عمر، وقال: وحديث ابن عمر عن النبي ﷺ أشبه وأصح من حديث الليث.
وعبد الله بن عمر العمري ضعفّه بعض أهل الحديث من قبل حفظه، منهم يحيى بن سعيد القطان. ٢٨١/١.
وأخرجه ابن ماجة في سننه، في المساجد والجماعات، باب المواضع التي تُكره فيها الصلاة، عن علي بن داود ومحمد بن أبي الحسين قالا: نا أبو صالح. ٢٤٦/١ (٧٤٧).
والبزار في مسنده، عن إبراهيم بن هانىء، قال: نا عبد الله بن صالح، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر عن عمر إلاّ من هذا الوجه، ولا نعلم حدَّث به إلاّ الليث عن عبد الله بن عمر. ٢٦٤/١ (١٦١).
قلت: إسناده ضعيف، لأجل أبي صالح وعبد الله بن عمر العمري.

(٣) يبحث عن ترجمته.

(٤) إسماعيل بن عيّاش بن سليم العنسي: بالنون، أبو عتبة الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، مات سنة إحدى ـ أو اثنتين ـ وثمانين ومائة. التقريب: ١٠٩.

(٥) محمد بن أبي حميد إبراهيم الأنصاري، الزرقي، أبو إبراهيم المَدَني لقبه حماد، ضعيف من السابعة. التقريب: ٤٧٥.

(٦) في المخطوطة: «بن» والتصويب من السند المذكور بعد سندين. انظر الحديث رقم: ٨٠.

رسول الله ـ ﷺ ـ قال: «ما أسكرَ كثيره فقليله حرام»[1].

٧٤ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله ثنا يحيى بن بشر[2] ثنا معاوية بن سلّام[3] عن يحيى بن أبي كثير[4] عن نافع أن عمر بن الخطّاب سأل رسول الله ـ ﷺ ـ أكون جُنباً فأريد الرقاد، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ لتتوضأ[5] ـ ليس فيه ابن عمر ـ.

٧٥ ـ حدّثنا عبد الله بن أحمد ثنا أبي ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ثنا عبد العزيز بن المُطَّلب عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أنه قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: «كل مُسكر حرام كل مُسكر خمر»[6]

---

(١) ذكره الدارقطني في العلل، وقال: يرويه عبد العزيز بن المُطَّلب، عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي ـ ﷺ ـ ووهم في قوله عن عمر وغيره يرويه عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ لا يذكر عمر، وكذلك رواه عُبيد الله بن عمر وغيره عن نافع وهو الصواب. ٢/١٧ ـ ١٨ (٩١).
وأخرجه القاضي أبو الحسَن المصري، في الفوائد الحسان والصحاح والغرائب من طريق محمد بن أبي حميد عن عبد العزيز. ١/٢٠.

(٢) هو: يحيى بن بشر بن كثير الحريري، بفتح المهملة، الكوفي، صدوق من كبار العاشرة، مات سنة سبع وعشرين أي بعد المائتين. التقريب: ٥٨٨.

(٣) معاوية بن سلام: بالتشديد، ابن أبي سلّام، أبو سلّام الدمشقي، وكان يسكن حمص، ثقة، من السابعة، مات في حدود سنة سبعين أي بعد المائة. التقريب: ٥٣٨.

(٤) يحيى بن أبي كثير الطائي، أبو نصر اليمامي، ثقة ثبت، لكنه يدلس ويرسل، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ـ أي بعد المائة ـ وقيل قبل ذلك. التقريب: ٥٩٦.

(٥) ذكره الدارقطني في العلل، انظر السؤال رقم: (٩٥) ٢/٣٧.
وأخرجه أبو حامد الأزهري في المنتخب من المخلديات، من طريق معاوية بن سلام عن يحيى ولكن فيه عن ابن عمر عن عمر. ٢/٢٩٥ ـ ١/٢٩٦.

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه، في الأشربة، باب بيان أن كل مُسكر خمر، وأن كل خمر حرام، من طريق معن عن عبد العزيز ومن طريق ابن جريج أخبرني موسى، وأيضاً من طريق عُبيد الله أخبرنا نافع. ٣/١٥٨٧ ـ ١٥٨٨ (٢٠٠٣).
وعبد الرزّاق في مصنفه، في الأشربة، من طريق مالك وعبد الله بن نافع عن نافع. ٩/٢٢١ (١٧٠٠٤).

ـ ليس فيه عمر ـ.

٧٦ ـ حدّثنا عبد الله بن أحمد ثنا عيسى بن خالد(١) ثنا عمي أبو اليمان(٢) ثنا إسماعيل بن عيّاش(٣) عن محمد بن [أبي](٤) حميد عن عبد العزيز بن المُطَّلب عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: «ما أسكر كثيره فقليله حرام»(٥).

= وأحمد في مسنده، من طريق عُبيد الله أخبرنا نافع. ٢/١٦.
وأيضاً من طريق ابن جريج أخبرني موسى بن عقبة. ٢/٢٩.
وابن الجارود في المنتقى، من طريق عُبيد الله ثني نافع. ص: ٢٩ (٨٥٧).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق أيوب عن نافع. ٤/٢١٦.
وابن حبان في صحيحه، من طريق أنس بن عياض عن عُبيد الله. الإحسان: ١٢/١٧٧ (٥٣٥٤).
وأيضاً من طريق ابن عجلان عن نافع. الاحسان ١٢/١٩١ (٥٣٦٨).
وأيضاً من طريق ابن عجلان عن نافع. ١/١٩٨، ٢/٥٥.
والطبراني في الصغير، من طريق مبارك بن فضالة عن عُبيد الله عن نافع. ١/٥٤.
وأيضاً من طريق عبد الواحد بن قيس عن نافع. ١/١٩٨، ٢/٥٥.
والدارقطني في سننه، من طرق أيوب، وإبراهيم الصائغ ومحمد بن عجلان وليث وعُبيد الله. ٤/٢٤٨، ٢٤٩.
والبيهقي في الكبرى، في الأشربة، من طريق ابن إسحاق وأبي معشر عن نافع. ٨/٢٩٦.
وأيضاً في باب الدليل على أن الطبخ لا يخرج هذه الأشربة.. إلخ، من طريق ابن جريج أخبرني موسى. ٨/٢٩٣.
وأيضاً من طريق عُبيد الله ومالك عن نافع. ٨/٢٩٣.

(١) يبحث عن ترجمته.
(٢) هو الحَكَم بن نافع البهراني: بفتح الموحدة، أبو اليمان الحمصي، مشهور بكنيته، ثقة ثبت يُقال إن أكثر حديثه عن شعيب مناولة، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين أي بعد المائتين. التقريب: ١٧٦.
(٣) صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، تقدّم في الحديث رقم: ٧٧.
(٤) في الأصل (أبي) ساقط، وهو مدني، ضعيف، تقدّم في الحديث رقم: ٧٧.
(٥) تقدّم، انظر الحديث رقم: ٧٧.

٧٧ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله ثنا محمود بن غيلان[١] ثنا الحارث بن عمران[٢] عن محمد بن سوقة[٣] عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي ـ ﷺ ـ قال: «لا يخلونَّ رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهما»[٤].

= قلت: سند المؤلف ضعيف، فيه إسماعيل بن عيّاش وهو يروي عن غير أهل بلده، وفيه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف.

(١) محمود بن غيلان العدوي، أبو أحمد المروزي، نزيل بغداد، ثقة من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين أي ـ بعد المائتين ـ وقيل بعد ذلك. التقريب: ٥٢٢.

(٢) الحارث بن عمران الجعفري المَدَني، ضعيف، رماه ابن حبان بالوضع، من التاسعة. التقريب: ١٤٧.

(٣) محمد بن سوقة، بضم المهملة الغنوي، بفتح المعجمة والنون الخفيفة، أبو بكر الكوفي العابد، ثقة، مرضي، من الخامسة. التقريب: ٤٨٢.

(٤) ذكره ابن أبي حاتم في العلل، في الفضائل، ونقل عن أبي زرعة بأنه قال: أصح الروايتين عندي حديث ابن المبارك والنضر بن إسماعيل، وأما حديث الحارث فخطأ جعل مكان عبد الله بن دينار نافعاً، والحارث بن عمران الجعفري شيخ واهي الحديث قيل لأبي زرعة: فإن هذا الحديث رواه الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن دينار عن الزهري أن عمر قام بالجابية فقال أبو زرعة: الحديث حديث الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن دينار عن الزهري أن عمر قام بالجابية. ٢/٣٧١ (٢٦٢٩).
وذكره الدارقطني في العلل، وذكر له طُرُقاً وقال: والصحيح من ذلك رواية يزيد بن عبد الله بن الهاد عن عبد الله بن دينار عن الزهري أن عمر. انظر السؤال رقم: ١١١ (٢/٦٥ ـ ٦٨).
وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة، عن محمد بن عبد الله الكاتب ثنا أبو جعفر الحضرمي محمد بن عبد الله. ١/١٤٠ (٤٥).
قلت: من هذا الطريق ضعيف، فيه الحارث بن عمران وهو ضعيف.
والحديث رُوي من طرق أخرى، فقد أخرجه من طُرُق ابن المبارك والنضر بن إسماعيل والحسَن بن صالح وغيرهم عن محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار مطولاً أو مختصراً، كل من: الترمذي (٣/٢٧)، وأبي عُبيد في غريب الحديث (١٢١) وأحمد في مسنده (١/١٨).
والبُخاري في تاريخه الكبير (١/١/١٠٢) والصغير (٩٨) وابن أبي عاصم (١/٤٢، ٢/٤٣٥ ـ ٤٣٦) والبزار في مسنده (١/٢٧١) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/١٥٠ ـ ١٥١)، وابن أبي حاتم في العلل (٢/١٤٦، ٢/٣٧١) وابن أبي شريح في =

٧٨ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله ثنا محمد بن أبي بكر(١) ثنا عبد الله بن جعفر(٢) عن عمر بن نافع(٣) عن نافع عن ابن عمر قال: إذا صلّى أحدكم فليُصلِّ في ثوبين فإن الله أحق من تَزَيّن له وإن لم يكن إلاّ ثوب واحد فليتزر به ولا تشتملوا اشتمال اليهود(٤) ـ قال عبد الله(٥) بن

= الأحاديث المائة (٢/٦٤)، وابن حبان في صحيحه (١٦/٢٣٩ ـ ٢٤٠ الإحسان) والدارقطني في العلل (١١١) والحاكم في المستدرك (١/١١٤) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١/١٤٠ ـ ١٤١)، والقضاعي في مسند الشهاب (١/٢٤٩)، والبيهقي في سننه الكبرى (٧/٩١) وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (١/٢٩٤ ـ ٢٩٥) والنسائي في الكبرى (٥/٣٨٨ ـ ٣٨٩). وراجع للتفصيل العلل للدارقطني، السؤال رقم: (١١١).

(١) هو المقدّمي.

(٢) لعله عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة، أبو محمد المَدَني، المخرمي، بسكون المعجمة وفتح الراء الخفيفة، ليس به بأس من الثامنة، مات سنة سبعين أي بعد المائة. التقريب: ٢٩٨.

(٣) عمر بن نافع العدوي، مولى ابن عمر، ثقة، من السادسة، مات في خلافة المنصور. التقريب: ٤١٧.

(٤) وأخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر، عن ابن إسحاق قال: حدّثني عنه نافع مولاه قال: كان عبد الله بن عمر يقول: إذا لم يكن للرجل إلاّ ثوب واحد فليأتزر به ثم ليُصلِّ فإني سمعت عمر بن الخطّاب يقول ذلك ويقول: لا تلتحفوا بالثوب إذا كان وحده كما تفعل اليهود، قال نافع: ولو قلت لك أنه أسند ذلك إلى رسول الله ـ ﷺ ـ لرجوت أن لا أكون كذبت. ١/١٦.

وأيضاً في مسند ابن عمر عن عبد الرزّاق، وابن بكر قالا: حدّثنا ابن جريج أخبرني نافع عن ابن عمر أخبره عن رسول الله ـ ﷺ ـ أو عن عمر قد استيقن نافع القائل «قد» استيقنت أنه أحدهما وما أراه إلاّ عن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: لا يشتمل أحدكم في الصلاة اشتمال اليهود ليتوشح، مَن كان له ثوبان فليتزر وليرتد ومَن لم يكن له ثوبان فليتزر ثم ليصلِّ. ٢/١٤٨.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الصلاة في الثوب الواحد، من طريق رَوْح بن عبادة قال: ثنا ابن جريج قال: أخبرني نافع وفيه قصة وقال نافع: فأخبره عن رسول الله ـ ﷺ ـ أو عن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال نافع: قد استيقنت أنه عن أحدهما وما أراه إلاّ عن رسول الله ـ ﷺ ـ، وأيضاً من طريق أيوب عن نافع. ١/٣٧٧. =

نافع: لا أراه إلّا عن النبي ـ ﷺ ـ ولا أذكره عن النبي ـ ﷺ ـ.

٧٩ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله ثنا محمد بن العلاء ثنا يونس عن ابن إسحاق[١] عن نافع عن ابن عمر عن أبيه عمر قال: لمّا اجتمعنا للهجرة اتعدت أنا وعيّاش بن أبي ربيعة وهشام بن العاص بن وائل فقلنا الميعاد بيننا التناضب[٢] من إضاة بني غفار فمن حبس منكم لم يأتها، فقد حبس فلينطلق صاحباه فأصبحت أنا وعيّاش بن أبي ربيعة

= وأيضاً من طريق زهير بن عباد ثنا حفص بن ميسرَة عن موسى بن عقبة بن نافع عن ابن عمر. ١/٣٧٧ ـ ٣٧٨.

والطبراني في الأوسط، من طريق زهير بن عباد ثنا حفص بن ميسرة عن موسى عقبة عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً، وقال الهيثمي: قلت: رواه (د) خلا قوله: فإن الله أحق من يزيّن له. مجمع البحرين ٢/٥٢ (٦٩٥).

والبيهقي في سننه الكبرى، باب ما يُستحب للرجل أن يصلي فيه من الثياب عن أبي الحسَن بن عبدان أبنا أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن منصور المديني ثنا محمد بن إسحاق المسيبي ثنا أنس بن عيّاض عن موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله ولا يرى نافع إلّا أنه عن رسول الله ـ ﷺ ـ ٢/٢٣٥ ـ ٢٣٦.

والضياء في المختارة من طريق نصر (رواية ابن إسحاق) ١/٣٠٩ (١٩٩).

وأيضاً من طريق الهيثم بن كليب، رواية جرير ثنا نافع نحوه. ١/٣٠٩ ـ ٣١٠ (٢٠٠).

وأخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب إذا كان الثوب ضيّقاً يتزر به، عن سُليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: أو قال: قال عمر: إذا كان لأحدكم ثوبان فليُصلِّ فيهما فإن لم يكن له إلّا ثوب واحد فليتزر به ولا يشتمل اشتمال اليهود ١/٢٤٣.

صححه الشيخ أحمد شاكر رفعه وأطال الكلام انظر المسند: ٩/١٣١ ـ ١٣٣، وذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة. الحديث رقم: ١٣٦٩.

(٥) هكذا جاء هنا (عبد الله) وأما في السند فـ (عمر بن نافع).

وعبد الله بن نافع مولى ابن عمر المَدَني، ضعيف، من السابعة، مات سنة أربع وخمسين ـ أي بعد المائة ـ. التقريب: ٣٢٦.

(١) صدوق يدلس.

(٢) التناضب: يُقال: هو إسم موضع، ومَن رواه بالكسر فهو جمع تنضب وهو شجر واحدته تَنضبة، وقيّده الوقشي التناضِب: بكسر الضاد.

عند التناضب وحبس عنّا هشام بن العاص فلمّا قدمنا المدينة نزلنا (٢/١٢٤) في بني عمرو قال: وخرج أبو جهل بن هشام والحارث بن هشام إلى عيّاش بن أبي ربيعة وكان ابن عمهما وأخاهما[1] لأمهما حتى قدِما عليه المدينة فلاقاه ورسول الله - ﷺ - بمكة، فقالا له: إن أمك قد نذرت أن لا تمس رأسها بمشط ولا تستظل حتى تراك، فرقّ لهما فقلت له: يا عيّاش إنه والله إن يريدك القوم إلّا عن دينك فاحذرهم فوالله لو قد آذى أمك القمل لقد امتشطت ولو اشتدّ عليها حرّ مكة لقد استظلت، قال: أبرّ قسم أمي، ولي هناك مال فآخذه، قال: قلت: والله إنك لتعلم أني من أكثر قريش مالاً فلك نصف مالي، ولا تذهب معهما، قال: فأبى عليّ إلّا أن يخرج معهما -. فذكر الحديث[2] بطوله كذا في الكتاب.

٨٠ - حدّثنا عبد الله بن أحمد ثنا سُليمان بن عمر[3] الرقي ثنا محمد[4] بن سلمة ثنا محمد بن إسحاق[5] عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال:

---

(١) في الأصل (أخوهما).

(٢) أخرجه البزار في مسنده، من طريق صدقة بن سابق عن محمد بن إسحاق، في حديث طويل، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن النبي - ﷺ - إلّا عمر ولا نعلم روى عن عمر متصلاً إلّا من هذا الوجه بهذا الإسناد. ١/٢٥٨ - ٢٦٠ (١٥٥).
وابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة الزُمر، من طريق إبراهيم بن سعيد قال: ثنا يحيى بن سعيد الأموي عن ابن إسحاق مختصراً. ٢٤/١١.
والضياء المقدسي في المختارة، نحوه، من طريق وهب بن جرير عن أبيه فثناابن إسحاق. ١/٣١٩ (٢١٤).
وقال الهيثمي في المجمع: رواه البزار ورجاله رجال الثقات. مجمع الزوائد: ٦/٦١.
وأورده ابن هشام في السيرة. ١/٤٧٤ - ٤٧٥.

(٣) سليمان بن عمر بن خالد بن الأقطع القرشي العامري الرقي، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً. الجرح والتعديل: ٢/١/١٣١.

(٤) محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي، الحراني، ثقة، من التاسعة، مات سنة (٩١) - أي بعد المائتين - على الصحيح. التقريب: ٤٨١.

(٥) صدوق يدلس تقدّم.

قال رسول الله - ﷺ -: «مَن ابتاع نخلاً مؤبراً فثمرته للبائع إلّا أن يشترط المُبتاع»[1].

٨١ - حدّثنا محمد بن عبد الله ثنا عثمان[2] ح/ وحدّثنا عبد الله ثنا سُفيان[3] قالا: ثنا جرير[4] عن عبد الله[5] عن نافع عن ابن عمر قالا: غشي على عمر - رضي الله عنه - يوم طعن فرأسه في حجري فأفاق وهم يبكون فنهاهم فقال: ألَم تسمعوا ما قال رسول الله - ﷺ - في بكاء أهل الميت عليه، فقال ابن عمر: وما قال؟ قال: فقال عمر: قال رسول الله - ﷺ -: «إن الميت يُعذّب ببكاء أهله عليه فلا يبكِ أحد

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى، في الشروط والعتق، عن هلال بن العلاء عن أبيه عن محمد بن سلمة. تحفة الأشراف: ٨/ ٧٠.
وأخرجه أبو داود في سننه، في البيوع، عن القعنبي، عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر بقصة العبد (أي مَن باع عبداً) وعن نافع عن ابن عمر عن النبي - ﷺ - بقصة النخل. ٣/ ٢٨١.
والبيهقي في الكبرى، في البيوع، من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر أن عمر. ٥/ ٣٢٤.
وأخرجه البُخاري في جامعه الصحيح، في المُساقاة، باب في الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط، من طريق الزهري عن سالم عن ابن عمر وعن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر في العبد. ٥/ ٤٩ - ٥٠ (٢٣٧٩).
ومسلم في صحيحه، في البيوع، باب مَن باع نخلاً عليها ثمر، من طرق مالك وعُبيد الله والليث وأيوب عن نافع عن ابن عمر. ٣/ ١١٧٢ - ١١٧٣ (١٥٤٣).
وأيضاً من طريق سالم عن أبيه. ٣/ ١١٧٣.

(٢) هو: عثمان بن محمد بن أبي شيبة، تقدّم.

(٣) هو: سُفيان بن وكيع بن الجراح، صدوق ابتلي بوراقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه، تقدّم في الحديث رقم: ١٦.

(٤) هو جرير بن عبد الحميد بن قرط، بضم القاف، وسكون الراء بعدها طاء مهملة، الضبي الكوفي، نزيل الري وقاضيها، ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه، مات سنة ثمان وثمانين أي بعد المائة. التقريب: ١٣٩.

(٥) هكذا في الأصل (عبد الله) ولكن المزي ذكر من شيوخ جرير عُبيد الله دون عبد الله.

منكم علينا[1]».

٨٢ - حدّثنا جعفر بن الصائغ[2] ثنا نعيم[3] بن حماد ثنا يحيى بن سعيد الأُموي[4] عن محمد بن إسحاق[5] عن نافع عن ابن عمر أن عمر إنما أجلاهم يعني اليهود أن الزُبير وعبدالله بن عمر والمقداد بن أسود خرجوا يتعهدون أموالهم بخَيْبَر فعُدِيَ على عبد الله بن عمر تحت الليل ففُدِعت يداه[6] فذكر كلمة فلمّا بلغ عمر قال: فدعت يداه من مرفقيه؟ قال: هذا عمل يهود (١/١٢٥) أهل خَيْبَر ثم قام في الناس خطيباً فقال: يا أيها الناس إن رسول الله - ﷺ - كان عامل يهود أهل

---

(١) أخرجه عبد الرزّاق في مصنفه، عن عبد الله بن عمر. ٣/٥٦٠ - ٥٦١ (٦٦٩٢).
وأخرجه مسلم في صحيحه، في الجنائز، باب الميت يُعذّب ببكاء أهله عليه، من طريق محمد بن بشر عن عُبيد الله نحوه. ٢/٦٣٨ (٩٢٧).
والنسائي في سننه، في الجنائز، النهي عن البكاء على الميت، من طريق يَحيى القطان عن عُبيد الله نحوه. ٤/١٥.
والبزار في مسنده، من طريق يحيى ومحمد بن بشر عن عُبيد الله. ١/٢٥٣ (١٤٥، ١٤٦).
وأبو يعلى في مسنده، من طريق يَحيى القطان، عن عُبيد الله مختصراً. ١/١٤٤ (١٥٥).
وذكره الدارقطني في العلل، من طرق عُبيد الله ويَحيى بن أبي كثير وعبد الله بن عمر وغيرهم عن نافع وذكر طُرُقاً أخرى. انظر السؤال رقم: ١٠٩ (٢/٥٨ - ٦٢).

(٢) جعفر بن محمد بن شاكر الصائغ، أبو محمد البغدادي، ثقة عارف بالحديث، من الحادية عشرة، مات في آخر سنة تسع وسبعين - أي بعد المائتين -. التقريب: ١٤١.

(٣) نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي، أبو عبد الله المروزي نزيل مصر، صدوق يُخطىء كثيراً، فقيه عارف بالفرائض من العاشرة، مات سنة ثمان وعشرين. - أي بعد المائتين - على الصحيح. التقريب: ٥٦٤.

(٤) يَحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي، أبو أيوب الكوفي، نزيل بغداد، لقبه الجمل، صدوق يغرب، مات سنة أربع وتسعين ومائة. التقريب: ٥٩٠.

(٥) صدوق يدلس، تقدّم.

(٦) الفدع بالتحريك: زيغ بين القدم وبين عظم الساق، وكذلك في اليد وهو أن تزول المفاصل عن أماكنها. النهاية ٣/٤٢٠.

خَيْبَر على أن يجليهم إذا شاء وقد عَدُوا على عبد الله بن عمر مع عَدْوِهم على الأنصاري فقتلوه لا شك فيه أنهم أصحابه فمَن كان له مال بخَيْبَرْ فليلحق به أو نحو هذا فإني مخرج يهود.

٨٣ ـ حدّثنا عبد الله ثنا سعيد[١] حدّثني أبي ثنا ابن إسحاق بذلك.

٨٤ ـ حدّثنا عبد الله حدّثني أبي ثنا يعقوب ثنا أبي عن ابن إسحاق بذلك[٢].

٨٥ ـ حدّثنا محمد بن عبد الله ثنا جبارة[٣] ثنا عثمان بن عبد الرحمن[٤] عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه قال: قال

---

(١) سعيد بن يَحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي، أبو عثمان البغدادي، ثقة ربما أخطأ، مات سنة تسع وأربعين ومائتين. التقريب: ٢٤٢.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، عن يعقوب مختصراً. ١/١٥.
وأبو داود في سننه، في الخراج، باب ما جاء في حكم أرض خيبر، عن أحمد بن حنبل نا يعقوب. ٣/١١٨.
والبزار في مسنده، عن إبراهيم بن سعيد الجوهري قال: نا يَحيى بن سعيد الأموي مختصراً، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمر إلّا من هذا الوجه. ١/٢٥٨ (١٥٤).
وذكره ابن هشام في السيرة، عن ابن إسحاق وفيه قال ابن إسحاق: وحدّثني نافع. ٢/٣٥٧.
وأخرجه البُخاري في جامعه الصحيح، في الشروط، باب إذا اشترط في المُزارعة إذا شئت أخرجتك، من طريق مالك عن نافع نحوه.
وقال: رواه حماد بن سلمة عن عُبيد الله أحسبه عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي - ﷺ - اختصره. ٥/٣٢٧ (٢٧٣٠).

(٣) جبارة: بالضم ثم موحدة، ابن المغلّس، بمعجمة بعدها لام ثقيلة، ثم مهملة الحِمّاني: بكسر المهملة وتشديد الميم، أبو محمد الكوفي، ضعيف، مات سنة إحدى وأربعين ومائتين. التقريب: ١٣٧.

(٤) عثمان بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص الزهري الوقاصي، أبو عمرو المَدَني، ويُقال له: المالكي، نسبة إلى جده الأعلى أبي وقاص مالك، متروك وكذّبه ابن معين من السابعة، مات في خلافة الرشيد. التقريب: ٣٨٥.

رسول الله ـ ﷺ ـ: «إن الله يحب الصوت الخفيض ويبغض الصوت الرفيع»[1].

آخر الجزء السابع من مسند أمير المؤمنين عمر بن الخطَّاب ـ رضي الله عنه ـ.

والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيد المرسلين محمد النبي وآله أجمعين وأصحابه الطاهرين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

صورة السماع على الأَصل

بلغ من أول الجزء سماعاً من الشيخ أبي غالب محمد بن الحسَن بن أحمد الباقلاني بقراءة عبد الخالق بن يوسف، أبو العباس أحمد وأبو المعالي عمر ابنا بُنْيَمان بن عمر المستعمل... عوض الهروي وجماعة آخرون.

وذلك في شهر ربيع الآخر سنة ست وتسعين وأربعمائة.

---

(١) إسناده ضعيف جداً، فيه جبارة وهو ضعيف، وعثمان بن عبد الرحمن وهو متروك.

الفهارس

١ ـ فهرس الأحاديث والآثار على حروف المعجم

الأحاديث والآثار	رقم الحديث
لولا أني سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: إني أريد أن أزيد	٦٣، ٦٤
ـ م ـ	
ما أسكر كثيره فقليله حرام	٧٣، ٧٦
ما بلت قائماً منذ أسلمت	٢٣، ٢٤
مر عبد الله فليراجعها	٣
مره فليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر	١
مره فليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر	٨
مره فليراجعها فإذا طهرت ثم حاضت	٤، ٥
مَن ابتاع نخلاً مؤبّراً فثمرته للبائع	٨٠
مَن الرجل يا أبتِ الذي دخل قال: ذلك العاص بن وائل	٤٠
مَن كان له بخيبر نصيب فليحضر	٢١
مَن كان له سهم في خيبر	٢٢
ـ لا ـ	
لا تتخذوا من وراء الروحاء ما لا	١٩، ٢٠
لا تجعلوا صدقة النساء أكثر من أربعمائة	٦٧
لا تمنعوا إماء الله مساجد الله	٢٥ ـ ٢٧
لا يأكل أحدكم بشماله ولا يشرب بشماله	٥٦ ـ ٥٨
لا يجتمع دينان في جزيرة العرب	٣٨، ٣٩
لا يخلون رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهما	٧٧
ـ ي ـ	
يا أيها الناس إن رسول الله ـ ﷺ ـ كان عامل يهود	٨٢ ـ ٨٤
يا رسول الله أينام أحدنا وهو جنب؟	٦٦
يا رسول الله تصلي عليه وقد نهاك الله	٣٢
يا عمر خيرت ﴿استغفر لهم أو لا تستغفر لهم﴾	٣١
يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر	٦

٢ ـ فهرس الرواة المترجم لهم

الاسم	رقم الحديث
يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري	٥٤
يحيى بن عبد الحميد الحماني	٤

من اسمه «يزيد ويعقوب»

يزيد بن هارون بن زاذان السلمي	١
يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري	٥٥
يعقوب بن حميد بن كاسب المدني	٦١
يعقوب بن يوسف المطوعي	١٠

من اسمه «يونس»

يونس بن عبد الأعلى	٥٢
يونس بن محمد بن مسلم البغدادي	٥١

من كنيته «أبو بكر»

أبو بكر بن عبيد الله بن عمر	٥٦

٣ ـ ثبت المصادر والمراجع

١ ـ المطبوعات:

ـ أ ـ

١ ـ القرآن الكريم.

٢ ـ الأحاديث المختارة لضياء الدين المقدسي: محمد بن عبد الواحد (ت: ٦٤٣ هـ)، تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الطبعة الأولى.

٣ ـ الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان لابن بلبان: علاء الدين علي الفارسي (ت: ٧٣٩ هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، الطبعة الأولى.

٤ ـ إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى.

٥ ـ الإكمال لابن ماكولا: علي بن هبة الله (ت: ٤٧٥ هـ) دائرة المعارف العثمانية، حيدر اباد الهند، الطبعة الثانية.

٦ ـ الأنساب للسمعاني: عبد الكريم بن محمد بن منصور (ت: ٥٦٢ هـ) دائرة المعارف العثمانية بحيدر اباد الهند. الطبعة الأولى.

ـ ب ـ

٧ ـ البحر الزخّار المعروف بمسند البزار، تحقيق د/محفوظ الرحمن زين الله، الطبعة الأولى.

٨ ـ البداية والنهاية لابن كثير: إسماعيل بن عمر بن كثير (ت: ٧٧٤ هـ)، منشورات مكتبة المعارف بيروت.

ـ ت ـ

٩ ـ تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: أحمد بن علي بن ثابت (ت: ٤٦٣ هـ) المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.

١٠ ـ تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.
١١ ـ التاريخ الصغير للبُخاري: محمد بن إسماعيل (ت: ٢٥٦ هـ) المكتبة الأثرية سانكله هل بباكستان.
١٢ ـ التاريخ الكبير له، دائرة المعارف العثمانية بحيدر اباد الهند.
١٣ ـ تاريخ يحيى بن معين، تحقيق د/أحمد نور سيف، الطبعة الأولى.
١٤ ـ تبصير المنتبه، لابن حجر: أحمد بن علي بن محمد العسقلاني (ت: ٨٥٢ هـ)، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر، تحقيق علي محمد البجاوي ومحمد علي النجّار.
١٥ ـ تحفة الأشراف للمزي: جمال الدين يوسف (ت: ٧٤٢ هـ) الدار القيمة بهيوندي.
١٦ ـ تذكرة الحفاظ للذهبي: محمد بن أحمد بن عثمان (ت: ٧٤٨ هـ) تصحيح عبد الرحمن المعلمي، دار إحياء التراث العربي.
١٧ ـ تفسير القرآن الكريم للنسائي: أحمد بن شعيب بن علي (ت: ٣٠٣ هـ)، تحقيق صبري بن عبد الخالق وزميله، مؤسسة الكتب الثقافية ببيروت.
١٨ ـ تقريب التهذيب لابن حجر، تحقيق محمد عوامة، الطبعة الأولى.
١٩ ـ التقييد لمعرفة الرُواة والسنن والمسانيد لابن نقطة: محمد بن عبد الغني (ت: ٦٢٩ هـ)، دار الحديث بيروت.
٢٠ ـ التكملة لوفيات النقلة للمنذري: عبد العظيم بن عبد القوي (ت: ٦٥٦ هـ)، تحقيق: د/بشّار عوّاد معروف، الطبعة الثانية.

ـ ث ـ

٢١ ـ الثقات لابن حبان: محمد بن حبان البستي (ت: ٣٥٤ هـ)، دائرة المعارف العثمانية بحيدر اباد الهند.

ـ ج ـ

٢٢ ـ جامع البيان في تفسير القرآن لابن جرير الطبري (ت: ٣١٠ هـ)، دار المعرفة ببيروت.
٢٣ ـ الجامع الصحيح للبُخاري، مع شرحه فتح الباري، المطبعة السلفية ومكتبتها بالقاهرة، الطبعة الأولى.

٢٤ ـ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: عبد الرحمٰن بن محمد بن إدريس (ت: ٣٢٧ هـ)، دائرة المعارف العثمانية بحيدر اباد، الهند.

ـ ذ ـ

٢٥ ـ ذيل تاريخ بغداد للدبيثي: محمد بن سعيد بن محمد، مختصر الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت.

ـ س ـ

٢٦ ـ سلسلة الأحاديث الصحيحة للشيخ الألباني. المكتب الإسلامي.
٢٧ ـ السُنَّة لابن أبي عاصم، تحقيق الشيخ الألباني. المكتب الإسلامي.
٢٨ ـ السُنن لابن ماجة: محمد بن يزيد القزويني (ت: ٢٧٥ هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
٢٩ ـ السُنن لأبي داود: سُليمان بن الأشعث السجستاني (ت: ٢٧٥ هـ)، مع عون المعبود الطبعة الهندية.
٣٠ ـ السُنن للترمذي: محمد بن عيسى (ت: ٢٧٩ هـ)، مع تحفة الأحوذي، الطبعة الهندية.
٣١ ـ السُنن للدارقطني: علي بن عمر (ت: ٣٨٥ هـ)، تصحيح عبد الله هاشم اليماني، المدينة المنورة.
٣٢ ـ السُنن للدارمي: عبد الله بن عبد الرحمٰن (ت: ٢٥٥ هـ)، دار إحياء السُنَّة النبوية.
٣٣ ـ السُنن للنسائي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٣٤ ـ السُنن الكبرى للبيهقي: أحمد بن الحسين (ت: ٤٥٨ هـ)، دائرة المعارف العثمانية بحيدر اباد، الهند.
٣٥ ـ السُنن الكبرى للنسائي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأُولى.
٣٦ ـ سيرة ابن هشام، تحقيق مصطفى السقّا وزميليه.
٣٧ ـ سير أعلام النُبلاء، للذهبي، الطبعة الأُولى مؤسسة الرسالة.

ـ ش ـ

٣٨ ـ شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي (ت: ١٠٨٩ هـ)، مكتبة القدس بالقاهرة.

٣٩ ـ شرح السُنَّة للبغوي: الحُسين بن مسعود الفراء (ت: ٥١٦ هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، المكتب الإسلامي.
٤٠ ـ شرح معاني الآثار للطحاوي، دار الباز للنشر والتوزيع بمكة المكرمة.

ـ ص ـ

٤١ ـ صحيح ابن خزيمة: محمد بن إسحاق (ت: ٣١١ هـ)، تحقيق د/محمد مصطفى الأعظمي.
٤٢ ـ صحيح الإمام مسلم بن الحجّاج القشيري (ت: ٢٦١ هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

ـ ض ـ

٤٣ ـ الضعفاء للعقيلي: محمد بن عمرو بن موسى (ت: ٣٢٢ هـ) تحقيق د/عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت.

ـ ط ـ

٤٤ ـ طبقات الحفّاظ للسيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر (ت: ٩١١ هـ)، دار الكتب العلمية بيروت.
٤٥ ـ طبقات الحنابلة، محمد بن أبي يعلى (ت: ٥٢٦ هـ)، دار الباز للنشر والتوزيع بمكة المكرمة.

ـ ع ـ

٤٦ ـ العبَر في خبر مَن غَبَر للذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت.
٤٧ ـ العلل لابن أبي حاتم، المطبعة السلفية ومكتبتها بالقاهرة، الطبعة الأولى.
٤٨ ـ العلل للدارقطني، تحقيق د/محفوظ الرحمن زين الله، دار طيبة الرياض.

ـ غ ـ

٤٩ ـ غريب الحديث، لأبي عبيد الهَرَوي، القاسم بن سلّام (ت: ٢٢٤ هـ)، دار الكتب العربي بيروت.

ـ ف ـ

٥٠ ـ فتح الباري شرح صحيح البُخاري لابن حجر، المطبعة السلفية بالقاهرة، الطبعة الأولى.

٥١ ـ فهرست مخطوطات دار الكتب الظاهرية للشيخ الألباني، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق.

ـ ك ـ

٥٢ ـ الكامل لابن عدي: عبدالله بن عدي (ت: ٣٦٥ هـ)، الطبعة الأولى.

٥٣ ـ كشف الأستار للهيثمي، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة.

ـ ل ـ

٥٤ ـ لسان الميزان لابن حجر العسقلاني، دائرة المعارف العثمانية بحيدر اباد الهند.

ـ م ـ

٥٥ ـ المجروحين لابن حبان، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي بحلب.

٥٦ ـ مجمع البحرين للهيثمي، تحقيق الشيخ عبد القُدُّوس محمد نذير، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى.

٥٧ ـ مجمع الزوائد للهيثمي، دار الكتب، بيروت.

٥٨ ـ المستدرك للحاكم: محمد بن عبد الله النيسابوري (ت: ٤٠٥ هـ)، مكتب المطبوعات الإسلامية، بيروت.

٥٩ ـ مسند أبي داود الطيالسي (ت: ٢٠٤ هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند.

٦٠ ـ مسند أبي يعلى الموصلي (ت: ٣٠٧ هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، الطبعة الأولى.

٦١ ـ مسند الإمام أحمد بن محمد بن حنبل (ت: ٢٤١ هـ)، المكتب الإسلامي.

٦٢ ـ مسند الإمام أحمد تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر.

٦٣ ـ مسند الحميدي: عبد الله بن الزُبير (ت: ٢١٩ هـ)، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي.

٦٤ ـ مسند الشافعي: بترتيب محمد عابد السندي، دار الكتب العلمية بيروت.

٦٥ ـ مسند الشهاب للقضاعي: محمد بن سلامة (ت: ٤٥٤ هـ)، تحقيق الشيخ حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة.
٦٦ ـ مصنف ابن أبي شيبة، الدار السلفية بومباي، الهند.
٦٧ ـ مصنف عبد الرزّاق الصنعاني، من منشورات المجلس العلمي، الطبعة الأولى.
٦٨ ـ معجم البلدان لياقوت الحموي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٦٩ ـ المعجم الصغير للطبراني، المكتبة السلفية بالمدينة النبوية.
٧٠ ـ المعجم الكبير له، تحقيق الشيخ حمدي السلفي، الطبعة الأولى.
٧١ ـ معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠ هـ)، تحقيق د/محمد راضي بن حاج عثمان، الطبعة الأولى.
٧٢ ـ مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي.
٧٣ ـ المنتظم لابن الجوزي، دار صادر، بيروت.
٧٤ ـ المنتقى لابن الجارود: عبد الله بن علي (ت: ٣٠٧ هـ)، الناشر: حديث أكادمي نشاط اباد، فيصل اباد، باكستان.
٧٥ ـ المنهج الأحمد للعليمي: عبد الرحمن بن محمد (ت: ٩٢٨ هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، عالم الكتب بيروت.
٧٦ ـ موطأ الإمام مالك بن أنس، رواية يحيى، تصحيح وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٧٧ ـ موطأ الإمام مالك رواية أبي مصعب الزهري، تحقيق د/بشّار عوّاد معروف، ومحمود محمد خليل، الطبعة الأولى.
٧٨ ـ ميزان الاعتدال للذهبي، تحقيق محمد علي البجاوي، مطبعة عيسى البابي، الحلبي بالقاهرة.

ـ ن ـ

٧٩ ـ نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية، للزيلعي، عبد الله بن يوسف (ت: ٧٦٢ هـ)، المكتبة الإسلامية.
٨٠ ـ النهاية لابن الأثير: أبي السعادات مبارك بن محمد (ت: ٦٠٦ هـ)، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود الطناحي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢ ـ المخطوطات:

٨١ ـ الأحاديث المائة لابن أبي شريح: عبد الرحمن بن أحمد (ت: ٣٩٢ هـ)، مصوّرة عن الأصل المحفوظ في دار الكتب الظاهرية بدمشق.

٨٢ ـ أطراف الغرائب والأفراد لابن طاهر القيسراني: محمد بن طاهر (ت: ٥٠٧ هـ)، مصوّرة عن الأصل المحفوظ في دار الكتب المصرية.

٨٣ ـ جزء فيه من حديث المخرمي وزكريا المروزي لأبي علي الصفار، مصوَّرة عن الأصل المحفوظ في دار الكتب الظاهرية.

٨٤ ـ جزء فيه من أحاديث ابن عُيَيْنَة لزكرويه: زكريا بن يحيى المروزي (ت: ٢٧٠ هـ)، مصوَّرة عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٨٥ ـ منتخب المخلديات لأبي حامد الأزهري: أحمد بن الحسن (ت: ٤٦٣ هـ)، مصوَّرة عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٤ - فهرس الموضوعات